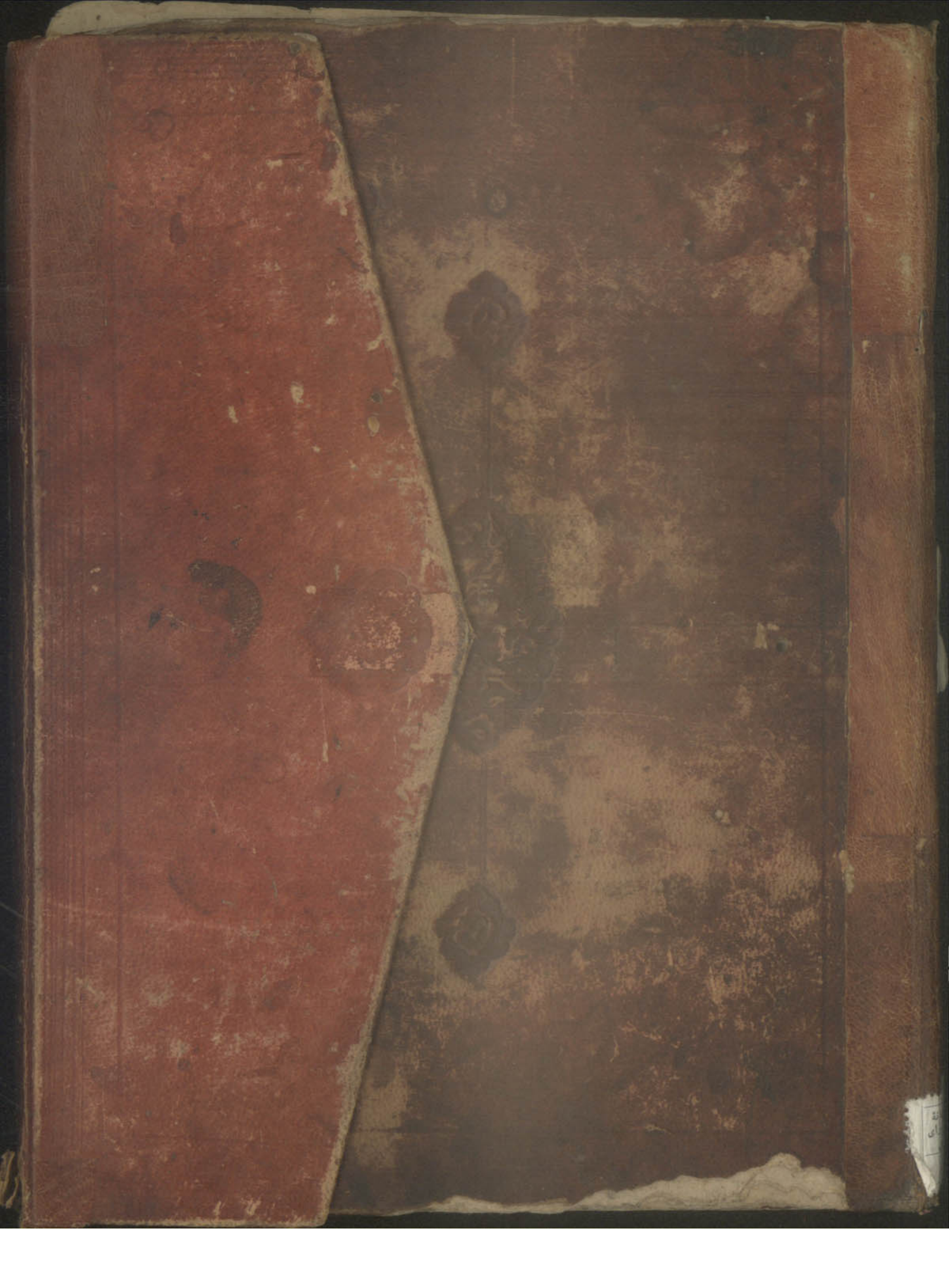
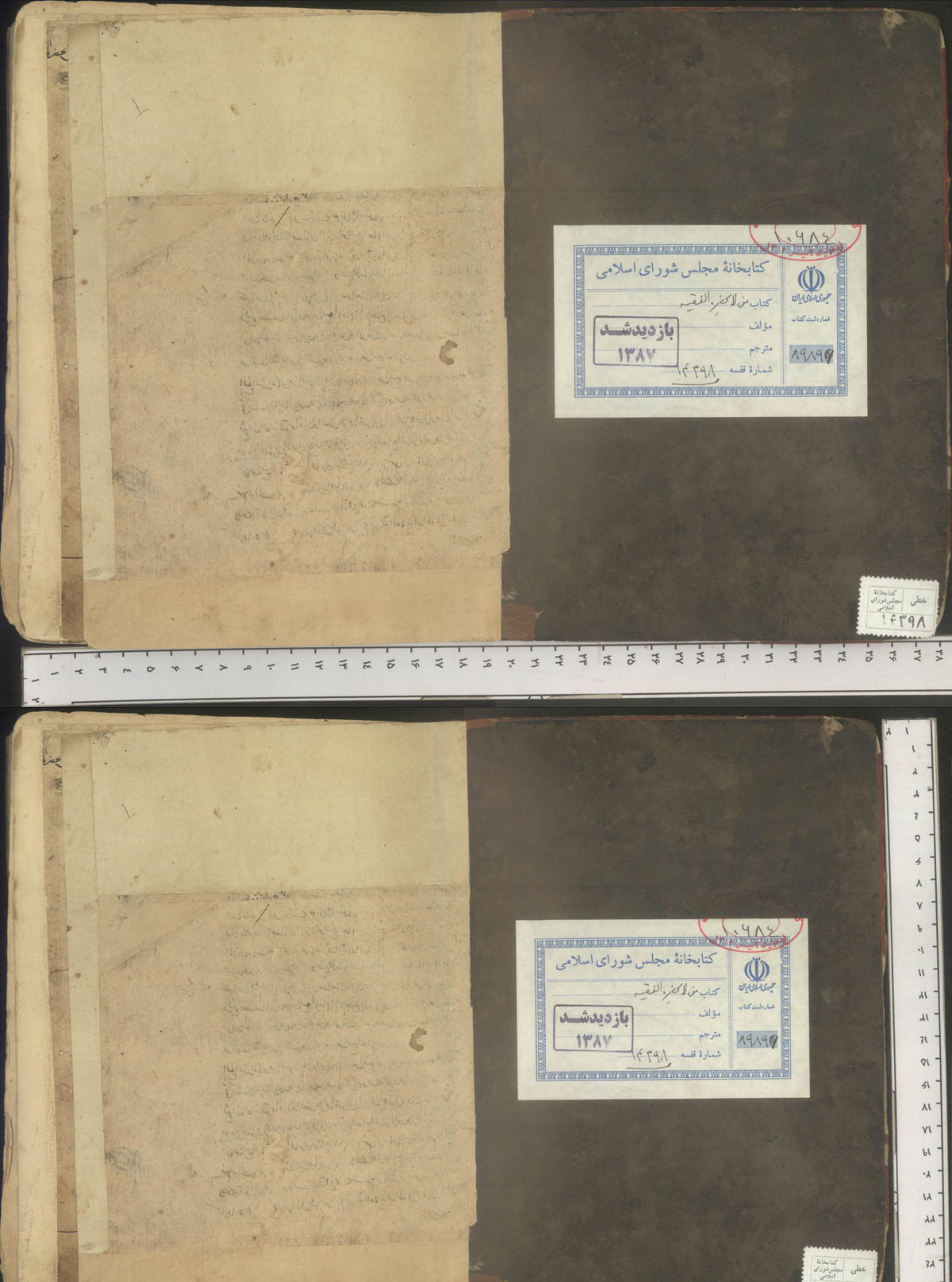




۱۰۶۸۴
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب من لا یحضره الفقیه
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۴۳۹۸
بازدید شد
۱۳۸۷
شماره ثبت کتاب
۸۹۸۹۶
خطی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۱۴۳۹۸



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواقف على الضمائر والمطلع على السرائر والصلوة والسلم على
محمد وآله الطاهرين اما بعد وقف مؤبد صحيح شرعی و حبس
مخلّد صريح ملّی نمودند عاليشانان آقا محمد رحيم الله ... بكربلائی آقاجان
و آقا محمد كريم الله ... مشهدی آقا بزرگ خلفان مرحمت پناه حاجی علی
تاجر قزوينی الشهير بيخچاليان باستصواب برادران جنتی خود كربلائی
محمد حسين از بابت سدس منافع و مداخل املاک موقوفه عم خود شان
حاجی حسنعلی يخچاليان نظر بتوليت واقفان مزبوران و استصواب
مستصوبه مزبوره در املاک موقوفه مزبوره از منافع هذه السنة توشقان ئيل
مطابق سنه يكهزار و دويست و هشتاد و هفت هجريه اين يک مجلد كتاب
مستطاب من لا يحضره الفقيه را بر كافه طلاب علوم دينيه از فرقه ناجيه
اثناعشريه كه قابليت انتفاع از كتاب مزبور داشته باشند و زياده بر
قدر حاجت نگاه ندارند و توليت را نظر بتعيين واقف املاک مزبوره
مفوض نمودند باعلم واورع از طلاب مدرسه مباركه التفاتيه
و در صورت انهدام مدرسه مزبوره يا خلو آن از طلاب توليت مفوض است
باعلم واورع از طلاب مدرسه ديگری از مدارس بلده قزوين كه در ...
و كثرت طلاب معمورتر از ساير مدارس بلد بوده باشد و بر متولی است كه كتاب را
بهر كس ميدهد شرط نمايد كه معطل نگذارد و در صورت احتياج ...
بنظر متولی برسانند و از بلده مزبوره بيرون نبرد صيغه وقف را بنحو مسطور جاری

بسم الله الرحمن الرحيم رب وفق

اللهم إني أحمدك وأشكرك وأؤمن بك وأتوكل عليك وأقر بذنبي إليك وأشهد أنك مقر بوحدانيتك و
متبرئ مما ليس بذاتك مما نسبك إليه من شبهك في الخلق فيك وأقول إنك عدل فيما قضيت حكيم فيما أمضيت
لطيف لما شئت خلقت عبادك لطاقتهم وكلفتهم الأدون الطاقة وأسبغت عليهم النعم رحيما عرضتهم للكفاف حكيما فأ
كمل بكل نفعك وأوضحت السبيل ولم تكلفت عدم الجهل [illegible] ما لا يبلغ إلا بها ولا مع عدم الجهل الصادق مما لا يحرك
الأمر فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وألزمتهم [illegible] معصوما يدعو إلى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا
للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فعظمت بذلك منتك على بريتك وأوجبت
حمدك فلك الحمد عدد ما أحصى كتابك وأحاط به علمك وتعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا قال الشيخ السعيد الفقيه
الإمام أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه أما بعد فإنه لما ساقني
القضاء إلى بلاد الغربة وحصلني القدر منها بأرض بلخ من قصبة إيلاق وورد إليها الشريف الدين أبو عبد الله المعروف
بنعمة وهو محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسن بن الحسين بن إسحاق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
عليهم السلام فدام بمجالسته سروري وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لأخلاق قد جمعها إلى شرفه من ستر وصلاح
وسكينة ووقار وديانة وعفاف وتقوى وإخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب
من لا يحضره الطبيب وذكر أنه شاف في معناه وسألني أن أصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرائع والأحكام موفيا على
جميع ما صنفت في معناه وأترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون إليه مرجعه وعليه معتمده وبه أخذه ويشترك في أجر
من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لأكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه على جملتها وهي
مائتا كتاب وخمسة وأربعون كتابا فأجبته أدام الله توفيقه إلى ذلك لأني وجدته أهلا له وصنفت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد
لئلا تكثر طرقه وإن كثرت فوائده ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم
بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول وإليها
المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علي بن مهزيار الأهوازي وكتب الحسين بن سعيد
ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله و

جامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن أبي عمير وكتب المحاسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي ورسالة
أبي رضي الله عنه إلي وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي و
أسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي إلا بالله عليه
توكلت وإليه أنيب وهو حسبي ونعم الوكيل **باب** المياه وطهرها ونجاستها قال الشيخ السعيد الفقيه أبو جعفر
محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمه الله قال الله تبارك وتعالى وأنزلنا من
السماء ماء طهورا وقال عز وجل وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه في الأرض وإنا على ذهاب به لقادرون وقال
عز وجل ينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به فأصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور وقال
الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام كل ماء طاهر إلا ما علمت أنه قذر وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم
تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه واشرب وإن وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب إلا في حال الاضطرار فتشرب منه
ولا تتوضأ منه وتيمم إلا أن يكون الماء كرا فلا بأس بأن تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء أو لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فإن تغير فلا
تشربه ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة أشبار طولا في عرض ثلاثة أشبار في عمق ثلاثة أشبار وبالوزن ألف ومائتا رطل
وقال الصادق عليه السلام إذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا بأس بالوضوء والغسل من الجنابة والاستياك
بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا تتوضأ به ولا تغتسل من الجنابة ولا تعجن به لأنه يورث البرص ولا بأس أن
يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء إلا ما كانت له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس له دم فلا بأس باستعماله والوضوء
منه مات فيه أو لم يمت فإن كان معك إناءان فوقع في أحدهما ما ينجس الماء ولم تعلم في أيهما وقع فأهرقهما جميعا وتيمم
ولو أن ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم أصاب ثوب رجل لم يكن بذلك بأس وسئل هشام بن سالم أبا عبد الله
عليه السلام عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب فقال لا بأس به ما أصابه من الماء أكثر منه وسئل عليه السلام عن طين
المطر يصيب الثوب فيه البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن البيت يبال على ظهره ويغتسل فيه من الجنابة ثم يصيبه المطر أيؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلاة فقال إذا جرى فلا بأس به
وسأله عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل أن يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا رجله
ويصلي فيه ولا بأس وسأل عمار الساباطي أبا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا بأس به وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله في البحر هو الطهور ماؤه الحلال ميتته وأتى أهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله إن

حياضنا هذه ترد بها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما أخذت أفواهها ولكم سائر ذلك وإن شرب من الماء دابة
أو حمار أو بغل أو شاة أو بقرة أو بعير فلا بأس باستعماله والوضوء منه فإن وقع وزغ في إناء فيه ماء أهريق ذلك الماء وإن وقع
فيه كلب أو شرب منه أهريق الماء وغسل الإناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء ثم يجفف وأما الماء الآجن فيجب التنزه عنه
إلا أن يكون لا يوجد غيره ولا بأس بالوضوء بما يشرب منه السنور ولا بأس بشربه وقال الصادق عليه السلام إني لا أمتنع من طعام طعم منه
السنور ولا من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف
الإسلام وأشد من ذلك سؤر الناصب وماء الحمام سبيله سبيل الماء الجاري إذا كانت له مادة وقال أبو الحسن عليه السلام في الماء
تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب إنه إذا كان قدر كر لم ينجسه شيء وقال الصادق عليه السلام كان بنو إسرائيل
إذا أصاب أحدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم بأوسع ما بين السماء والأرض
وجعل لكم الماء طهورا فانظروا كيف تكونون فإن دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب من الماء ثلاث أكف واستعمل
الباقي وقليله وكثيره بمنزلة واحدة ولا بأس بأن يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عليه السلام عن جلد الخنزير يجعل دلوا
يستقى به الماء فقال لا بأس وسئل الصادق عليه السلام عن جلد الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا بأس
بأن تجعل فيها ما شئت من ماء أو لبن أو سمن وتتوضأ منه وتشرب ولكن لا تصل فيها ولا بأس بالوضوء بفضل الجنب والحائض
ما لم يوجد غيره فإن توضأ رجل من الماء المتغير أو اغتسل أو غسل ثوبه فعليه إعادة الوضوء والغسل والصلاة وغسل
وكل آنية صب فيها ذلك الماء فإن دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان ضرب يده في الماء وقال بسم الله
وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج وكذا الجنب إذا انتهى إلى الماء القليل في الطريق ولم يكن معه إناء
يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل علي عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين أحب إليك أو يتوضأ من ركو
أبيض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة السهلة فإن اجتمع مسلم مع ذمي
في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام لأنه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي والنصراني
والمبغض لآل محمد عليهم السلام وهو شرهم وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة الناس يصيب الثوب
فقال لا بأس ولا بأس بالوضوء بالماء المستعمل وكان النبي صلى الله عليه وآله إذا توضأ أخذ الناس ما يسقط من وضوئه
والماء الذي يتوضأ به الرجل في شيء نظيف فلا بأس أن يأخذه غيره فيتوضأ به فأما الماء الذي يغسل به الثوب أو يغتسل به من
الجنابة أو يزال به نجاسة فلا يتوضأ به وسئل الصادق عليه السلام عن ماء شربت منه دجاجة فقال إن كان في منقارها قذر لم يتوضأ
منه ولم يشرب وإن لم يعلم في منقارها قذر توضأ منه واشرب وكل ما يؤكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ولا بأس

بالوضوء مما شرب منه باز أو صقر أو عقاب ما لم ير في منقاره دم فإن رأى في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم يشرب
فإن وقعت جيفة في ماء نجس وإن تحرك طرف الغدير الآخر [illegible] فإن لم يتغير ذلك الماء فلا بأس بالوضوء منه وإن كان
شيء بلا دم في الوضوء والدجاجة والطير وأشباههما إذا وطئ شيء منها العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه
إلا أن يكون الماء كرا فإن سقطت في راوية ماء فأرة أو جرذ أو صعوة ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وإن كان
غير متفسخ فلا بأس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة إذا خرجت طرية وكذلك الجرة وحب الماء والقربة وأشباه ذلك
من أوعية الماء فإن وقعت فأرة أو غيرها من الدواب في بئر ماء فماتت فعجن من مائها فلا بأس بأكل ذلك الخبز إذا أصابته
النار وقال الصادق عليه السلام أكلت النار ما فيه فإن وقعت فأرة في خابية فيها سمن أو زيت أو عسل وكان جامدا
أخذت الفأرة مع ما حولها واستعمل الباقي وكل وكذلك إذا وقعت في الدقيق وأشباهه فإن وقعت الفأرة في دهن غير جامد
فلا بأس بأن يستصبح به فإن وقعت فأرة في حب دهن فأخرجت قبل أن تموت فلا بأس بأن يدهن منه ويباع من مسلم وسئل الصادق عليه السلام
عن جرة أستقي منها فتوضأ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم أنه كان فيها ميتة فقال لا بأس ولا يغسل منه الثوب ولا تعاد منه الصلاة
والفأرة والكلب إذا أكلا من الخبز أو شماه فإنه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا بأس بالوضوء من الحياض التي يبال فيها إذا غلب لون
الماء البول وإن غلب لونه البول الماء فلا يتوضأ منها ولا يجوز التوضي باللبن لأن الوضوء إنما هو بالماء أو الصعيد ولا بأس
بالنبيذ لأن النبي صلى الله عليه وآله قد توضأ به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضأ به فإذا
غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضأ به وأحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي أو ينبذ
بالعشي ويشرب بالغداة فإن اغتسل الرجل في وهدة وخشي أن يرجع ما ينصب عنه إلى الماء الذي يغتسل منه أخذ كفا وصب
أمامه وكفا عن يمينه وكفا عن يساره وكفا من خلفه واغتسل منه فإن انتضح على ثياب الرجل أو على بدنه من الماء الذي يستنجي به
بأس بذلك فإن ترشش من يده في الإناء أو انصب في الأرض فوقع في الإناء فلا بأس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة و
إن وقعت شيء في ماء جار فلا بأس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عليه السلام عن الماء الآسن يكون فيه
الجيفة قال يتوضأ من الجانب الآخر ولا يتوضأ من جانب الجيفة وسئل عليه السلام عن غدير فيه جيفة فقال إن كان الماء
قاهرا لها لا يوجد الريح منه فتوضأ واغتسل ومن اجتنب في سفر ولم يجد إلا الثلج فلا بأس بأن يغتسل به ولا بأس بأن يتوضأ
به دلكا به جلده ولا بأس أن يتوضأ الجنب من الماء الجب بيده وإن اغتسل الجنب فنزا الماء من الأرض فوقع في الإناء أو سال
من بدنه في الإناء فلا بأس به ولا بأس بأن يغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها

وأكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلواً وأصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد وفيما بين الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فإن وقع فيها فأرة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد وإذا انفسخت فسبعة دلاء فإن وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وإن وقع فيها كلب نزح منها ثلاثون دلواً إلى أربعين دلواً وإن وقع سنور نزح منها سبعة دلاء وإن وقع فيها دجاجة أو حمامة نزح منها سبعة دلاء وإن وقع فيها بعير أو ثور أو فيها خمر نزح الماء كله وإن قطر فيها قطرات من دم استقي منها دلاء وإن بال فيها رجل استقي منها أربعون دلواً وإن بال فيها صبي قد أكل الطعام استقي منها ثلاث دلاء وإن كان رضيعاً استقي منها دلو واحد فإن وقع في البئر زنبيل من عذرة رطبة أو يابسة أو زنبيل من سرقين فلا بأس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا إذا كانت في زنبيل ولم ينزل منه شيء في البئر ومتى وقع في البئر عذرة استقي منها عشرة دلاء فإن ذابت فيها استقي منها أربعون دلواً إلى خمسين دلواً والبئر إذا كان إلى جانبها كنيف فإن كانت الأرض صلبة فينبغي أن يكون بينهما خمسة أذرع وإن كانت رخوة فسبعة أذرع وقال الرضا عليه السلام ليس يكره من قرب ولا بعد يغتسل منها ويتوضأ ما لم يتغير الماء وروي عن أبي بصير قال نزلنا في دار فيها بئر إلى جنبها بالوعة ليس بينهما إلا نحو من ذراعين فامتنعوا من الوضوء منها فشق ذلك عليهم فدخلنا على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرناه فقال توضؤوا منها فإن لتلك البالوعة مجاري تصب في واد ينصب في البحر ومتى وقع في البئر شيء فتغير ريح الماء وجب أن ينزح الماء كله فإن كان كثيراً وصعب نزحه فالواجب أن يكترى عليه أربعة رجال يستقون منها على التراوح من الغدوة إلى الليل **وأما الحمامات** فإن النبي صلى الله عليه وآله [illegible] الحارة التي تكون في الجبال [illegible] قال عليه السلام إنها من فيح جهنم [illegible] فلا بأس [illegible] من اليهود والنصارى [illegible] عليه السلام عن الرجل [illegible] فإن كانت الحارة [illegible] في الإناء فعليه أن يغسل ثيابه [illegible] ويعيد الوضوء والصلاة وإن كان [illegible] ذلك [illegible] عن الرجل الجنب يغتسل [illegible] في المطر [illegible] فقال إذا [illegible] لا بأس [illegible] سور الحائض [illegible] إذا شربت من الإناء

ويتوضأ منه والوزغ إذا وقعت في البئر نزح منها ثلاث دلاء وإذا ذبح رجل طيراً مثل دجاجة أو حمامة فوقع بدمه في البئر نزح منها دلاء وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت في بئر ماء وأوداجها تشخب دماً هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها ما بين الثلاثين دلواً إلى الأربعين دلواً ثم يتوضأ منها وسأل يعقوب بن عثيم أبا عبد الله عليه السلام فقال له بئر ماء في مائها ريح يخرج منها قطع جلود فقال ليس بشيء لأن الوزغ ربما طرح جلده إنما يكفيك من ذلك دلو واحد وسأل جابر بن يزيد الجعفي أبا جعفر عليه السلام عن السام أبرص يقع في البئر فقال ليس بشيء حرك الماء بالدلو وسأله يعقوب بن عثيم عن سام أبرص وجدناه في البئر قد تفسخ فقال إنما عليك أن تنزح منها سبع دلاء فقال له فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلاة قال لا والعظاية إذا وقعت في اللبن حرم اللبن ويقال إن فيها السم وإن وقعت شاة وما أشبهها في بئر نزح منها تسعة دلاء إلى عشرة دلاء وقال الصادق عليه السلام كانت في المدينة بئر في وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقي فيها القذر وكان النبي صلى الله عليه وآله يتوضأ منها وسأل محمد بن مسلم أبا عبد الله عليه السلام عن البئر يقع فيها الميتة فقال إن كان لها ريح نزح منها عشرون دلواً وسأل كردويه الهمداني أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وأبوال الدواب وأرواثها وخرء الكلاب فقال ينزح منها ثلاثون دلواً وإن كانت مبخرة ولا يجوز أن يبول في ماء راكد فأما الماء الجاري فلا بأس أن يبول فيه ولكن يتخوف عليه من الشيطان وقد روي أن البول في الماء الراكد يورث النسيان

باب ارتياد المكان للحدث والسنة في دخوله والآداب فيه إلى الخروج منه

قال الصادق عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله أشد الناس توقياً للبول حتى إنه كان إذا أراد البول عمد إلى مكان مرتفع من الأرض أو مكان يكون فيه التراب الكثير كراهية أن ينضح عليه البول وكان صلى الله عليه وآله إذا أراد دخول المتوضأ قال اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم أمط عني الأذى وأعذني من الشيطان الرجيم وإذا استوى جالساً للوضوء قال اللهم أذهب عني القذى والأذى واجعلني من المتطهرين وإذا تزحر قال اللهم كما أطعمتنيه طيباً في عافية فأخرجه مني خبيثاً في عافية وكان عليه السلام يقول ما من عبد إلا وبه ملك موكل يلوي عنقه حتى ينظر إلى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من أين أخذته وإلى ما صار فينبغي للعبد عند ذلك أن يقول اللهم ارزقني الحلال وجنبني الحرام ولم ير للنبي صلى الله عليه وآله قط نجو لأن الله تعالى وكل الأرض بابتلاع ما يخرج منه وكان أمير المؤمنين عليه السلام إذا أراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره إلى ملكيه فيقول أميطا عني فلكما الله علي أن لا أحدث بلساني شيئاً حتى أخرج إليكما وكان عليه السلام

إذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ المؤدي فإذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذي أخرج عني أذاه وأبقى في قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها وكان الصادق عليه السلام إذا دخل الخلاء يقنع رأسه ويقول في نفسه بسم الله وبالله ولا إله إلا الله رب أخرج عني الأذى سرحاً بغير حساب واجعلني لك من الشاكرين فيما تصرفه عني من الأذى والغم الذي لو حبسته عني لهلكت لك الحمد اعصمني من شر ما في هذه البقعة وأخرجني منها سالماً وحل بيني وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغي للرجل إذا دخل الخلاء أن يغطي رأسه إقراراً بأنه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقاً بين دخول الخلاء ودخول المسجد ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فإن الشيطان أكثر ما يهم بالإنسان إذا كان وحده وإذا خرج من الخلاء أخرج اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثاً أسنده إلى الصادق عليه السلام أنه قال من كثر عليه السهو في الصلاة فليقل إذا دخل الخلاء بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام إذا انكشف أحدكم لبول أو لغير ذلك فليقل بسم الله وبالله فإن الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام أين يتوضأ الغرباء قال يتقون شطوط الأنهار والطرق النافذة وتحت الأشجار المثمرة ومواضع اللعن فقيل له أين مواضع اللعن قال أبواب الدور وفي خبر آخر لعن الله المتغوط في ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفي خبر آخر من سد طريقاً بتر الله عمره وسئل الحسن بن علي عليهما السلام ما حد الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وفي خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ومن استقبل القبلة في بول أو غائط ثم ذكر فتحرف عنها إجلالاً للقبلة لم يقم من مقعده حتى يغفر له ودخل أبو جعفر الباقر عليه السلام الخلاء فوجد لقمة خبز في القذر فأخذها وغسلها ودفعها إلى مملوك معه فقال تكون معك لآكلها إذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال للمملوك أين اللقمة قال أكلتها يا ابن رسول الله فقال إنها ما استقرت في جوف أحد إلا وجبت له الجنة فاذهب فأنت حر لوجه الله فإني أكره أن أستخدم رجلاً من أهل الجنة ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يطمح الرجل ببوله في الهواء من السطح أو من الشيء المرتفع وقال البول قائماً من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين من الجفاء وقد روي أنه لا بأس إذا كانت اليسار معتلة وسأل هشام بن سالم أبا عبد الله عليه السلام فقال له أغتسل من الجنابة وغير ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نعل سندية فأغتسل وعلي النعل كما هي فقال إن كان الماء الذي يسيل من جسدك يصيب أسفل قدميك فلا تغسل قدميك وكذلك إذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء تحت رجليه لم يجب عليه غسلهما وإن كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل إذا أراد أن يستنجي كيف يقعد قال كما يقعد للغائط وقال أبو جعفر عليه السلام إذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عليه السلام طول

الجلوس على الخلاء يورث الباسور وسأل عمر بن يزيد أبا عبد الله عليه السلام عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال لم يرخص في الكنيف أكثر من آية الكرسي ويحمد الله أو آية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الأذان فليقل كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من أجل أنه على الخلاء فإن ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب أبعيد أنت مني فأناديك أم قريب فأناجيك فأوحى الله جل جلاله أنا جليس من ذكرني فقال موسى يا رب إني أكون في أحوال أجلك أن أذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل أن يدخل إلى الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله أو مصحف فيه القرآن فإن دخل وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى إذا أراد الاستنجاء وكذلك إن كان عليه خاتم فصه من حجارة زمزم فإذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي أماط عني الأذى وهنأني طعامي وشرابي وعافاني من البلوى والاستنجاء بثلاثة أحجار ثم بالماء فإن اقتصر على الماء أجزأه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم لأن وفد الجان جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله متعنا فأعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي أن يستنجى بهما وكان الناس يستنجون بالأحجار فأكل رجل من الأنصار طعاماً فلان بطنه فاستنجى بالماء فأنزل الله تبارك وتعالى فيه إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله فخشي الرجل أن يكون قد نزل فيه أمر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله صلى الله عليه وآله هل عملت في يومك هذا شيئاً قال نعم يا رسول الله أكلت طعاماً فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له أبشر فإن الله تبارك وتعالى قد أنزل فيك إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت أنت أول التوابين وأول المتطهرين ويقال إن هذا الرجل كان البراء بن معرور الأنصاري وإذا أراد الاستنجاء فليمسح بإصبعه من عند المقعدة إلى الأنثيين ثلاث مرات ثم ينتر ذكره ثلاث مرات فإذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ولم يجعله نجساً ويصب على إحليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا أدنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط ويغسل حتى ينقى ماثمة والمستنجي يصب الماء إذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعدما صلى أنه لم يغسل ذكره فعليه أن يغسل ذكره ويعيد الوضوء والصلاة ومن نسي أن يستنجي من الغائط حتى صلى لم يعد الصلاة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجارة والخرق والمدر وقال الرضا عليه السلام في الاستنجاء يغسل ما ظهر على الشرج ولا يدخل فيه الأنملة ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن ذلك وروي أن من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته وأن النبي صلى الله عليه وآله قال لبعض نسائه مري نساء المؤمنين أن يستنجين بالماء ويبالغن فإنه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في فيء النزال وتحت الأشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قال أبو جعفر الباقر عليه السلام إن لله تبارك وتعالى ملائكة وكلهم بنبات الأرض من الشجر والنخل فليس من شجرة ولا نخلة إلا ومعها من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان

نهانا ولولا أن معهما من يمنعهما لأكلتهما السباع وهوام الأرض إذا كان فيهما ثم تهاونا بأمر رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يجوز لأحد من المسلمين خلاءه حتى يتنحنح أو يتغلّظ قد أثرت كان الملكين الموكلين به فإن قال ولذلك تكره التنحنح والتخلي إذا كان في جملة الملكين حفظه ومن لا ينقطع بوله ويغلبه فالله أولى بالعذر فليتق علته ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وإنما عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه أن يغسل ذكره وإنما عليه أن يستنجي ومن بال ثم خرجت منه ريح فليس عليه الاستنجاء وإنما عليه إعادة الوضوء وروي أن أبا الحسن الرضا عليه السلام كان يتوضأ ولا يستنجي وقال كالمتعجب من رجل سماه بلغني أنه إذا خرجت منه ريح استنجى

باب أقسام الصلاة قال عليه السلام الصلاة ثلاثة أثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود

باب وقت وجوب الطهور قال أبو جعفر الباقر عليه السلام إذا دخل الوقت وجب الطهور والصلاة ولا صلاة إلا بطهور

باب افتتاح الصلاة وتحريمها وتحليلها قال أمير المؤمنين عليه السلام افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

باب فرائض الصلاة فرائض الصلاة سبعة الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء

باب ذكر مقدار الماء للوضوء والغسل قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام الغسل بصاع من ماء والوضوء بمد من ماء وصاع النبي صلى الله عليه وآله خمسة أمداد والمد وزن مائتين وثمانين درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من أوساط الحب لا من صغاره ولا من كباره وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الوضوء مد والغسل صاع وسيأتي أقوام من بعدي يستقلون ذلك فأولئك على خلاف سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس وسئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج إلى الوضوء للصلاة ولم يقدر على الماء فوجد بقدر ما يتوضأ به بمائة درهم أو بألف درهم وهو واجد لها يشتري ويتوضأ أو يتيمم فقال لا بل يشتري قد أصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضأت وما يسوؤني بذلك مال كثير وقال أبو جعفر عليه السلام اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله هو وزوجته من خمسة أمداد من إناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدأ هو فضرب يده في الماء قبلها فأنقى فرجه ثم ضربت فأنقت فرجها ثم أفاض هو وأفاضت هي على نفسها حتى فرغا وكان الذي اغتسل به النبي صلى الله عليه وآله ثلاثة أمداد والذي اغتسلت به مدين وإنما أجزأ عنهما لأنهما اشتركا جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد للوضوء من ثلاث أكف ملأى ماء كف للوجه وكفان للذراعين ومن لم يقدر إلا على مقدار كف واحدة فرقها ثلاث فرق وقال الصادق عليه السلام إن الرجل ليعبد الله أربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لأنه يغسل ما أمر الله بمسحه

باب صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وقال أبو جعفر عليه السلام ألا أحكي لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله والفضيل

فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هكذا إذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله وسدله على أطراف لحيته ثم أمر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على مرفقه اليمنى فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه اليسرى فأمر كفه على ساعده حتى جرى الماء على أطراف أصابعه ومسح على مقدم رأسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي أن رسول الله صلى الله عليه وآله توضأ ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة أنسيت يا رسول الله فقال بل أنت نسيت هكذا أمرني ربي وقال الصادق عليه السلام والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله إلا مرة مرة وتوضأ النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة فقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به فأما الأخبار التي رويت في أن الوضوء مرتين مرتين فأحدها بإسناد منقطع يرويه أبو جعفر الأحول ذكره عمن رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله للناس اثنتين اثنتين وهذا على جهة الإنكار لا على جهة الإخبار كأنه عليه السلام يقول حد الله حدا فتجاوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وتعداه وقد قال الله عز وجل ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي أن الوضوء حد من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وأن المؤمن لا ينجسه شيء إنما يكفيه مثل الدهن وقال الصادق عليه السلام من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبي المقدام قال حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول إني لأعجب ممن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله صلى الله عليه وآله اثنتين اثنتين فإن النبي صلى الله عليه وآله كان يجدد الوضوء لكل فريضة ولكل صلاة فمعنى الحديث هو إني لأعجب ممن يرغب عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي أن من زاد على مرتين لم يؤجر يؤكد ما ذكرته ومعناه أن تجديده بعد التجديد لا أجر له كالأذان من صلى الظهر والعصر بأذان وإقامتين أجزأه ومن أذن للعصر كان أفضل والأذان الثالث بدعة لا أجر له وكذلك ما روي أن مرتين أفضل معناه التجديد وكذلك ما روي في مرتين أنه إسباغ وروي أن تجديد الوضوء لصلاة العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروي في خبر آخر أن الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه لغير حدث آخر جدد الله عز وجل توبته من غير استغفار وقد فوض الله عز وجل إلى نبيه صلى الله عليه وآله أمر دينه ولم يفوض إليه تعدي حدوده وقول الصادق عليه السلام من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به أنه أتى بغير الذي أمر به ووعد الأجر عليه فلا يستحق الأجر وكذلك كل أجير إذا فعل غير الذي استؤجر عليه لم يكن له أجرة

باب صفة وضوء أمير المؤمنين عليه السلام قال الصادق عليه السلام بينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية إذ قال يا محمد ائتني بإناء من ماء أتوضأ للصلاة فأتاه محمد بالماء فأكفاه بيده اليمنى على

يده اليسرى ثم قال بسم الله وبالله والحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي وأعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي يوم ألقاك وأطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم أعطني كتابي بيميني والخلد في الجنان بيساري وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي وأعوذ بك من مقطعات النيران ثم مسح رأسه فقال اللهم غشني برحمتك وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الأقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني ثم رفع رأسه فنظر إلى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له إلى يوم القيامة وكان أمير المؤمنين عليه السلام إذا توضأ لم يدع أحدا يصب عليه الماء فقيل له يا أمير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا أحب أن أشرك في صلاتي أحدا وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا وقال أبو جعفر عليه السلام يحكي أمير المؤمنين عليه السلام على الغلمان ولم يستعن السواكين وكان أمير المؤمنين عليه السلام إذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الأسماء لله وأكبر الأسماء لله وقاهر لمن في السماء وقاهر لمن في الأرض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي وأحيا قلبي بالإيمان اللهم تب علي وطهرني واقض لي بالحسنى وأرني كل الذي أحب وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه قال زرارة بن أعين لأبي جعفر الباقر عليه السلام أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي أن يوضأ الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله وأمر الله عز وجل بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن يزيد عليه ولا ينقص منه إن زاد عليه لم يؤجر وإن نقص منه أثم ما دارت عليه الوسطى والإبهام من قصاص شعر الرأس إلى الذقن وما جرت عليه الإصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقال له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له أرأيت ما أحاط به الشعر فقال كل ما أحاط به من الشعر فليس على العباد أن يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفق إلى أطراف الأصابع وحد مسح الرأس أن تمسح بثلاث أصابع مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين أن تضع كفيك على أطراف أصابع رجليك وتمدهما إلى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في اليدين من النداوة من غير أن تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين وقال أبو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ

بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالرأس والرجلين ولا تقدمن شيئا بين يدي شيء تخالف ما أمرت به فإن غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه وأعد على الذراع وإن مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الأذان والإقامة فابدأ بالأول فالأول فإن قلت حي على الصلاة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلاة وروي في حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه أنه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روي أنه يعيد على يساره وقال الصادق عليه السلام اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثا وقال أمير المؤمنين عليه السلام اغسل يديك من النوم مرة ومن كان وضوؤه من النوم ونسي أن يغسل يده فأدخل يده الماء قبل أن يغسلها فعليه أن يصب ذلك الماء ولا يستعمله فإن أدخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل أن يغسلها ناسيا فلا بأس به إلا أن يكون في يده قذر ينجس الماء والوضوء مرة مرة ومن توضأ مرتين لم يؤجر ومن توضأ ثلاثا فقد أبدع ومن مسح باطن قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال أمير المؤمنين عليه السلام لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يمسح ظاهر قدميه لظننت أن باطنهما أولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة أو جراحة أو دماميل ولم يؤذه حلها فليحلها وليغسلها فإن أضر به حلها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلها ولا يعبث بجراحته وقد روي في الجبائر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال يغسل ما حولها ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة ولا على الخفين والجوربين إلا في حال التقية والخيفة من العدو أو في ثلج يخاف فيه على الرجلين تقام الخفان مقام الجبائر فيمسح عليهما وقال العالم عليه السلام ثلاثة لا أتقي فيهن أحدا شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج وروت عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال أشد الناس حسرة يوم القيامة من رأى وضوءه على جلد غيره وروي عنها أنها قالت لأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إلي من أن أمسح على خفي ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وآله خف إلا خفا أهداه له النجاشي وكان موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبي صلى الله عليه وآله على رجليه وعليه خفاه فقال الناس إنه مسح على خفيه على أن الحديث في ذلك غير صحيح الإسناد وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خفه مخرقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه أيجزيه فقال نعم وسئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضأ قال يغسل ما بقي من عضده وكذلك روي في قطع الرجل وإذا توضأت المرأة ألقت قناعها عن موضع مسح رأسها في صلاة الغداة والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر الصلوات أن تدخل إصبعها فتمسح على رأسها من غير أن تلقي عنها قناعها وقال الرضا عليه السلام فرض الله على النساء في الوضوء أن تبدأ المرأة بباطن ذراعها والرجل بظاهر الذراع وقال الصادق عليه السلام من ذكر اسم الله على وضوئه فكأنما اغتسل وروي أن من توضأ فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء إلى الوضوء كفارة لما بينهما من

ومن لم يسم لم يطهر من جسده إلا ما أصابه الماء وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام من توضأ للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن توضأ لصلاة الصبح كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته إلا الكبائر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلها لا ترى نار جهنم وقال الصادق عليه السلام من توضأ وتمندل كتبت له حسنة ومن توضأ ولم يتمندل حتى يجف وضوؤه كتبت له ثلاثون حسنة ولا بأس أن يصلي الرجل بوضوء واحد صلوات الليل والنهار كلها ما لم يحدث وكذلك بتيمم واحد ما لم يحدث أو يصب ماء وقال الصادق عليه السلام إذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء فإنه إن كان ناعسا فزع واستيقظ وإن كان البرد فزع فلم يجد البرد فإذا كان مع الرجل خاتم فليدوره في الوضوء ويحوله عند الغسل وقال الصادق عليه السلام وإن نسيت حتى تقوم في الصلاة فلا آمرك أن تعيد وإذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده وزكاة الوضوء أن يقول المتوضئ اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك فهذا زكاة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما زال جبرئيل عليه السلام يوصيني بالسواك حتى خشيت أن أحفي أو أدرد وما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه سيضرب له أجلا يعتق فيه وما زال يوصيني بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغي طلاقها وقال الصادق عليه السلام نزل جبرئيل بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عليه السلام أكل الأشنان يذيب البدن والتدلك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال الصادق عليه السلام أربع من سنن المرسلين التعطر والسواك والنساء والحناء وقال أمير المؤمنين عليه السلام إن أفواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك وقال النبي صلى الله عليه وآله في وصيته لعلي عليه السلام يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة وقال عليه السلام السواك شطر الوضوء قال الصادق عليه السلام لما دخل الناس في الدين أفواجا أتتهم الأزد أرقها قلوبا وأعذبها أفواها فقيل يا رسول الله هذه أرقها قلوبا عرفناه فلم صارت أعذبها أفواها فقال لأنها كانت تستاك في الجاهلية وقال عليه السلام لكل شيء طهور وطهور الفم السواك وقال أبو جعفر عليه السلام إن رسول الله كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرك تركه في فرط الأيام ولا بأس أن يستاك الصائم في شهر رمضان أي النهار شاء ولا بأس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمام لأنه يورث وباء الأسنان والسواك من الحنيفية وهي عشر سنن خمس في الرأس وخمس في الجسد فأما التي في الرأس فالمضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول شعر رأسه ومن لم يفرق شعر رأسه فرقه الله يوم القيامة بمنشار من نار وأما التي في الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقص الأظفار ونتف الإبطين وقال الباقر عليه السلام

والصادق عليهما السلام صلاة ركعتين بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام في السواك لا تدعه في كل ثلاث أيام ولو أن تمره مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وآله ... وترك الصادق عليه السلام السواك قبل أن يقبض بسنتين وذلك أن أسنانه ضعفت وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يستاك ثم يقوم إلى صلاة الليل وهو يقدر على السواك قال إذا خاف الصبح فلا بأس وقال النبي صلى الله عليه وآله لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة وروي لو علم الناس ما في السواك لأباتوه معهم في لحاف وروي أن الكعبة شكت إلى الله عز وجل ما تلقى من أنفاس المشركين فأوحى الله تبارك وتعالى إليها قري يا كعبة فإني مبدلك بهم قوما يتنظفون بقضبان الشجر فلما بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وآله نزل عليه الروح الأمين جبرئيل عليه السلام بالسواك وقال الصادق عليه السلام في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيض الأسنان ويذهب بالحفر ويشد اللثة ويشهي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علة الوضوء

جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن مسائل وكان فيما سألوه أخبرنا يا محمد لأي علة توضأ هذه الجوارح الأربع وهي أنظف المواضع في الجسد قال النبي صلى الله عليه وآله لما أن وسوس الشيطان إلى آدم عليه السلام دنا من الشجرة فنظر إليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى إليها وهي أول قدم مشت إلى الخطيئة ثم تناول بيده منها ما عليها فأكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع آدم يده على أم رأسه وبكى فلما تاب الله عليه فرض الله عليه وعلى ذريته تطهير الجوارح الأربع فأمر الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر إلى الشجرة وأمره بغسل الساعدين إلى المرفقين لما تناول بهما وأمره بمسح الرأس لما وضع يده على أم رأسه وأمره بمسح القدمين لما مشى بهما إلى الخطيئة وكتب أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله أن علة الوضوء التي من أجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الرأس والقدمين فلقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله إياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الرأس والقدمين لأنهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال الصادق عليه السلام إذا فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل أن تتمه فأتيت بالماء فتمم وضوءك إذا كان ما غسلته رطبا وإن كان قد جف فأعد وضوءك فإن جف بعض وضوئك قبل أن تتم الوضوء من غير أن ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوؤك أو لم يجف

باب فيمن ترك الوضوء أو بعضه أو شك فيه

قال أبو جعفر عليه السلام لا صلاة إلا بطهور وروي أن رجلا من الأحبار أقعد في قبره فقيل له إنا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل فقال لا أطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه إلى واحدة

فقال لا أطيقها فقالوا لا بد منها قال فبما تجلدونيها قالوا نجلدك لأنك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله فامتلأ قبره نارا وقال النبي صلى الله عليه وآله ثمانية لا تقبل لهم صلاة العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكاة وإمام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمرأة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغائط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه أن يتوضأ ويعيد الصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله وضع عن أمتي تسعة أشياء السهو والخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الإنسان بشفة وسأل الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يمسح وجهه إذا توضأ [illegible] وقال الصادق عليه السلام إن نسيت مسح رأسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فإن لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به رأسك ورجليك وإن لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك وأشفار عينيك وامسح به رأسك ورجليك وإن لم يبق من بلة وضوئك شيء أعدت الوضوء وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل نسي مسح رأسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلاة قال فليمسح رأسه من بلل لحيته وفي رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل توضأ فنسي أن يمسح على رأسه حتى قام في الصلاة قال فلينصرف فليمسح برأسه وليعد الصلاة ومن شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت إلى الشك إلا أن يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضأ ومن شك في الحدث وكان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك إلا أن يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري أيهما أسبق فليتوضأ

باب ما ينقض الوضوء

سأل زرارة بن أعين أبا جعفر وأبا عبد الله عليهما السلام عما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الأسفلين الذكر والدبر من غائط أو بول أو مني أو ريح والنوم حتى يذهب العقل وليس ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح وغير ذلك وقال الصادق عليه السلام ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء إنما هو بمنزلة القمل [illegible] والوضوء وكل ما خرج من الطرفين من دم وقيح ومذي ووذي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول أو غائط أو ريح أو مني وقال عبد الرحمن بن أبي عبد الله للصادق عليه السلام أجد الريح في بطني حتى أظن أنها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت أو تجد الريح ثم قال إن إبليس يجيء فيجلس بين أليتي الرجل فيحدث ليشككه وسأل زرارة أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يقلم أظافيره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك وضوءه فقال يا زرارة كل هذا

سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وإن ذلك ليزيده تطهيرا وسأل إسماعيل بن جابر أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذ من أظفاره وشاربه أيمسحه بالماء فقال لا هو طهور [illegible] ينقض الوضوء قال لا وسأله سماعة بن مهران عن الرجل يخفق وهو في الصلاة قائما أو راكعا قال ليس عليه وضوء وسأل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا إن لم ينفرج وقال أبو جعفر عليه السلام ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا كان الرجل يقطر منه البول والدم إذا كان حين الصلاة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وأدخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلاتين الظهر والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر بأذان وإقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء بأذان وإقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسأل عبد الله بن أبي يعفور أبا عبد الله عليه السلام عن رجل بال ثم توضأ وقام إلى الصلاة فوجد بللا قال لا شيء عليه ولا يتوضأ [illegible] إذا بال فخرط ما بين المقعدة والأنثيين ثلاث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فإن سال حتى يبلغ السوق فلا يبالي وإن مس الرجل باطن دبره أو باطن إحليله فعليه أن يعيد الوضوء وإن كان في الصلاة قطع الصلاة وتوضأ وأعاد الصلاة وإن فتح إحليله أعاد الوضوء والصلاة ومن احتقن أو حمل شيافا فقد روي أنه ليس عليه إعادة الوضوء وإن خرج ذلك منه [illegible] إلا أن يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء

باب ما ينجس الثوب والجسد

كان أمير المؤمنين عليه السلام لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما أصاب الثوب منه وروي أن المذي والوذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الإحليل وهي أربعة أشياء المني والمذي والوذي والودي فأما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على أثره والودي ما يخرج على أثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل الثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه إلا المني وسأل عبد الله بن بكير أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال إن الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر آخر لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب وسأل زيد الشحام أبا عبد الله عليه السلام عن الثوب يكون فيه الجنابة وتصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا بأس وإذا نام الرجل على فراش قد أصابه مني فعرق فيه فلا بأس به ومتى عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه إذا اغتسل وإن كانت الجنابة من حلال فحلال الصلاة فيه وإن كانت من حرام فحرام الصلاة فيه وإذا عرقت الحائض في ثوب فلا بأس بالصلاة فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت إني حائض فقال أحيضك في يدك وسأل محمد بن علي الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل أجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره فقال يصلي فيه فإذا وجد الماء غسله وليس عليه إعادة الصلاة والثوب إذا أصابه البول غسل في ماء جار مرة وإن غسل في ماء راكد فمرتين

وإن كان بول الغلام الرضيع صب عليه الماء صبا وإن كان قد أكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل أن تطعم لأن لبنها يخرج من مثانة أمها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب ولا من بوله قبل أن يطعم لأن لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسأل الحكم بن حكيم ابن أخي خلاد أبا عبد الله عليه السلام فقال له أبول فلا أصيب الماء وقد أصاب يدي شيء من البول فأمسحه بالحائط وبالتراب ثم تعرق يدي فأمس وجهي أو بعض جسدي أو يصيب ثوبي فقال لا بأس به وسأل إبراهيم بن أبي محمود الرضا عليه السلام عن الطنفسة والفراش يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسأل حنان بن سدير أبا عبد الله عليه السلام فقال إني ربما بلت فلا أقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال إذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فإن وجدت شيئا فقل هذا من ذاك وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن امرأة ليس لها إلا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل القميص في اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لأبي عبد الله عليه السلام أخرج من الخلاء فأستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي استنجيت به فقال ليس عليك شيء وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام في طين المطر إنه لا بأس به أن يصيب الثوب ثلاثة أيام إلا أن يعلم أنه قد نجسه شيء بعد المطر فإن أصابه بعد ثلاثة أيام غسله وإن كان طريقا نظيفا لم يغسله وسأل أبو الأعز النخاس أبا عبد الله عليه السلام فقال إني أعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد بالت وراثت فيضرب أحدها بيده أو برجله فينضح على ثوبي فقال لا بأس به ولا بأس بخرء الدجاجة والحمامة يصيب الثوب ولا بأس بخرء ما طار وبوله ولا بأس ببول كل شيء أكل لحمه فيصيب الثوب ولا بأس بلبن المرأة المرضع يصيب قميصها فيكثر وييبس وسأل الرضا عليه السلام عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجليه الشقاق فيطأ البول والنورة فيدخل الشقاق أثر أسود مما وطئ من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ بها أيجزيه الغسل أم يخلل أظفاره بأظفاره ويستنجي فيجد الريح من أظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق بعد غسله ولا بأس أن يصلي الرجل في الثوب والدم إذا أصاب الثوب فلا بأس بالصلاة فيه ما لم يكن مقداره مقدار درهم واف والوافي ما يكون وزنه درهما وثلثا وما كان دون الدرهم الوافي فقد يجب غسله ولا بأس بالصلاة فيه وإن كان الدم دون حمصة فلا بأس بأن لا يغسل إلا أن يكون دم الحيض فإنه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا كان أو كثيرا وتعاد منه الصلاة علم به أو لم يعلم وقال علي عليه السلام ما أبالي أبول أصابني أو ماء إذا لم أعلم وروي في المني أنه إذا كان الرجل جنبا قام ونظر وطلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه وإن لم ينظر ولم يطلب فعليه أن يغسله ويعيد صلاته ولا بأس بدم السمك في الثوب أن يصلي فيه الإنسان قليلا كان أو كثيرا ومن أصاب قلنسوته أو عمامته أو تكته أو جوربه أو خفه مني أو بول أو دم أو غائط فلا بأس بالصلاة فيه وذلك لأن الصلاة لا تتم في شيء من هذا وحده ومن وقع

ثوبه على حمار ميت فليس عليه غسله ولا بأس بالصلاة فيه ولا بأس أن يمس الرجل عظم الميت إذا جاز سنة ولا بأس أن يجعل سن الميت للحي مكان سنه ومن أصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه أن يرشه بالماء ولا بأس بالصلاة في ثوب أصابه خمر لأن الله حرم شربها ولم يحرم الصلاة في ثوب أصابته فأما في بيت فيه خمر فلا يجوز الصلاة فيه ومن أصاب ثوبه غير ... فإن أصاب خفه أو ... ذكر أنه لم يغسله فعليه أن يغسله ويعيد صلاته وإن وجد فأرة في الماء ... هذا الثوب فاغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره أنضحه بالماء وإن كان الرجل جنبا فأصاب ثوبه ... يبلّ حتى ينقطع الدم وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن رجل رعف ... ويرى البلل بعد البلل يبرأ ثم ينجس ثوبه في النهار مرة واحدة وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا بأس

باب العلة التي من أجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغائط

جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله أن قال لأي شيء أمر الله عز وجل بالاغتسال من الجنابة ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول فقال رسول الله صلى الله عليه وآله إن آدم لما أكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره فإذا جامع الرجل أهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده فأوجب الله عز وجل على ذريته الاغتسال من الجنابة إلى يوم القيامة والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الإنسان والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي يأكله الإنسان فعليه في ذلك الوضوء قال اليهودي صدقت يا محمد وكتب الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الإنسان مما أصاب من أذاه وتطهير سائر جسده لأن الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط أنه أكثر وأدوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير إرادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون إلا بالاستلذاذ منهم والإكراه لأنفسهم

باب الأغسال

قال أبو جعفر الباقر عليه السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة سبع عشرة من شهر رمضان وليلة تسع عشرة وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر وغسل العيدين وإذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة وإذا غسلت ميتا أو كفنته أو مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف إذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك أن تغتسل وتقضي الصلاة وغسل الجنابة فريضة وقال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض واحد وروي أن من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض مشايخنا إن العلة في ذلك أنه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها وروي أن من قصد إلى مصلوب فنظر إليه وجب عليه الغسل عقوبة وسأل محمد بن مسلم أبا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة فقال واجب في السفر والحضر إلا أنه رخص للنساء

في السفر لقلة الماء وغسل الجنابة واجب وغسل الحيض واجب وغسل الاستحاضة واجب وإذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلاتين وللفجر غسل وإن لم يجز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل يوم مرة والوضوء لكل صلاة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب إلا من به علة وغسل دخول البيت وغسل دخول الحرم واجب ويستحب أن لا يدخله الرجل إلا بغسل وغسل المباهلة واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل أول ليلة من شهر رمضان مستحب وغسل ليلة إحدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلاث وعشرين لا تتركه فإنه يرجى في إحداهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل يوم الأضحى لا أحب تركهما وغسل الاستخارة مستحب وقال رجل للصادق عليه السلام إن لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت الخلاء فأطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال والله ما هو شيء آتيه برجلي إنما هو سماع أسمعه بأذني فقال الصادق عليه السلام بالله أنت أما سمعت الله عز وجل يقول إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فقال الرجل كأنني لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم أني قد تركتها وأنا أستغفر الله تعالى فقال الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على أمر عظيم ما كان أسوأ حالك لو مت على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره فإنه لا يكره إلا القبيح والقبيح دعه لأهله فإن لكل أهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد روي أن الغسل من الجنابة ... وغسل الجنابة ... وإن اجتمعا فأكبرهما يجزي من أصغرهما ومن اغتسل لغير جنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء لأن الغسل سنة والوضوء فريضة ولا يجزي سنة عن فرض

باب صفة غسل الجنابة

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إلي إذا أردت الغسل من الجنابة فاجتهد أن تبول حتى تخرج فضلة المني في إحليلك ... واغسل يديك ... قبل أن تدخلهما الإناء إن لم يكن بهما قذر فإن أدخلتهما الإناء وبهما قذر فأهرق ذلك الماء وإن لم يكن بهما قذر فاغتسل منه فإن كان أصاب جسدك مني فامسحه بخرقة ثم ضع على رأسك ثلاث أكف من ماء وميز الشعر بأناملك حتى يبلغ الماء إلى أصل الشعر كله وتناول الإناء بيدك وصبه على رأسك وبدنك مرتين وأمر يدك على بدنك كله وخلل أذنيك بإصبعك وكل ما أصابه الماء فقد طهر وانظر أن لا تبقى شعرة من رأسك ولحيتك إلا وتدخل تحتها الماء ... من ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على أثر الجنابة أوشك أن يتردد بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن أحب أن يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك بواجب لأن الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير أن الرجل إذا أراد أن يأكل أو يشرب قبل الغسل لم يجز له إلا أن يغسل يديه ويتمضمض ويستنشق فإنه إن أكل أو شرب قبل ذلك خيف عليه البرص وروي أن الأكل

على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله بن علي الحلبي سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل أينبغي له أن ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضأ وفي حديث آخر أنا أنام على ذلك حتى أصبح وذلك أني أريد أن أعود وقال أمير المؤمنين عليه السلام إذا كان الرجل جنبا لم يأكل ولم يشرب حتى يتوضأ وقال إني أكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء قال الحلبي وسألته عن الرجل أيغتسل بغير إزار حيث لا يراه أحد قال لا بأس وسئل عن الرجل يصيب المرأة فلا ينزل أعليه غسل قال كان علي عليه السلام يقول إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وكان علي عليه السلام يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال يجب عليه المهر والغسل وسئل عن الرجل يصيب المرأة فيما دون الفرج أعليها غسل إن هو أنزل ولم تنزل هي قال ليس عليها غسل وإن لم ينزل هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل أن يغتسل قال ليتوضأ وإن لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل وروي في حديث آخر إن كان قد رأى بللا ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل إنما ذلك من الحبائل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله إعادة الغسل أصل والخبر الثاني رخصة وسئل عن الرجل ينام ثم يستيقظ فيمس ذكره فيرى بللا ولم ير في منامه شيئا أيغتسل قال لا إنما الغسل من الماء الأكبر وسئل عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل قال إن أنزلت فعليها الغسل وإن لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبي وحدثني ... إذا احتلم الرجل ... فليس عليه إلا غسل واحد أجزأ ذلك عنه ومن أجنب في ليلة مرارا أجزأه غسل واحد ... فإن احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام ولا بأس بأن يقرأ الجنب القرآن كله ما خلا العزائم التي يسجد فيها وهي سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن كان جنبا أو على غير وضوء فلا يمس القرآن وجائز أن يمس الورق أو يقلب الورق بغيره ... ويجوز للحائض والجنب أن يدخلا المسجد إلا المسجدين ... ولهما أن يأخذا منه ولا يضعا فيه شيئا لأن ما فيه لا يقدران على أخذه من غيره وهما قادران على وضع ما معهما في غيره وإذا أراد ... من الجنابة فأصابها حيض فلتترك الغسل حتى تطهر فإذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا للجنابة والحيض ولا بأس بأن يختضب الجنب ويجنب وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله تعالى ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام في المسجد ويمر فيه ويجنب أول الليل وينام إلى آخره ومن أجنب في أرض ولم يجد إلا ماء جامدا ولم يخلص إلى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود إلى الأرض التي يوبق فيها دينه وقال أبي رحمه الله في رسالته إلي لا بأس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك ورأسك وتؤخر غسل جسدك إلى وقت الصلاة ثم تغسل جسدك إذا أردت ذلك فإن أحدثت حدثا من بول أو غائط أو ريح بعد ما غسلت رأسك من قبل أن تغسل جسدك فأعد الغسل من أوله فإذا بدأت بغسل جسدك قبل الرأس فأعد الغسل على جسدك بعد غسل رأسك

باب غسل الحيض والنفاس

قال ... عليه السلام أول دم وقع على وجه الأرض دم حواء حين حاضت وقال الصادق عليه السلام إن الحيض للنساء نجاسة رماهن الله بها

وقد ذكر النساخ في زمن نوح عليه السلم انما تحيض المراة في السنة حيضة حتى خرج نسوة من [illegible]
فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب في خلية [illegible] ثم خرجن فتفرقن في البلاد فجلسن مع الرجال [illegible]
فاخرجن من الرجال فكن يحضن في كل شهر حيضة [illegible] الحيض [illegible] قال [illegible]
[illegible] في كل سنة حيضة فالقى [illegible] في كل شهر حيضة [illegible]
حيضة فانتشر القوم [illegible] في كل شهر حيضة [illegible] في كل شهر حيضة [illegible]
[illegible] في كل سنة حيضة [illegible] الدم [illegible]
[illegible]
وكثره عشرة ايام فان زادت [illegible] الدم [illegible] عشرة ايام [illegible] الصلوة [illegible]
المسجد [illegible] الجنازة [illegible] الصلوة [illegible]
[illegible] كل يوم فان رات الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible] اليوم [illegible] عشرة ايام [illegible] الصلوة عشرة ايام [illegible]
يوم حادي عشر [illegible] الدم [illegible] صلوة [illegible]
[illegible] صلوة الليل وصلوة الغداة [illegible] الصلوات [illegible] الدم [illegible]
صلوة الغداة [illegible] الظهر والعصر [illegible] المغرب والعشاء [illegible]
[illegible]

بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينه وحاجبيه ثم
ضرب يديه على الارض مرة اخرى ومسح على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ باليمنى قبل اليسرى وسئل عبيد الله بن علي الحلبي
ابا عبد الله عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال تيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلاة وعن الرجل يمر بالركية
وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما يكفيه من الماء للوضوء
للصلاة ايتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم الا ترى انه انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على
ماء آخر وظن انه يقدر عليه كلما اراده فعسر عليه ذلك فان ذلك ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء و
قد دخل في الصلاة فلينصرف وليتوضأ ما لم يركع وان كان قد ركع فليمض في صلاته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم ثم
اصاب الماء فعليه الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلاته
ولا اعادة عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلام رجل لم يصب ماء وحضرت الصلاة فتيمم وصلى
ثم اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلاته فيتمها ولا ينقضها لمكان
انه دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج
ويتوضأ ثم يبني على ما مضى من صلاته التي صلى بالتيمم وسئل عمار بن موسى الساباطي الصادق عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة
ومن الحيض للنساء سواء فقال نعم وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحات يجنب قال لا بأس بان لا
يغتسل يتيمم [illegible]

[illegible]

المؤمن السوء حكم فانه خبث وقال الصادق عليه السلام من اراد ان يتنور فليأخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول اللهم ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل وقد روي من جلس وهو متنور خيف عليه الفتق وقال امير المؤمنين عليه السلام احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوما وقال الصادق عليه السلام السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فان اتت عليك عشرون يوما وليس عندك شيء فاستقرض على الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما وقال رسول الله صلى الله عليه وآله احلقوا شعر الابط للذكر والانثى وكان الامام يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكب ويوهي ويضعف البصر وقال عليه السلام حلقه افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه وقال عليه السلام نتف الابط ينفي الرائحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب عليه السلام وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به ولا بأس ان يطلي فانه النورة تزيده نظافة وقال الصادق قال امير المؤمنين عليه السلام ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعاء فانه يوم نحس مستمر وتجوز النورة في سائر الايام وروي انها في يوم الجمعة تورث البرص وروى الريان بن الصلت قال قال ابو الحسن عليه السلام قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا بأس ان يدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا بأس ان يدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اطلى واختضب بالحناء آمنه الله عز وجل من خصال الجذام والبرص والاكلة الى طليه مثلها وقال الصادق عليه السلام الحناء على اثر النورة امان من الجذام والبرص وان من اطلى فتدلك بالحناء من قرنه الى قدمه نفى الله عنه الفقر وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اختضبوا بالحناء فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن الزوجة وقال الصادق عليه السلام الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه وطيب النكهة ويحسن الولد ولا بأس ان يمس الرجل الخلوق في الحمام ويمسح به يديه من شقاق يداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه وقال امير المؤمنين عليه السلام الخضاب هدى الى محمد صلى الله عليه وآله وهو من السنة وقال الصادق لا بأس بالخضاب كله ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل في عفة النساء ولقد ترك النساء العفة بترك ازواجهن التهيئة لهن فقال له بلغنا ان الحناء يزيد في الشيب قال اي شيء يزيد في الشيب الشيب يزيد في كل يوم وسئل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام

عن الخضاب فقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يختضب وهذا شعره عندنا وروي ان عليا عليه السلام كان لا يغير شيبه شيئا وكان النبي صلى الله عليه وآله والحسن بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليهم السلام يختضبون بالكتم وكان علي بن الحسين عليهما السلام يختضب بالحناء والكتم وقال الصادق عليه السلام الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عليه السلام في قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه الخضاب بالسواد وان رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد صفر لحيته فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد ذلك وقد اقنى بالحناء فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وقال هذا احسن من ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال هذا احسن من ذلك وقال الصادق لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي لها ان تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها مسحا وان كانت مسنة وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام ان الاظافير اذا اصابتها النورة غيرتها حتى اشبهت اظافير الموتى فغيرها بشيء وقد خضب الائمة عليهم السلام بالوسمة والخضاب بالصفرة خضاب الايمان والحمرة خضاب الاسلام والسواد اسلام وايمان ونور وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وقال علي عليه السلام ما على درهم في الخضاب افضل من الف درهم في غيره في سبيل الله وفيه اربع عشرة خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالغشيان ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن ويغيظ به الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وهو براءة له في قبره وقال عليه السلام انه لا يحلق في كل جمعة فما بين الطلية الى الطلية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عليه السلام حلق الرأس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم وجمال لكم [illegible] وقال الصادق عليه السلام اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه وقال الصادق عليه السلام غسل الرأس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون وقال عليه السلام غسل الرأس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد الرزق وفي خبر آخر قال عليه السلام غسل الرأس بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين عليه السلام غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الاقذار وان رسول الله صلى الله عليه وآله لما اغتم امره جبرئيل عليه السلام ان يغسل رأسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام غسل الرأس بالسدر يجلب الرزق جلبا وقال الصادق عليه السلام اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل رأسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما لم يعص ومن لم يعص دخل الجنة ومن غسل رأسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا بأس وان لم يغسلهما فلا بأس

وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال يا لكع وما تصنع بالاست ها هنا قال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحة البدن قال فطاب حميمك قال ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال فكيف اقول قال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك وقال الصادق عليه السلام اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام طاب حمامك فقل انعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الداء والدواء فاما الداء الدم والمرة والبلغم ودواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي وقال الصادق عليه السلام ثلاث يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجوز وروي الغشيان على الامتلاء وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان لم تحتج فحكها حكا وفي خبر آخر فان لم تحتج فامر عليها السكين او المقراض وروى عبد الرحيم القصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين يأخذه بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد صلوات الله عليهم لم تسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه الذي يموت فيه وروي يؤخذ جزازة من تقليم الاظفار يوم الجمعة ويبدأ بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى وقال اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام وقال الحسين بن ابي العلاء للصادق عليه السلام ما ثواب من اخذ شاربه وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به وقال الصادق عليه السلام من قلم اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله وقال عليه السلام من قص اظافيره يوم الخميس وترك واحدا ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر وقال عبد الله بن ابي يعفور للصادق جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشيء مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة [illegible] قال ابو جعفر عليه السلام من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من قلم اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين وقال موسى بن بكر للصادق عليه السلام ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت يوم الجمعة وان شئت في سائر الايام وقال عليه السلام اذا اخذت قال رسول الله صلى الله عليه وآله للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من اظفاركن فانه ازين لكن وقال الصادق يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة وروي ان من السنة دفن الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال من ذلك التمشط عند كل صلاة وقال الصادق مشط الرأس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا سرحت لحيتك ورأسك فامرر المشط

على صدرك فانه يذهب بالهم والوباء وقال الصادق من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما ولا بأس ان يمتشط بالعاج ويكتحل بالمداهن وقال موسى بن جعفر عليه السلام تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء وقال عليه السلام المشط يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله عز وجل ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام [illegible] ونكاح الاماء وقال الصادق عليه السلام لبعض اصحابه [illegible] بدنك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتخذ شعرا فليحسن ولايته او ليجزه وقال عليه السلام الشعر الحسن كسوة الله فاكرموه وقال الصادق عليه السلام من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار وكان شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله احفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى رجل طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيأ من لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيأ لحيته بين اللحيتين ثم دخل على النبي صلى الله عليه وآله فلما رآه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نحن نجز الشوارب ونعفي اللحى وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلام ما زاد في اللحية عن القبضة فهو في النار وقال محمد بن مسلم رأيت ابا جعفر عليه السلام يأخذ من لحيته فقال دورها وقال الصادق تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب في مقدم الرأس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوائب شجاعة وفي القفا شؤم وقال الصادق اول من شاب ابراهيم الخليل عليه السلام وانه ثنى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل ما هذا فقال هذا وقار فقال ابراهيم اللهم زدني وقارا وقال عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عليه السلام لا يرى بجز الشيب بأسا ويكره نتفه وقال النبي نهى عن نتف الشيب كراهة لا تحريم لان الصادق عليه السلام [illegible] وجز احب الي من نتفه [illegible] قال الصادق عليه السلام اربع من اخلاق الانبياء عليهم السلام التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام قلموا اظفاركم يوم الثلاثاء واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة

باب [illegible]

قال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل على رجل من بني [illegible] وهو في النزع فقال قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السماوات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فقالها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله

الحمد لله الذي انقذه من النار وهذه الكلمات من كلمات الفرج وقال الصادق عليه السلام انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت
ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
[illegible] وقال الصادق عليه السلام اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه
الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر
عليه وعند راس الرجل امراة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية انت عنه ام لا
بل ساخطة فقال لها رسول الله فاني احب ان ترضي عنه فقالت قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله
الا الله فقال لا اله الا الله فقال قل يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها
فقال له ماذا ترى فقال ارى اسودين قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ما ترى قال قد تباعدا عني ودخل
ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما ودنا الابيضان مني الآن ياخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عليه السلام عن توجيه الميت فقال
استقبل بباطن قدميه القبلة وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق
وقد وجه لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم يزل
كذلك حتى يقبض وقال الصادق عليه السلام ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يامره بالكفر ويشككه في دينه
حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حتى يموتوا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثيرة ومن تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه
ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما لكثير من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه
ثم قال وان الساعة لكثيرة ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوى بيده الى حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول
الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن قال ذاك اذا عاين امر الآخرة
وسال رسول الله رجل من اهل البادية له حسن وجمال فقال يا رسول الله اخبرني عن قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى
في الحياة الدنيا وفي الآخرة فقال اما قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا فهي الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قوله
عز وجل وفي الآخرة فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك وقال الصادق
عليه السلام كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب وبعضها في المشرق في ساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال وقال ملك
الموت ان الدنيا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما يشاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشاء وقال

ما يخرج مؤمن من الدنيا الا برضى منه وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه في الجنة وما اعد الله له فيها
وتنصب له الدنيا كاحسن ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول ما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج
وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق عليه السلام بماذا كان ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله موت الفجاة تخفيف على المؤمن واخذ اسف على الكافر وقال الصادق عليه السلام الموت
كفارة لكل مؤمن وقال ان الدنيا والآخرة [illegible] وقال الصادق عليه السلام ان الشيطان لياتي
من اوليائنا عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما هو عليه فيابى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وقال الصادق عليه السلام في الميت تدمع عيناه عند الموت وذلك عند معاينة رسول الله
صلى الله عليه وآله فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال الصادق عليه السلام اذا رايت المؤمن
قد شخص ببصره وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي ذلك رايت فحسبك وقال
ان آية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك آية
خروج روحه وان الكافر تخرج روحه سلا من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار وروي ان اخر طعم يجده الانسان عند موته طعم العنب
وسئل رسول الله كيف يتوفى ملك الموت المؤمن فقال ان ملك الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى
فيقوم واصحابه لا يدنو منه حتى يبداه بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك
الموت فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي صلى الله عليه وآله والحجج صلوات الله عليهم حتى يراهم فان
كان مؤمنا يراهم بحيث يحب الا كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله تبارك وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ
تنظرون ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا تبصرون وقال الصادق عليه السلام انها اذا بلغت الحلقوم اري مكانه من الجنة فيقول ردوني
الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها وعن
قول الله عز وجل قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين تتوفاهم الملائكة طيبين والذين تتوفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم وعن قوله عز وجل توفته رسلنا وعن قوله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقد يموت في الساعة
الواحدة في جميع الآفاق ما لا يحصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة
يقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه فتتوفاهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو
ويتوفاها الله عز وجل من ملك الموت وقال الصادق عليه السلام ان ولي علي عليه السلام يراه في ثلاثة مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط

وعند الحوض وملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلاة ويلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله في تلك
الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان العبد اذا كان في آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة مثل له ماله وولده
وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما لي عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت الى ولده فيقول
والله اني كنت لكم محبا واني كنت عليكم لحاميا فماذا لي عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك فيها فيلتفت الى عمله فيقول
والله اني كنت فيك لزاهدا وان كنت علي لثقيلا فماذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك ويوم حشرك حتى اعرض انا وانت
على ربك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة رفع الله عنه عذاب القبر وقال الصادق عليه السلام من مات ما بين زوال
الشمس يوم الخميس الى زوال الشمس يوم الجمعة من المؤمنين اعاذه الله من ضغطة القبر وقال ابو جعفر عليه السلام [illegible]
[illegible] من النار يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من عذاب القبر ومن مات
يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق عليه السلام ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عز وجل عليه من بصره وسمعه وعقله للوصية اخذ الوصية او ترك
وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت واذا اعتل الانسان [illegible] فلا ينبغي [illegible]
الناس فاذا اشتد عليه نزع روحه فحول الى مصلاه الذي كان يصلي فيه او عليه ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى نحبه يقال
انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق عليه السلام لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه
ما يخرج احد من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات [illegible] وقال عليه السلام من مات في
احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيامة وقال عليه السلام المراة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها ديوان يوم القيامة وقال عليه السلام
الغريب شهيد وقال عليه السلام في قول الله عز وجل وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت فقال من قدم الى قدم
وقال عليه السلام [illegible] ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
[illegible] قال يا رسول الله [illegible] موسى بن عمران وكلمه
[illegible] يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة
ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ورجل خرج
حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة وقال رسول الله
كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا
فانتظر به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم الله فقال الناس وانت يا رسول الله رحمك الله

وقال ابو جعفر عليه السلام كان فيما ناجى موسى بن عمران ربه عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا
يعوده في قبره الى محشره قال يا رب فما لمن غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كما ولدته امه وقال عليه السلام من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة
غفر الله له قيل وكيف يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى وحده الى ان يدفن الميت وقال الصادق عليه السلام ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا قلبه
اللهم ان هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك الا غفر الله له ذنوب سنة الا الكبائر وقال
الصادق عليه السلام ما من مؤمن يغسل ميتا مؤمنا ويقول وهو يغسله يا رب عفوك عفوك الا عفا الله عنه وقال امير المؤمنين عليه السلام من غسل ميتا
فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه قال الصادق عليه السلام من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار
الى ابي محمد الحسن بن علي عليهما السلام كم حد الماء الذي يغسل به الميت كما رووا ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة ارطال
فهل للميت حد من الماء الذي يغسل به فوقع عليه السلام حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع في جملة توقيعاته عندي
بخطه عليه السلام في صحيفة وقال ابو جعفر عليه السلام [illegible] وروي في حديث آخر الا ان يكون شابا فلا تقرب الميت ما دام يغسل
[illegible] وقال الصادق عليه السلام لا تدع ميتك وحده فان الشيطان يعبث في جوفه وسئل عن [illegible] موسى
[illegible] فقال لا باس [illegible]
الى المراة [illegible] زوجها احق [illegible]
الا ان يغسل ذلك اهل المراة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها [illegible] فاطمة عليها السلام
عليه السلام لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها الا صديق [illegible] ومن قطع بحديد اكيل السبع فعليه الغسل
[illegible] عظم فلا غسل عليه وقال ابو جعفر الباقر عليه السلام [illegible]
[illegible] ثم يبسط الميت [illegible]
[illegible] ويبسط عليه الحبرة ويبسط القميص [illegible] الذريرة [illegible]
الازار [illegible] الذراع [illegible]
[illegible] لا اله الا الله [illegible]
من هذه الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة وان رسول الله صلى الله عليه وآله مر على قبر يعذب صاحبه فدعا
بجريدة فشقها نصفين فجعل واحدة عند راسه والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري
وروي قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتها فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين وسئل الصادق عليه السلام عن الجريدة

في القبر فقال انا لكس مما لم توجد الا بعد مضي من الميت الجريدة او جمع من تيبه فلابك وضعها على ما روي فصلها [illegible]
الكفن وكتب [illegible] قال ابو الحسن الثالث عليه السلام الرجل يموت في بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز مكان الجريدة شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلام انه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانها تنفع المؤمن والكافر
عليه السلام يجوز من شجر آخر رطب [illegible] من حضر الميت فنسوها [illegible] وجب ان [illegible] نخل [illegible] الجريدة [illegible]
روي [illegible] قال سمعت سفيان الثوري يسئل ابا جعفر عن التخضير فقال وما التخضير فقال الجريدة
ان رجلا من الانصار هلك فاوذن رسول الله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين فقال الجريدة
من اصل اليدين الى اصل الترقوة وسئل الحسن بن زياد ابا عبد الله عن الجريدة التي تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر
قال زرارة [illegible] ان [illegible] لم [illegible] من الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب او الحساب ما دام العود رطبا
انما العذاب [illegible] في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا
يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله وقال الصادق [illegible] في الاكفان فانهم [illegible] وقال [illegible]
موتاكم فانها زينتهم وقال ابو جعفر الباقر اذا كفنت الميت فان استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه
فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ويكون في القطن وقال الصادق
كان بنو اسرائيل يكفنون [illegible] والقطن لامة محمد [illegible] ابو الحسن الثالث [illegible]
[illegible]

[illegible]

ولم يوجد في بيته احد الا امراة ... في فرجها او قطع الولد بيدها واخرجه وروي انه لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام امر ابو عبد الله عليه السلام بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن موسى عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله حتى اخرج به الى العراق ثم لا ادري ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل الميت فليتوضأ وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسله الميت فليتوضأ ثم يجامع [illegible] ابا عبد الله [illegible] وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عنه فقبلت ايضا جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته فقال بالقرآن وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]

باب الصلوة على الميت

قال الرضا عليه السلام من تبع جنازة كتب له اربعة قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلوة عليها وقيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية وقال ابو جعفر عليه السلام من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر فاذا مشى معها حتى تدفن كان له قيراطان والقيراط مثل جبل احد وقال عليه السلام من تبع جنازة امرئ مسلم اعطي يوم القيامة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا قال الملك ولك مثل ذلك وقال الصادق عليه السلام من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة وقال عليه السلام من شيع جنازة مؤمن حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف وقال عليه السلام اول ما يتحف به المؤمن في قبره ان يغفر لمن تبع جنازته وقال ابو جعفر عليه السلام اذا ادخل المؤمن قبره نودي الا ان اول حبائك الجنة الا وان حباء من تبعك المغفرة وقال ابو جعفر عليه السلام من حمل جنازة من جوانب السرير الاربعة محا الله عنه اربعين كبيرة من الكبائر والسنة ان يحمل السرير من جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك من حمل فهو تطوع وقال الصادق عليه السلام من اخذ بقوائم السرير غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة واذا ربع خرج من الذنوب وقال عليه السلام اذا حملت جوانب سرير الميت خرجت من الذنوب كما ولدتك امك وقال ابو جعفر عليه السلام المشي خلف الجنازة افضل من بين يديها ولا باس بان يمشي بين يديها وكتب الحسين بن سعيد الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن سرير الميت يحمل أله جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الاربعة او ما خف على الرجل يحمل من اي الجوانب شاء فكتب من ايها شاء وسئل عليه السلام عن الجنازة يخرج معها بالنار فقال ان ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله اخرج بها ليلا ومعها مصابيح وروي عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن المشي مع الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها

عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام انه قال لما مات آدم عليه السلام فبلغ الى الصلوة عليه فقال هبة الله لجبرئيل تقدم يا رسول الله فصل على نبي الله فقال جبرئيل عليه السلام ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك فلسنا نتقدم على ابرار ولده وانت من ابرهم فتقدم فكبر عليه خمسا عدة الصلوات التي فرضها الله عز وجل على امة محمد صلى الله عليه وآله وهي السنة الجارية في ولده الى يوم القيامة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى على ميت كبر فتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ودعا ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهاه الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين كبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف عند راسه بحيث ان هبت ريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ويكبر الثانية ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ويكبر الرابعة ويقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك في اعلى عليين واخلف على اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي من اجلها يكبر على الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس صلوات فجعل للميت من كل صلوة تكبيرة ومن صلى على المرأة وقف عند صدرها وليس في الصلوة على الميت تسليم الا في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي عليه السلام على سهل بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة وقال ابو جعفر عليه السلام كبر خمسا خمسا كلما ادركه الناس قالوا يا امير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل فيضعه فيكبر خمسا حتى انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر الآن عليهما خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستأنف الصلوة على الثانية ومن صلى على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها ما لم يدفن وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادرك الرجل التكبيرة والتكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلا من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى قد اجزت شهادتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون وسئل الفضل بن عبد الملك [illegible] يصلى على الميت في المسجد قال نعم وسئل ابو بصير عن المرأة تموت من احق الصلوة عليها قال زوجها قال الزوج

احق من الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة على الميت من يقدمه ولي الميت فان كان في القوم رجل من بني هاشم فهو احق بالصلوة عليه اذا قدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت فهو غاصب وقال الصادق عليه السلام اذا فاتتك الصلوة على الميت حتى يدفن فلا باس بان تصلي عليه وقد دفن وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا فاتته الصلوة على الميت صلى على قبره وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ولكن يقوم الآخر خلف الآخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر الرجل والرجال الميت تقدمت امرأة وسطهن وقام النساء عن يمينها وشمالها وهي وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة وقال الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام كيف تصلي النساء على الجنائز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعا في صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قيل ففي صلوة مكتوبة ايؤم بعضهن بعضا قال نعم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله صلوا على المرجوم من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي لا تدعوا احدا من امتي بلا صلوة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم وقال [illegible] ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة ليس عليهم الا ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه به قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته فيستر عورته باللبن والحجر ثم يصلى عليه ثم يدفن وروي [illegible] عن ابيه عليهما السلام ان عليا صلوات الله عليه وجد قطعا من ميت فجمعت ثم صلى عليها ثم دفنت وروى الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابيه عليهما السلام في الرجل يقتل فيوجد راسه في قبيلة ووسطه وصدره ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة قال ديته على من وجد في قبيلته صدره ويداه والصلوة عليه وقال الرضا اذا وجد الرجل قتيلا فان وجد له عضو من اعضائه تام صلي على ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن وروى زرارة وعبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الصلوة على الصبي متى يصلى عليه فقال اذا عقل الصلوة قلت متى تجب الصلوة عليه فقال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه وصلى ابو جعفر عليه السلام على ابن له صغير له ثلاث سنين ثم قال لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه فقال اذا عقل الصلوة وكان ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف مذهبه يصلي على النبي صلى الله عليه وآله ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ويقال في الصلوة على من لا يعرف مذهبه اللهم ان هذه

النفس انت احييتها وانت امتها اللهم ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروي [illegible] انه قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين بن علي عليهما السلام يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليها فقال له الحسين قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم اذقه حر عذابك فانه كان يتولى اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره نارا واحش جوفه نارا وعجل به الى النار فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفا فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم واذا كنت لا تدري ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه الشفاعة لا على وجه الولاية وكان علي عليه السلام اذا صلى على المرأة والرجل قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير قدم الصغير واخر الكبير وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان يقدم الرجل وتؤخر المرأة او يقدم المرأة ويؤخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن يختلطن بالرجال في الصلوة على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتأخرن الى الصف الاخير فبقي فضله على ما ذكره واذا دعي الرجل الى وليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر الآخرة ويدع الوليمة فانها تذكر الدنيا وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطؤوا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال عليه السلام اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الآخر ولا يقوم بجنبه وقال عليه السلام اذا اجتمع جنازة رجل وامرأة وغلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل ويصلي عليهم جميعا صلوة واحدة وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى عليها على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك على غير وضوء وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الحائض تصلي على الجنازة فقال نعم ولا تصف معهم وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام في الطامث اذا حضرت الجنازة تتيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف

حتى انها تنتن ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلوة على الجنازة تيمم وصلى عليها واذا احل الميت الى

[illegible]

ثم يقدم قليلا ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته ثم يقدم الى شفير القبر ويدخله القبر من يأمره ولي الميت ان شاء شفعا وان شاء وترا

[illegible]

لكن جرم ابو كهمس عليه قال ابن ابي ادية ان لا يرجو ... ولا يكونوا حتى يبدو جزع ... [illegible]

الى اليوم على ذلك قال ... قلت لابي عبد الله يصل الى الميت قال نعم حتى انه ليكون في ضيق فيوسع

عليه ذلك الضيق ثم يوتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلاة فلان اخيك عنك قال ... [illegible]

... في ركعتين قال نعم ... [illegible]

[illegible]

ربك فقال بخمسين صلوة فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين
نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى ع فقال الى ما امرك ربك فقال بعشرين صلوة فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان
امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى ع فقال الى ما امرك
ربك فقال بعشر صلوات فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني اسرائيل بما افترض
عز وجل عليهم فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسأل النبي ربه عز وجل فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه
حتى مر بموسى ع فقال له الى ما امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك
فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله ص بخمس صلوات وقال رسول الله ص جزى الله موسى ع عن امتي خيرا
جزاه وقال الصادق ع جزى الله موسى خيرا جزاه وروي عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين
فقلت له يا ابه اخبرني عن جدنا رسول الله ص لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته
حتى قال له موسى ع ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله ص لا يقترح
على ربه عز وجل فلا يراجعه في شيء يأمره به فلما سأله موسى ع ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى ع فرجع
الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات قال فقلت له يا ابه فلم لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسأله التخفيف
من خمس صلوات وقد سأله موسى ع ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بني اراد ص ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه ص لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل ع
فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابه اليس الله جل
ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك فقلت فما معنى قول موسى ع لرسول الله ص ارجع الى ربك فقال
معناه معنى قول ابرهيم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى ع وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز و
جل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت
الله فمن سعى اليها فقد سعى الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي الله عز وجل فان لله تبارك وتعالى
بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به اليه الا تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول عز وجل
في قصة عيسى ع بل رفعه الله اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا الحديث
في كتاب المعراج والصلوة في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات والعصر
ركعتان وبين اولى الصلوة ومنها اربع والعصر اربع ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الاخرة اربع ركعات والغداة

فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا تتم الفرائض الا بها فاما نافلة الظهر فست عشرة ركعة ونافلة المغرب
اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الاخرة من جلوس فانهما تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك
اخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك اخر الليل صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي ص من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه احدى و
خمسون ركعة ومن ادرك اخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعد الركعتين من جلوس بعد العشاء الاخرة شيئا و
الصلوة لم في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة وانما صارت احدى وخمسين ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار
اثنتا عشرة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو
جعفر ع كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول
الله ص سبعا وفيهن السهو وليس فيهن قراءة فمن شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل
بالوهم وقال زرارة والفضيل قلنا لابي جعفر ع ارأيت قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا
قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة لو كان ذلك كذلك
لهلك سليمان بن داود ع حين صلاها بغير وقتها ولكنه متى ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب ان الجهال من اهل الخلاف
يزعمون ان سليمان ع اشتغل ذات يوم بعرض الخيل حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها
وقال انها شغلتني عن ذكر ربي وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان ع عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها
واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق ع انه
قال ان سليمان بن داود ع عرض عليه ذات يوم بالعشي الخيل فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة
ردوا الشمس علي حتى اصلي صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل
ذلك وكان ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل ووهبنا لداود
سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى
توارت بالحجاب ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب الفوائد
وقد روي ان الله تبارك وتعالى رد الشمس على يوشع بن نون وصي موسى ع حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها
النبي ص يكون في هذه الامة كل ما كان في بني اسرائيل حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة من قد

خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا وقال عز وجل ولا تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي
ابن ابي طالب ع في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام رسول الله ص ومرة بعد وفاته ص اما في ايامه ص
فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينما رسول الله ص نائم ذات يوم ورأسه في حجر علي ع ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال
اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء فرأيتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت و
لم يبق جبل ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي ع فتوضأ وصلى ثم غربت واما بعد وفاة النبي ص فانه روي عن جويرية بن مسهر انه
قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا في ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين ع
ونزل الناس فقال علي ع ايها الناس ان هذه ارض ملعونة قد عذبت في الدهر ثلاث مرات وفي خبر اخر مرتين وهي تتوقع
الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي ولا لوصي نبي ان يصلي فيها فمن اراد منكم
ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون وركب هو ع بغلة رسول الله ص ومضى قال جويرية فقلت والله
لاتبعن امير المؤمنين ع ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى غابت الشمس فشككت
ثم التفت الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل ع ناحية فتوضأ ثم قام فنطق بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني
ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى العصر وصليت معه فلما فرغنا من صلوتنا
عاد الليل كما كان فالتفت الي فقال يا جويرية بن مسهر الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم واني سألت الله عز وجل
باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما رأى ذلك قال وصي نبي ورب الكعبة وقال سليم بن خالد للصادق ع جعلت
فداك اخبرني عن الفرائض التي فرض الله عز وجل على العباد ما هي قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة
الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة
وكان امير المؤمنين ع يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله وبرسوله والجهاد في سبيل الله وكلمة الاخلاص
فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرائض الله عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت
فانه منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال ومنساة في الاجل وصدقة السر فانها تطفئ الخطيئة
وتطفئ غضب الله عز وجل وصنائع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع
الصادقين وجانبوا الكذب فانه يجانب الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة
وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا

بالفضل على من حرمكم وروي عن مسعدة بن صدقة قال سمعت ابا عبد الله ع يقول اذا احب احدكم ان لا يسأل عن صلوة
واذا احب ان يصوم شهر رمضان لم يسأل عن صوم وروي عن عائذ الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله ع وانا
اريد ان اسأله عن الصلوة فبدأني فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوات الخمس لم يسألك عما سواهن وروي عن مسعدة
بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله ع ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة في ذلك فقال
لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني
يأتي المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا لتركها فليس يكون قصده لتركها الى اللذة
فاذا نفيت اللذة وقع الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر وقال رسول الله ص ليس مني من استخف بصلوته لا يرد
علي الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد علي الحوض لا والله وقال الصادق ع ان شفاعتنا لا تنال مستخفا بالصلوة
وقال رسول الله ص ما بين المسلم وبين ان يكفر الا ان يترك الصلوة الفريضة متعمدا او يتهاون بها فلا يصليها وروي زرارة عن ابي جعفر ع انه قال عشر من الصلوة
وسن رسول الله ص عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر وصلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر
وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت وقال الصادق ع السجود على الارض فريضة وعلى غير الارض سنة

باب فضل الصلوة قال رسول الله ص الصلوة ميزان فمن وفى استوفى ويعني بذلك ان يكون ركوعه مثل
سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك استوفى الاجر وقال الصادق ع ان طاعة الله عز وجل
خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب وقال النبي ص ما من
صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها
بصلاتكم ودخل رسول الله ص المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال تدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم
يقول ان هذه الصلوات الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به
الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له وقال الصادق ع اول ما يحاسب به
العبد عليه الصلوة فان قبلت قبل منه سائر عمله واذا ردت عليه رد عليه سائر عمله وقال ع ان العبد اذا صلى الصلوة
في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت
سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله وقال الصادق ع اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل وهو ساجد قال الله تعالى واسجد واقترب
قال ابو جعفر ع ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة يصلون خلفه يدعون الله له

يرفع له صلوة وروى عن الصادق عليه السلام [illegible] صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه حتى يفنى وقال
اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي الركعتين يريد بهما وجه الله فيدخله الله بهما الجنة وانه ليتصدق
بالدرهم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به الجنة وانه ليصوم تطوعا يريد به وجه الله عز وجل فيدخله الله به
الجنة وقال عليه السلام اذا اجتمع الرغبة والرهبة في قلب وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس
من مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه وايده مع مودتهم اياه بالجنة وقال
ابو جعفر عليه السلام اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح وسأل معوية بن وهب
ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم شيئا بعد المعرفة افضل من
هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني بالصلوة واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله ان يدخلني الجنة
فقال له اعني بكثرة السجود وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال للمصلي ثلاث خصال اذا هو قام في صلوته حفت به الملائكة
من قدميه الى اعنان السماء ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق رأسه وملك موكل به ينادي لو يعلم المصلي
ما انفتل قال ابو الحسن عليه السلام الصلوة قربان كل تقي وقال عليه السلام احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا
الانبياء عليهم السلام فما احسن من الرجل ان يغتسل او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو
راكع او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوا وعصيت وسجدوا وابيت وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود نفعت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء
وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب احدكم يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن
على الغسل خمس مرات ولم تبق الذنوب على الصلوة خمس مرات وقال الصادق عليه السلام من قبل الله له صلوة واحدة لم يعذبه ومن قبل
الله له حسنة لم يعذبه وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول وقتها
فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل وقت الصلوة الاخرى لم يلغ بينهما كتب الله له
كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما رويت في معناها في كتاب فضائل الصلوة

باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت

روي عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال جاء نفر من اليهود
الى النبي صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان مما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات
في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا

دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله
علي وعلى امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة
فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما الا حرم الله جسده على النار واما صلوة العصر فهي الساعة
التي اكل فيها آدم من الشجرة فاخرجه الله عز وجل من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي
فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها من بين الصلوات واما صلوة المغرب فهي الساعة التي تاب
الله عز وجل فيها على آدم وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلاثمائة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم
كالف سنة ما بين العصر الى العشاء وصلى آدم ثلاث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حواء وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل
هذه الثلاث الركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي
امرني ربي بها في قوله تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلوة العشاء الآخرة فان للقبر ظلمة وليوم
القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي النور على الصراط وما من قدم مشت الى
صلوة العتمة الا حرم الله عز وجل جسدها على النار وهي الصلوة التي اختارها الله تعالى وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة
الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع على قرني شيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها
الكافر لتسجد امتي لله عز وجل وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار [illegible]
اخرى لذلك فيما رواه الحسين بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اهبط آدم من الجنة ظهرت به شامة سوداء في وجهه
من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام فقال له ما يبكيك يا آدم فقال من هذه الشامة التي ظهرت بي
قال قم يا آدم فصل فهذا وقت الصلوة الاولى فقام وصلى فانحطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم
فصل يا آدم فهذا وقت الصلوة الثانية فقام وصلى فانحطت الشامة الى سرته فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم فصل
فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام وصلى فانحطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة فقال قم يا آدم فصل فهذا وقت
الصلوة الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة
فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوات كمثلك في هذه الشامة من صلى من
ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة [illegible] كتب الرضا
علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد و

قيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه
على الارض كل يوم اعظاما لله عز وجل وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا للزيادة في
الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر
ويطغى ويكون في ذكره لربه جل وعز وقيامه بين يديه زاجرا له عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد وقد اخرجت
العلل مسندة في كتاب علل الشرايع والاحكام والاسباب

باب مواقيت الصلوة

سأل مالك الجهني ابا عبد الله
عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك وسأله عبيد بن زرارة
عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعا
حتى تغيب الشمس وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر فاذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الآخرة وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر و
ابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك قدمان وقال عليه السلام اول الوقت زوال
الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما وقال عليه السلام اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا عن ذنب
وقال عليه السلام لفضل الوقت الاول على الآخر خير للمؤمن من ولده وماله وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلام عن وقت الظهر فقال
ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حائط
رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة وكان اذا مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل
الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان الفريضة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا بلغ
ذراعا بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة وقال ابو جعفر عليه السلام
[illegible] في العصر [illegible] فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله وماله
من ضيع صلوة العصر قيل وما الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة [illegible]
[illegible] او تغيب الشمس وقال ابو جعفر عليه السلام وقت المغرب اذا غاب القرص وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب
ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل وقد سترها منا الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل [illegible]
[illegible] وروى بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه
سأله سائل عن وقت المغرب فقال ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم فلما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي فهذا اول

الوقت وآخر ذلك غيبوبة الشفق فاول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة وآخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل
رواه معوية بن عمار ووقت العشاء الآخرة الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو آخر الوقت وروي فيمن نام
عن العشاء الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل وروى [illegible]
[illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على
نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب
طلبا لفضلها وقيل له ان اهل العراق يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب وقال [illegible]
زيد الشحام صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب انما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت
ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او
غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمة تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا وقال عليه السلام اذا غابت
الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل وقال [illegible]
[illegible] الآخرة الى نصف الليل فلا انام الله عينه وقال عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب ولم يتكلم حتى يصلي
ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعا كتبت له حجة مبرورة ووقت الفجر حين يعترض الفجر [illegible]
ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها
في آخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني انه يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار و
قال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة
في وقت الاولى في سائر الايام وروى اسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا [illegible]
[illegible] في الصلوة فقد جازت [illegible] بالليل والنهار [illegible]
ولا النجوم فاجتهد رأيك وتعمد القبلة جهدك وروى ابو عبد الله الفراء عن الصادق عليه السلام انه قال له رجل من اصحابنا ربما
اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال نعم قال اذا ارتفعت
اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل وروى [illegible] عنه عليه السلام انه قال [illegible] يوم غيم لم اعرف الوقت فقال
اذا صاح الديك ثلاثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم علم [illegible] فان كان في وقت
فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه [illegible] وقال ابو جعفر عليه السلام لان اصلي بعد ما مضى الوقت احب الي [illegible]

[illegible]

اصلي وانا في شك من الوقت من قبل الوقت وروى معاوية بن وهب عن ابي عبد الله انه قال كان المؤذن يأتي النبي صلى الله عليه وآله في الحر
في صلاة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من التبريد باب
معرفة زوال الشمس روي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم
وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلاثة اقدام
ونصف وفي النصف من تشرين الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف
من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة
ونصف وفي النصف من آذار على ثلاثة ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف
من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم وقال عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عودا طوله ذراع
واربع اصابع فتجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب
السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام باب ركود الشمس سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس
فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد ان
اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك النور
ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا فقال جعلت فداك
احافظ على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليه كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة
من ورائها يسبحون الله في فلك الجو الى ان تغيب وسأل [illegible] الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود
قال لان الله عز وجل جعل يوم الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب المشركين في ذلك اليوم لحرمته
وروي عن حريز بن عبد الله انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة
من قبل ان تزول فقال انها تؤامر أتزول او لا تزول باب معرفة زوال الليل سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال
زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت
صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئا حتى تزول الشمس فاذا زالت
[illegible] ثمان ركعات وهي صلاة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا فاء

[illegible]

[illegible]

[illegible]

انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة وسئل عن الرجل يكون في ... المشركين فتحضره الصلاة فيمنعه الثلج ... فقال يومي ايماء وسئل ... عن الرجل والمرأة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذاءه وحدها وهو وحده ... عن ابي جعفر اذا كان بينهما ... فلا بأس ان تصلي بحذاءه وحدها ... جميل عن ابي عبد الله انه قال لا بأس ان تصلي المرأة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي كان يصلي وعائشة مضطجعة بين يديه وهي حائض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد ولا بأس ان يكون بين يدي الرجل والمرأة وهما يصليان مرفقة او شيء

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع روى ... مسلم عن ابي جعفر انه سئل عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين مرة وسئل ... فاخلع نعليك ... المقدس ... قال كنا ... في سكة ... ابي جعفر ... فقيل انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير ... فنصلي فيها قبل ان نغسلها فقال نعم ... الحلبي ابا عبد الله عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه وسئل عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الرجل يعرق في ثوب ليس عنده غيره ... قال يصلي فيه ... فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلاة وسئل ... عن رجل عريان وحضرت الصلاة واصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا فقال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا وكتب ... الى ابي الحسن ... يسأله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلاة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال ... على الانفراد وقال ... مسلم ... الدم يكون في الثوب ... قال ان رأيته وعليك ثوب فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلاتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار الدرهم ... كان اقل من درهم فليس بشيء رأيته او لم تره واذا كنت قد رأيته وهو اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوات كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر المني والبول ... ثم قال ان رأيت المني قبل او بعد ... فعليك الاعادة اعادة الصلاة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه ... فلا اعادة عليك وكذلك البول قال امير المؤمنين ع السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء ...

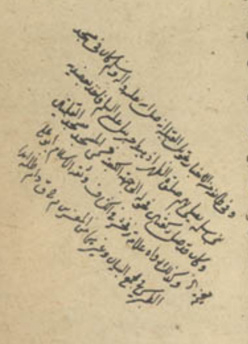
[illegible]

ومن صلى ... قال لا يعيد ان يصلي ومن صعد الا ان يخاف عليها ذهابها فلا بأس به

و في جملة قال لا بأس وعن الرجل يصلي واما وحمار واقف قال يضع بين يديه قصبة او عودا او شيئا ... سهما ثم يصلي فلا
ان يصلي ... وعن الرجل يحرك بعض اسنانه وهو في الصلاة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي
فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه طير قال ان خاف عليه ذهابا فلا بأس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح
ان يقطع الثالول وهو في صلاته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا بأس وان
تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى
يرجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلاة قال يستقبل الصلاة ولا يعتد بشيء مما صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء
الطير او غيره هل يحكه وهو في صلاته قال لا بأس وقال لا بأس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وسألته عن الرجل هل
يصلح له ... النساء والصبيان قال ... فلا بأس وان كان ... فلا يصلح وسألته عن ... المسك يكون مع الرجل
يصلي وهو في جيبه او ثيابه قال لا بأس بذلك وسألته عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فمه الخرز واللؤلؤ قال
ان كان يمنعه من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا بأس وسألته عن ... الرجل هل يجوز له ان يصلي وبين
يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم وعن الرجل يصلي وبين يديه ... نحو ذلك قال
نعم قلت يصلي وبين يديه خرقة قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الصلاة
ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا تجوز الصلاة فيه

[illegible]

جعلت الرمل فيها وان كانت جبهتك على السند على السجود من احدها فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك فان لم تقدر
عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر عليه فاسجد على ذقنك
... عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله ويزيدهم خشوعا ولا باس بالقيام
ووضع الكفين والركبتين والابهامين على الارض وترغم بانفك ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين
مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه ...
[illegible]





[illegible]

وفي خبر آخر ... وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال ... من الأذان ... أسمعت نفسك أو فهمته ...
والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته أو ذكره ذاكر عندك في أذان أو غيره وكلما اشتد صوتك من غير أن تجهد نفسك كان
من يسمع أكثر وكان أجرك في ذلك أعظم وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن الأذان فقال اجهر وارفع به صوتك
فإذا أقمت فدون ذلك ولا تنتظر بأذانك وإقامتك إلا دخول وقت الصلاة واحدر إقامتك حدرا وروى عن عمار
الساباطي أنه قال إذا أقمت الصلاة الفريضة فأذن وأقم وافصل بين الأذان والإقامة بقعود أو تسبيح أو كلام وقال
الذي يجزئ في الأذان والإقامة من القول ... وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو على
غير طهارة ... قال نعم إذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس وروي عن زرارة أنه قال إذا أقمت الصلاة حرم
الكلام على الإمام وأهل المسجد إلا في تقديم الإمام وقال عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله يؤمكم أقرؤكم ويؤذن لكم خياركم وفي خبر
أفصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من أذن في مصر من أمصار المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال أبو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر
له مد صوته وبصره في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي معه في صلاته سهم وله من كل من يصلي بصوته
حسنة وقال عليه السلام من أذن سبع سنين محتسبا جاء يوم القيامة لا ذنب له وروي أن الملائكة إذا سمعت الأذان من أهل الأرض قالت
هذه أصوات أمة محمد صلى الله عليه وآله بتوحيد الله فيستغفرون الله لأمة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلاة وروى زرارة عن أبي
جعفر عليه السلام أنه قال ... الأذان ... الليل بأذان وإقامة ويصلي النهار بأذان وإقامة ... سائر الصلوات
إقامة بغير أذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر ... بأذان واحد وإقامتين وجمع بين المغرب والعشاء ... بأذان
واحد وإقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر بأذان و
إقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة بأذان واحد وإقامتين وروي أن من صلى بأذان وإقامة صلى
خلفه صفان من الملائكة ومن صلى بإقامة بغير أذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية
العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال من أذن وأقام صلى وراءه صفان من الملائكة وإن أقام بغير أذان صلى
عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفين وفي رواية ابن أبي ليلى عن علي عليه السلام أنه قال من صلى بالأذان والإقامة
صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما ومن صلى بإقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام ... اللهم
اللهم إني أسألك بإقبال نهارك وإدبار ليلك وحضور صلواتك وأصوات دعاتك أن تتوب علي إنك أنت التواب
الرحيم وقال ... من سمع الأذان ... ثم مات من يومه أو ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في أذانه ...

١٠

حي على الفلاح حي على خير العمل فإذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا وأهلا وروى الحارث بن المغيرة النصري
عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال من سمع المؤذن يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وأنا
أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله أكتفي بهما عن كل من أبى وجحد وأعين بهما من أقر وشهد كان له من الأجر عدد
من أنكر وجحد وعدد من أقر وشهد وقال أبو جعفر عليه السلام لمحمد بن مسلم يا ابن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي
ينادي بالأذان وأنت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن وسأل زيد الشحام أبا عبد الله عليه السلام عن رجل ينسى الأذان
والإقامة حتى دخل في الصلاة فقال إن كان ذكر قبل أن يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وإن كان قد دخل في القراءة فليتم
صلاته وروى عمار الساباطي أنه قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الأذان حرفا فذكره حين فرغ من الأذان
والإقامة قال يرجع إلى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف إلى آخره ولا يعيد الأذان كله ولا الإقامة
وسأل معاوية بن وهب أبا عبد الله عليه السلام عن التثويب الذي يكون بين الأذان والإقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول
لا بأس أن يؤذن الغلام قبل أن يحتلم ولا بأس أن يؤذن المؤذن وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى أبو بكر
وكليب الأسدي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه حكى لهما الأذان فقال الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن
لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح
حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله لا إله إلا الله والإقامة كذلك ولا بأس أن
يقال في صلاة الغداة على أثر حي على خير العمل الصلاة خير من النوم مرتين للتقية وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا
الأذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا أخبارا وزادوا بها في الأذان محمد وآل محمد
خير البرية مرتين وفي بعض رواياتهم بعد أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن عليا ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل
ذلك أشهد أن عليا أمير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في أن عليا ولي الله وأنه أمير المؤمنين حقا وأن محمدا وآله
صلوات الله عليهم خير البرية ولكن ليس ذلك في أصل الأذان وإنما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون
بالتفويض المدلسون أنفسهم في جملتنا وقال الصادق عليه السلام في المؤذنين إنهم الأمناء ... بأذان ... والإقامة
... جلسة بين الأذان والإقامة إلا المغرب فإن بينهما ... نفس وروى عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام أنه قال يجزئ في السفر إقامة بغير أذان وروى ...

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال إذا أذنت في الطريق أو في بيتك ثم أقمت في المسجد أجزأك ... وكان
وقد أذن غيره وشكا هشام بن إبراهيم إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له ولد فأمره أن يرفع صوته بالأذان في منزله
قال ففعلت ذلك فأذهب الله عني سقمي وكثر ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما أنفك منها في نفسي وجماعة
من خدمي وعيالي حتى إني كنت أبقى وما لي أحد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فأذهب الله عني وعن عيالي
العلل والحمد لله وروي أن من سمع الأذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه وروي عن عبد الله بن علي قال حملت متاعي
من البصرة إلى مصر فقدمتها فبينا أنا في بعض الطريق إذا أنا بشيخ طويل شديد الأدمة أبيض الرأس واللحية عليه طمران
أحدهما أسود والآخر أبيض فقلت من هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله فأخذت ألواحي فأتيته فسلمت عليه
السلام عليك أيها الشيخ فقال وعليك السلام فقلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وما يدريك من أنا
فقلت ... فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من أي البلاد
أنت قلت من أهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة ثم قال اكتب يا أخا أهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون أمناء المؤمنين على صلاتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا إلا أعطاهم ولا
يشفعون في شيء إلا شفعوا قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من أذن أربعين
عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله عمل أربعين صديقا عملا مبرورا متقبلا قلت زدني رحمك الله قال
اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من أذن عشرين عاما بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله من النور
مثل زنة السماء قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله من أذن عشر سنين أسكنه الله عز وجل
مع إبراهيم الخليل في قبته أو في درجته قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
من أذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل أحد
قلت زدني رحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من أذن في سبيل الله صلاة واحدة
إيمانا واحتسابا وتقربا إلى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع
بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني رحمك الله حدثني بأحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام
قطعت أنياط قلبي وبكى وبكيت حتى إني والله لرحمته ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله

يقول إذا كان يوم القيامة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد بعث الله عز وجل إلى المؤذنين بملائكة من نور معهم ألوية
وأعلام من نور يقودون جنائب أزمتها زبرجد أخضر وحشاياها المسك الأذفر فيركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم
الملائكة ينادون بأعلى صوتهم بالأذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحبت وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني أشياء سمعت
حبيبي وصفيي يقول والذي بعثني بالحق نبيا إنهم ليمرون على الخلق قياما على النجائب فيقولون الله أكبر الله أكبر فإذا قالوا ذلك
سمعت لأمتي ضجيج فسأله أسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فإذا قالوا أشهد أن لا إله إلا الله
قالت أمتي إياه كنا نعبد في الدنيا فيقال صدقتم فإذا قالوا أشهد أن محمدا رسول الله قالت أمتي هذا الذي أتانا برسالة ربنا ... وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي أدى إليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين فحقيق على الله عز وجل أن يجمع بينكم
وبين نبيكم فينتهي بهم إلى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر إلي فقال إن استطعت ولا
قوة إلا بالله ألا تموت إلا مؤذنا فافعل فقلت رحمك الله تفضل علي وأخبرني فإني فقير محتاج وأد إلي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وآله فإنك قد رأيته ولم أره وصف لي كيف وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول إن سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الأذفر وشرفها
الياقوت الأحمر والأخضر والأصفر قلت فما أبوابها قال إن أبوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته فقال
ويحك كف عني فقد كلفتني شططا قلت ما أنا بكاف عنك حتى تؤدي إلي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال اكتب بسم الله الرحمن
الرحيم أما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له وأما باب الشكر فإنه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان
مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج وحنين يقول اللهم جئني بأهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال
والإكرام وأما باب البلاء قلت أليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والأسقام والأمراض والجذام
وهو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما أقل من يدخل فيه قلت رحمك الله زدني وتفضل علي فإني فقير محتاج فقال
يا غلام لقد كلفتني شططا أما الباب الأعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم أهل الزهد والورع والراغبون إلى
الله عز وجل المستأنسون به قلت رحمك الله فإذا دخلوا الجنة فماذا يصنعون قال يسيرون على نهرين في مصاف
في سفن الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت رحمك الله هل يكون
من النور أخضر قال إن الثياب هي خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله ليسيروا على حافتي ذلك النهر
قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان وأما جنة عدن
فسورها ياقوت أحمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم جنة الفردوس قلت وكيف سورها قال

وجلك كنت معي حيث [illegible] قلت ما انا كاف عنك حتى يتم لي [illegible]
قال [illegible] يا نور [illegible] قال من نور رب العالمين [illegible]
ثم طوي لي [illegible] وصلت الى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
رسول الله ص وكان يقول اشهد ان [illegible] رسول الله وقد كان يقول اشهد ان محمدا رسول الله لان الاخبار قد وردت
جميعا وكان لرسول الله ص موذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان يوذن قبل الصبح
وكان بلال يوذن بعد الصبح فقال النبي ص ان ابن ام مكتوم يوذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا
اذان [illegible] وروي انه لما قبض النبي ص امتنع بلال من الاذان قال لا اوذن لاحد بعد رسول الله ص وان
فاطمة ع قالت ذات يوم اني اشتهي ان اسمع صوت موذن ابي ص بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال
الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها وايامه فلم تمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة ع شهقة
وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله ص الدنيا وظنوا انها قد ماتت
فقطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة ع وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال يا سيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه
بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك وقال ع ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة
ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن [illegible]
[illegible]
[illegible]
وقال ع اذا تغولت بكم الغول فاذنوا وقال ع المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمنى ويقام في اليسرى

قال ع من لم يأكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فاذنوا في اذنه [illegible]
[illegible] اذا اذن المؤذن يوم الجمعة [illegible] حرم البيع [illegible]
وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع [illegible]
[illegible]

باب وصف الصلاة من فاتحتها الى خاتمتها

[illegible]

المراد انه ليس الامر فيه كالحكم حسن اصابع والركب يكونان بالمقابلة

ليس كذلك شيء لا يظن بالاخماس للبروك بالحوامل فاذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها مع [illegible] عليك
السور قراءة سنة وايضا لا تقرأ اربع سور في ركعة وهي سورة والضحى والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف والم
تر كيف لانهما جميعا سورة واحدة وان قرأتها كان قراءة الضحى والم نشرح في ركعة ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تقرأ
بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة ولا تقرأ في [illegible] سورتين في فريضة فاما في النافلة فلا بأس [illegible]
قرأ في الفريضة شيئا من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ باسم ربك ومن قرأ شيئا من
العزائم الاربع فليسجد وليقل الهي آمنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو العفو
يرفع رأسه ويكبر وقد روي انه تقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله
عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ضعيف ذليل خائف مستجير
ثم يرفع رأسه ثم يكبر ومن سمع رجلا يقرأ العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة
فيها سجدة الا ان الواجب هذه العزائم الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوات في اليوم والليلة في الركعة الاولى
الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان
يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح وفي صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى
الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وجائز ان يقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة وصلاة الغداة
والعصر بسورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلاة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما
او واحدة منهما في صلاة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة
فاذا قرأت نصف السورة فتمّ السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين
فقد رويت رخصة في القراءة في صلاة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا تستعملها ولا تفت بها الا في حال السفر
والمرض وخيفة فوت حاجة وفي صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي
الثانية الحمد وهل اتاك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلاة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر
اليومين وحكى [illegible] الرضا [illegible] انه لما خرج اليها [illegible] كان يقرأ في صلاته بالسور التي ذكرناها
فلذلك اخترنا [illegible] من السور ما ذكرته في هذا الكتاب ويجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر

[illegible]

في المغرب والعشاء الآخرة والغداة من غير ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا لان الله عز وجل يقول
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا ولا تجهر بالقراءة في صلاة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى
بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة متعمدا فعليه اعادة صلاته فان فعل ذلك ناسيا فلا شيء عليه الا يوم الجمعة في صلاة الظهر
فانه يجهر فيها وفي الركعتين الاخراوين بالتسبيح وقال الرضا انما جعل القراءة في الركعتين الاوليين والتسبيح في
الاخريين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه من عند رسوله صلى الله عليه وآله وسأل محمد بن
عمران ابا عبد الله ع فقال لاي علة يجهر في صلاة الجمعة وصلاة المغرب وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الغداة وسائر الصلوات
الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال لان النبي ص لما اسري به الى
السماء كان اول صلاة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه ان يجهر
ليبين لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد
ثم فرض عليه المغرب واضاف اليه الملائكة وامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عز
وجل عليه الفجر وامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة
في الاخيرتين لان النبي ص لما كان في الاخيرتين ذكر ما رأى من عظمة الله عز وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة وسأل يحيى بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول ع عن صلاة الفجر لم يجهر
فيها بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهر في صلاة الليل فقال لان النبي ص كان يغلس بها فقربها من الليل
وفيما ذكره الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا ع انه قال امر الناس بالقراءة في الصلاة لئلا يكون القرآن مهجورا مضيعا ولكن
محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدأ بالحمد دون سائر السور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع
الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر
وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم
استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والمجازاة وايجاب
ملك الآخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون
غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما انعم عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم
استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل ولعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيد

التغليس الدخول في الغلس والغلس ظلمة آخر الليل ص

تمجيد

السؤال والرغبة وذكر لما قد تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون
من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة
وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر
العلة التي من اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة
فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلي صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع و
الصلاتان اللتان لا يجهر فيهما انما هما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية لا يحتاج فيها الى السماع فاذا قرأت الحمد
وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وضع راحتيك على ركبتيك
والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك في الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك
سأل رجل امير المؤمنين ع فقال يا ابن عم خير خلق الله عز وجل ما معنى مد عنقك في الركوع فقال تأويله آمنت بك ولو ضربت عنقي
حتى واذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت وانت ربي
خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلته الارض مني لله رب العالمين ثم
قل سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو افضل ويجزيك
ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي للمريض والمستعجل ثم ارفع رأسك من الركوع و
ارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة
ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعا قبل ركبتيك [illegible]
تضع اليدين على الارض قبل الركبتين فان اليدين بهما مفتاح الصلاة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب
[illegible] السجود فلا بأس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروي [illegible] قال اذا سجد
فليباشر بكفيه الى الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيامة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر [illegible]
ولا يبرك [illegible] ويكون نظرك في السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كما يفترش السبع
[illegible] وترغم بانفك ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ويكون الارغام
بالانف سنة [illegible] في سجودك اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك
وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره

استلحاه رحمه كذا وافق

في السجود

تبارك الله احسن الخالقين ثم تقول سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاث مرات وان قلتها خمسا فهو احسن وان قلتها سبعا فهو
افضل ويجزيك ثلاث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزي للمريض والمستعجل ثم ارفع رأسك
من السجود واقبض يديك اليك قبضا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني
واجرني وادفع عني [illegible] اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك بالتكبير واسجد الثانية وقل فيها ما قلت
في الاولى ولا بأس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا بأس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء
في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلس
الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة من بني آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله
عز وجل اذا كان في سجوده وذلك قول الله عز وجل واسجد واقترب وسأل رجل امير المؤمنين ع فقال له
يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى فقال تأويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض وتأويل رفع رأسك
ومنها اخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع رأسك منها ومنها تخرجنا تارة اخرى وسأل ابو بصير ابا عبد الله ع
عن علة الصلاة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال في الركوع
سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تبارك وتعالى فسبح باسم ربك العظيم
قال النبي ص اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله عز وجل سبح اسم ربك الاعلى قال النبي ص اجعلوها في سجودكم
ثم ارفع رأسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا تمكنت [illegible]
بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرأت الحمد وسورة وقنت بعد القراءة قبل الركوع وانما
يستحب ان يقرأ في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبي ص واهل
بيته صلوات الله عليهم فيجعلهم المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الى معرفة الله ويقرأ في الثانية سورة التوحيد
لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلاة فلا صلاة له قال
الله عز وجل وقوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين وادنى ما يجزي من القنوت [illegible] اغفر وارحم
وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها
تسبيح ثلاث تسبيحات ولا بأس ان تدعو في قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والآخرة
وتسمي حاجتك ان شئت وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عن القنوت فيه قول معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك

وأستغفر الله لذنبك وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى
زرارة عنه أنه قال القنوت في كل الصلوات وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عن سعد بن عبد الله أنه
كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية وكان محمد بن الحسن الصفار يقول إنه يجوز والذي أقول به أنه
يجوز لقول أبي جعفر الثاني عليه السلام لا بأس أن يتكلم الرجل في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر
لكنت أجيزه بالخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام أنه قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية في الصلاة
غير موجود والحمد لله رب العالمين وقال الحلبي لأبي عبد الله عليه السلام أيتكلم الرجل في الصلاة قال نعم كل ما ناجيت به ربك
في الصلاة فليس بكلام وسأله منصور بن يونس بزرج عن الرجل يتباكى في الصلاة المفروضة حتى يبكي فقال
قرة عين والله وقال إذا كان ذلك فاذكرني عنده وروي أن البكاء على الميت يقطع الصلاة والبكاء لذكر الجنة والنار
من أفضل الأعمال في الصلاة وروي أنه ما من شيء إلا وله كيل أو وزن إلا البكاء من خشية الله عز وجل فإن القطرة منه تطفئ
بحاراً من النيران ولو أن باكياً بكى في أمة لرحموا وكل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاث أعين عين بكت من خشية الله وعين
غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله وروى صفوان الجمال أنه قال صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام أياماً
فكان يقنت في كل صلاة يجهر فيها أو لا يجهر وروي عن زرارة أنه قال قال أبو جعفر عليه السلام القنوت كله جهار والقول
في قنوت الفريضة في الأيام كلها إلا في الجمعة اللهم إني أسألك لي ولوالدي ولولدي وأهل بيتي وإخواني المؤمنين فيك
اليقين والعفو والمعافاة والرحمة والمغفرة والعافية في الدنيا والآخرة فإذا فرغت من القنوت فاركع واسجد فإذا
رفعت رأسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنى كلها لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل
شفاعته وارفع درجته ثم انهض إلى الثالثة وقل إذا نهضت بحول الله وقوته أقوم وأقعد وأركع وأسجد
وقل في الركعتين الأخيرتين إماماً كنت أو غير إمام سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ثلاث مرات
وإن شئت قرأت في كل ركعة منهما الحمد إلا أن التسبيح أفضل فإذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك
بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنى كلها لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الطاهرات الزاكيات
الناعمات الغاديات الرائحات السابغات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى

فلله وما خبث فلغير الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى بالحق بشيراً ونذيراً
بين يدي الساعة وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأن ربي
نعم الرب وأن محمداً نعم الرسول أرسل وأشهد أن ما على الرسول إلا البلاغ المبين السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الأئمة الراشدين المهديين السلام على جميع أنبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان وهذا أفضل لأنها العبادة ثم تسلم وأنت مستقبل القبلة وتميل بعينك إلى
يمينك إن كنت إماماً وإن صليت وحدك قلت السلام عليكم مرة واحدة وأنت مستقبل القبلة وتميل بأنفك إلى يمينك وإن
كنت خلف إمام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الإمام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة إلا أن لا
يكون على يسارك إنسان فلا تسلم على يسارك إلا أن تكون بجنب الحائط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان أحد أو
لم يكن وقال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال تأويله
اللهم أمت الباطل وأقم الحق قال فما معنى قول الإمام السلام عليكم فقال إن الإمام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لأهل الجماعة
أمان لكم من عذاب الله يوم القيامة فإذا سلمت رفعت يديك بالتكبير ثلاثاً وقلت لا إله إلا الله وحده لا شريك له أنجز وعده ونصر
عبده وأعز جنده وغلب الأحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثم تسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام وهي
أربع وثلاثون تكبيرة وثلاث وثلاثون تحميدة وثلاث وثلاثون تسبيحة فإنه روي عن الصادق عليه السلام أنه قال من سبح تسبيح فاطمة الزهراء
في دبر الفريضة قبل أن يثني رجليه غفر الله له وروي أن أمير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد ألا أحدثك عني وعن فاطمة
إنها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى أثر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت
ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فأصابها من ذلك ضر شديد فقلت لها لو أتيت أباك فسألتيه خادماً
يكفيك حر ما أنت فيه من هذا العمل فأتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده حداثاً فاستحيت فانصرفت فعلم صلى الله عليه وآله أنها جاءت لحاجة
فغدا علينا ونحن في لحافنا فقال السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا إن
لم نرد عليه أن ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم ثلاثاً فإن أذن له وإلا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل
فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك أمس عند محمد فخشيت إن لم نجبه أن يقوم فأخرجت
رأسي فقلت أنا والله أخبرك يا رسول الله إنها استقت بالقربة حتى أثرت في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت
حتى اغبرت ثيابها وأوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو أتيت أباك فسألتيه خادماً يكفيك حر ما أنت

فيه من هذا العمل قال أفلا أعلمكما ما هو خير لكما من الخادم إذا أخذتما منامكما فكبرا أربعاً وثلاثين وسبحا ثلاثاً وثلاثين واحمدا ثلاثاً
وثلاثين فأخرجت فاطمة رأسها فقالت رضيت عن الله وعن رسوله فإذا فرغت من تسبيح فاطمة فقل اللهم أنت السلام
ومنك السلام ولك السلام وإليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الأئمة الهادين المهديين السلام على جميع أنبياء الله ورسله وملائكته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الأئمة واحداً واحداً عليهم السلام وتدعو بما أحببت

باب التعقيب

قال الصادق عليه السلام أدنى ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة أن تقول اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم إنا نسألك من كل خير
أحاط به علمك ونعوذ بك من كل شر أحاط به علمك اللهم إنا نسألك عافيتك في أمورنا كلها ونعوذ بك من خزي الدنيا
وعذاب الآخرة وقال أمير المؤمنين عليه السلام من أحب أن يخرج من الدنيا وقد خلص من الذنوب كما يخلص الذهب الذي لا كدر فيه
ولا يطلبه أحد بمظلمة فليقل في دبر الصلوات الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى قل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول
اللهم إني أسألك باسمك المكنون المخزون الطهر الطاهر المبارك وأسألك باسمك العظيم وسلطانك القديم أن
تصلي على محمد وآل محمد يا واهب العطايا يا مطلق الأسارى يا فكاك الرقاب من النار أسألك أن تصلي على محمد وآل
محمد وأن تعتق رقبتي من النار وأن تخرجني من الدنيا آمناً وأن تدخلني الجنة سالماً وأن تجعل دعائي أوله
فلاحاً وأوسطه نجاحاً وآخره صلاحاً إنك أنت علام الغيوب ثم قال أمير المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني
رسول الله صلى الله عليه وآله وأمرني أن أعلمه الحسن والحسين عليهما السلام وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل إلى يوسف عليه السلام وهو في الجب فقال يا غلام قل
في دبر كل فريضة اللهم اجعل لي فرجاً ومخرجاً وارزقني من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب وقال أبو جعفر عليه السلام تقول
في دبر كل صلاة اللهم اهدني من عندك وأفض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وأنزل علي من بركاتك وقال
صفوان بن مهران الجمال رأيت أبا عبد الله عليه السلام إذا صلى وفرغ من صلاته رفع يديه فوق رأسه وقال أبو جعفر عليه السلام
ما بسط عبد يديه إلى الله عز وجل إلا واستحيى الله أن يردها صفراً حتى يجعل فيها من فضله ورحمته ما يشاء فإذا دعا
أحدكم فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على رأسه ووجهه وفي خبر آخر على وجهه وصدره وقال أمير المؤمنين عليه السلام من أراد أن
يكتال بالمكيال الأوفى فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فإن له
من كل مسلم حسنة وقال أمير المؤمنين عليه السلام إذا فرغ أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبأ
يا أمير المؤمنين أليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه إلى السماء قال أوما تقرأ وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن أين

يطلب الرزق إلا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول إذا فرغ من الزوال
اللهم إني أتقرب إليك بجودك وكرمك وأتقرب إليك بمحمد عبدك ورسولك وأتقرب إليك بملائكتك المقربين و
أنبيائك المرسلين وبك اللهم أنت الغني عني وبي الفاقة إليك أنت الغني وأنا الفقير إليك أقلتني عثرتي وسترت علي
ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك وجودك يسعني ثم يخر ساجداً ويقول يا أهل التقوى
ويا أهل المغفرة يا بر يا رحيم أنت أبر بي من أبي وأمي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجاباً دعائي مرحوماً
صوتي قد كشفت أنواع البلايا عني وقال الصادق عليه السلام إذا صلى المؤمن [illegible]
ما يسأله أعطي خيراً كثيراً وكان عليه السلام يقول بعد العشاء الآخرة اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة
ومقادير الموت والحياة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرأ عني
فسقة الجن والإنس واجعل منقلبي إلى خير دائم ونعيم لا يزول وروي عن محمد بن الفرج أنه قال كتب إلي أبو جعفر
محمد بن علي الرضا عليهما السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلاة الفجر لم يلتمس حاجة إلا تيسرت له وكفاه الله
ما أهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآله وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا
لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا
بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله ما شاء الله لا ما شاء الناس ما شاء الله وإن كره الناس
حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي منذ كنت
لم يزل حسبي حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلام إذا انصرفت من صلاة
مكتوبة فقل رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن كتاباً وبمحمد نبياً وبعلي ولياً والحسن والحسين وعلي بن الحسين
ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن
الحسن بن علي أئمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له
في عمره واجعله القائم بأمرك المنتصر لدينك وأره ما يحب وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته وأهله وماله وفي
شيعته وفي عدوه وأرهم منه ما يحذرون وأره فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين
وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول إذا فرغ من صلاته اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وإسرافي على
نفسي وما أنت أعلم به مني اللهم أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق أجمعين ما علمت
[illegible]

الحي خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا
والقصد في الفقر والغنى واسئلك نعيما لا ينفد وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت
ولذة النظر الى وجهك وشوقا الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين
اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك
واداء حقك واسئلك يا رب قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما
تعلم وما لا نعلم فانك تعلم ولا نعلم وانت علام الغيوب قال الصدوق من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في
نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير نفسي ومالي وولدي وكل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق الى آخرها وبرب
الناس الى آخرها وباية الكرسي الى آخرها وروى علقمة بن ابي علقمة انه قال اتيت ابا ابراهيم عم فقلت جعلت فداك
علمني دعاء جامعا للدنيا والآخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله
واسئله من فضله العظيم قال علقمة ولقد كنت اسوأ اهل بيتي حالا فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما
ظننت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي مالا وما ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح عم وقال هشام بن سالم
قال ابو عبد الله عم اني خرجت واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت معقب قال زرارة سمعت ابا جعفر عم
يقول الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلوة تنفلا وبذلك جرت السنة وقال النبي ص قال الله عز وجل يا ابن آدم اذكرني بعد
الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك قال الصدوق الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع
الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض **باب** سجدة الشكر والقول فيها روى عبد الله بن جندب عن
موسى بن جعفر عم انه قال تقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك
انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلي امامي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد
وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى
ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثا اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا
وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد و
على المستحفظين من آل محمد ثلثا اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي

حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل على محمد وآل محمد و
على المستحفظين من آل محمد ثلثا ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ
مجهودي ثلثا ثم تقول يا حنان يا منان يا كاشف الكرب العظام ثلثا ثم تعود للسجود فتقول مائة مرة شكرا شكرا ثم تسئل حاجتك
ان شاء الله تعالى وانما تسجد سجدة الشكر عند الحالات وتستحب التثنية فيها كما روى عمر بن ابي حكيم قال رايت العبد الصالح
ابا الحسن عم وقد سجد بعد الثلث الركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث فقال ورايتني
نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب وفي رواية ابراهيم بن عبد الحميد ان الصادق عم قال الرجل اذا صلى قام بحيال
يديك على موضع سجودك ثم اسحب خدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن
ابن ابي عمير كذلك وصف لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قال بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم
اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثا وروى محمد بن سليمان بن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عم قل في سجدة الشكر
مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا وكان ابو الحسن موسى بن جعفر عم يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عم انه قال من سجد سجدة الشكر وهو متوضئ كتب الله له بها عشر صلوات و
محا عنه عشر خطايا عظام وسئل سعد بن سعد الرضا عم عن سجدة الشكر فقال اني رايت اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة
ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا
الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم انه قال كان موسى بن عمران عم اذا صلى لم ينفتل حتى
يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض فقال ابو جعفر اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى بن عمران عم
اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي ظهرا وبطنا فلم اجد فيهم
احدا اذل لي نفسا منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب وقال الصادق عم ان العبد اذا سجد فقال
يا رب يا رب حتى ينقطع النفس قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك وكان علي بن الحسين عم يقول في سجوده
اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك علي لا منا مني عليك
وتركت معصيتك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك ولدا او ادعو لك شريكا منا منك علي لا منا مني عليك
وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت
هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبيان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني

وكرمك يا ارحم الراحمين ويستحب لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض وقد روي
عن ابي الحسين الاسدي رض ان الصادق عم قال انما يسجد العبد سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من
فريضته وادنى ما يجزي فيها شكرا لله ثلث مرات وروى احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن
رازم عن ابي عبد الله عم قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملئكة منك
وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب عن العبد ويقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي
ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فتقول الملئكة يا ربنا
رحمتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فتقول الملئكة يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا فتقول
الملئكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملئكة فيقول الله تعالى يا ملائكتي
ثم ماذا فتقول الملئكة ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى لاشكرنه كما شكرني واقبل اليه بفضلي واريه وجهي
قال مصنف هذا الكتاب من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم
وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل
ثواب وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله يعني
فثم التوجه الى الله وللعبد ان يكثر من الاخبار بالفاظ القرآن **باب** ما يستحب من الدعاء في كل صباح و
مساء روى عبد الكريم بن عتبة عن الصادق عم انه قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه ذلك اليوم و
عن حفص بن البختري انه قال تقول اذا اصبحت وامسيت اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية في دين او
دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا تقولها اذا اصبحت عشرا واذا امسيت
فمن قال ذلك كان شكورا وكان رسول الله ص يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل
والبخل والجبن ومن ضلع الدين وغلبة الرجال وبوار الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من
نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك من امرأة تشيبني قبل
مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب خديعة ان راى
حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر علي يدا ولا منة وروي عن

انه قال كان الصادق عم يقول اذا اصبح الغداة يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى
يا من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير يا اسمع من سئل ويا اجود من اعطى ويا افضل مرتجى ويا ابرع
ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على
محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري
اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر
ثم تقول مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث
وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وآل محمد افضل التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا
ولا ادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت عبدا مملوكا لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق
الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملي واصبحت فقيرا لا احد افقر مني بالله
اصبح وبالله امسي وبالله احيى وبالله اموت والى الله النشور وروى جابر عن موسى بن جعفر عم قال تقول اذا اصبحت وامسيت
اصبحنا والملك والحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء والقدرة و
والتعظيم والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود والكرم والمجد والمن والخير والفضل والسعة والحول و
والقوة والعز والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعا
كلا وما بث فيهما وما خلقت في عالم الحلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي ذهب بالليل وجاء بالنهار وانا
في نعمة وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم والحمد لله الذي يولج الليل في النهار
ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك
نحيى وبك نموت واليك المصير واعوذ بك من ان اذل او اذل او اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي
مغروف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة
انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان من خلقك فلا تبتلني فيهما بجرأة على معاصيك ولا ركوب
لمحارمك وارزقني فيهما عملا متقبلا وسعيا مشكورا وتجارة لن تبور وروى عن مسمع كردين انه قال صليت مع ابي عبد الله عم
من اربعين صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا واصبح الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك

من الصلاة ركوعا او سجودا او بحملها ثم ذكرت فاقض الذي فاتك سهوا وروى ... عن ابي بصير قال سألت
عن رجل نسي سجدة واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلاته فاذا انصرف
قضاها وحدها وليس عليه سهو ... عن رجل صلى فذكر انه زاد سجدة فقال لا يعيد صلاته
... من سجدة ... انه قال اذا كنت لا تدري ركعتان او ثلاث ... وروى ...
انه قال كنت مع اصحابي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب ... في الركعتين الاولتين فقال اصحابي ...
... ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكني لا اعيد واتم بركعة ...
... فذكرت ذلك ... فقال كنت اصوب منهم فعلا ... وروى ...
ركعتين من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الآخرة ثم ذكر فليبن على صلاته ... ولا اعادة عليه ...
عن زرارة ... عن الرجل يصلي ... ركعة ... ثم ذكر ... ركعتين ...
ركعتين ... فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو ... قال اذا قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف ...
الحلبي عن ابي عبد الله ... قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل
ركعتين واربع سجدات تقرأ فيهما بام الكتاب ثم تشهد وتسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع ...

[illegible]

كيف يسجد فقال يرفع الخمرة او على ثوب او على مروحة او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسئل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل تقضي الصلاة اذا اغمي عليه فقال لا الا الصلاة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلام يسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلاة او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلاة وسئل علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلاة وكل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وما روي انه يقضي صلاة شهر وما روي انه يقضي صلاة ثلاثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال في صاحب البطن الغالب يتوضأ ثم يرجع في صلاته فيتم ما بقي وقال هاشم بن حكيم الازدي رحمه الله سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت ان الله عز وجل جعل هذا الشيء اه فقال ليس عليك الا الذي ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا بأس وعن الرجل يكون في صلاة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي القيام في الصلاة فقال اذا اردت ان تدرك صلاة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلاة القائم وسئل ابو بصير ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا بأس به وقال ابو جعفر عليه السلام انما تحسب للعبد من صلاته التي ابتدأ في اولها ولا يجوز ذلك [illegible] لمن صلى وهو جالس من غير علة كانت صلاته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال هو هكذا لمن تاما لكم وروى عمر بن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ابي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه وروى معاوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك قال الصادق عليه السلام في الصلاة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروى عن ابراهيم بن ابي زياد الكرخي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليومئ برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليومئ برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقة مد من طعام بدل كل يوم احب الي وان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلاة ولا يزيد على ان يستنشقه اجوز ذلك قال نعم

وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلام رأى رجلا رعف وهو في الصلاة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وصل وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرعف والرعاف يسيل قال يغسل ولا يعيد قال لا يقطع الصلاة الا من كل الصلاة وروى عمر بن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله عن الرجل يرعف وهو في الصلاة وقد صلى بعض صلاته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او من خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلاته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلاة قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير انه ان تكلم فليعد الصلاة وقال ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلاة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم وقال الامي اذا سمع الامي العطسة فقال الا كان في وقت فليحمد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى الفضل بن يسار انه قال قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلاة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضأ وابن على ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلاة ناسيا قلت وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يصيبه الغمز في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال او لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلاة فليصل وليصبر وقال لا يقطع التسليم الصلاة ويقطعها التشهد ولا ينقض الوضوء

باب التسليم على المصلي

سأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يسلم على القوم في الصلاة فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلاة فسلم عليه تقول السلام عليك واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل من المسلمين وانت في الصلاة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى منصور بن حازم انه قال اذا سلم على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه السلام ان عمار بن ياسر سلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلاة فرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلام ان السلام اسم من اسماء الله عز وجل

باب المصلي تعرض له السباع والهوام

سأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الدابة وهو يصلي قال يقتلها اذا خاف عليها من اذاه او يدفنها في الحصا وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يحتك وهو في الصلاة قال لا بأس وسئل عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلاة اينقض صلاته ووضوءه قال لا وسئل عن الرجل يكون في الصلاة الفريضة قائما فينسى كيسه او متاعه يخاف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلاته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلاة قلت فيكون في الصلاة فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كنت في صلاة الفريضة فرأيت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلاة واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية

باب المصلي يريد الحاجة

روى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد الحاجة وهو في الصلاة فقال يومئ برأسه ويشير بيده والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وروى الحلبي انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يريد الحاجة وهو يصلي فقال يومئ برأسه ويشير بيده ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وسأل حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام ايومئ الرجل في الصلاة فقال نعم قد اومى النبي صلى الله عليه وآله في مكان من مساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلمه الا قال بمسجد بني عبد الاشهل وسأل عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلاة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا بأس به وعن الرجل والمرأة يكونان في الصلاة فيريدان شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويومئان الى ما يريدان والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذها وهي في الصلاة وروى محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله عليه السلام بحصاة فاقبل الرجل اليه وروي عن ابي الوليد انه قال رأيت ابا الحسن عليه السلام يصلي قائما والى جنبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام وهو قائم في صلاته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلاته وقال ابو حبيب ناجية لابي عبد الله عليه السلام ان لي رحى اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي فاعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة ربك تطلب رزقك لا بأس

باب آداب المرأة في الصلاة

تجمع المرأة اذا قامت في صلاتها بين قدميها ولا تفرج بينهما وتضم يديها الى صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطئ كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض وتضع ذراعيها على الارض فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت رأسها من السجود وجلست على اليتيها ليس كما يقعد الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع عجيزتها تسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها وليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جهر بالقراءة ولا الاجتماع والاذان وتصلي قنوتها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت

الا الخمار الا ان لا تجده وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك فلا بأس وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال في المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكفها عرضا جعلتها طولا روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس على الاماء ان يتقنعن في الصلاة ولا ينبغي للمدبرة ان تتقنع في الصلاة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها ان تتقنع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها الخمار فقال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها التقنع في الصلاة وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة فلا بأس وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في صفتها وصلاتها في صفتها افضل من صلاتها في صحن دارها وصلاتها في صحن دارها افضل من صلاتها في سطح بيتها وتكره للمرأة الصلاة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلام لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور تحت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسؤولات يوم القيامة

باب الادب في الانصراف من الصلاة

روى محمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انصرفت من الصلاة فانصرف عن يمينك

باب الجماعة وفضلها

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين فامر الله بالجماعة كما امر بالصلاة وفرض الله تبارك وتعالى على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرض الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة واما سائر الصلوات فليس الاجتماع عليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلاة له ومن ترك ثلاث جمعات متواليات من غير علة فهو منافق وصلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة في الجنة والصلاة في جماعة تفضل على صلاة الفرد باربع وعشرين صلاة فتكون خمسا وعشرين صلاة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلاة لمن لا يشهد الصلوات من جيران المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلام من صلى الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلام الاثنان جماعة وسأل الحسن بن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن اقل ما تكون الجماعة قال رجل وامرأة وان لم يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الغداة ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلاة فقالوا لا يا رسول الله فقال اغيب هم فقالوا لا يا رسول الله قال اما انه ليس من صلاة اثقل على المنافقين من هذه الصلاة وصلاة العشاء الآخرة ولو علموا الفضل الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا

وقال الصادق ع من [illegible] العداوة الا خرج في حاجة وهو في [illegible] عز وجل ومن [illegible] فانما [illegible] ومن محترم فانما
اسوء حاله واذا كان مطر او برد شديد فجائز للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي ص اذا ابتلت النعال
فالصلاة في الرحال وقال الحسن ع في رسالته الى [illegible] اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرأهم للقرآن فان كانوا
في القراءة سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا في السن
سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا
قوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا من الامام وقال رسول الله ص امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم
وقال ع ان سركم ان تزكوا صلاتكم فقدموا خياركم وقال رسول الله ص من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امرهم
الى سفال الى يوم القيامة وقال ابو ذر رحمه الله ان امامك شفيعك الى الله عز وجل فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا و
[illegible] عن ابي عبد الله ع انه سئل رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلاة
الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلاة فريضة
في جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود وقال امير المؤمنين ع لا يصلين احدكم خلف المجذوم
والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجرين وقال ع لا يؤم القوم وان كان اقرأهم [illegible]
لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه وقال ع لا يؤم صاحب القيد
المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء وقال الباقر ع [illegible] لا باس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم وقال
ابو جعفر ع انما الاعمى [illegible] فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور وقال الصادق ع ثلاثة لا يصلى خلفهم المجهول و
الغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا وقال [illegible] لا تصل خلف
شارب الخمر [illegible] ولا تصل خلفه وكتب [illegible] الى ابي جعفر الثاني ع [illegible] فقال الصلاة خلف
[illegible] فاجاب لا تصل وراءه وسئل [illegible] ابي عبد الله ع عن امام [illegible] في جميع اموره
[illegible] قال لا تقرأ خلفه [illegible] قال ع لا تصل خلف
من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر وروى سعيد بن اسماعيل عن ابيه عن الرضا ع انه قال سألته عن الرجل
يقارف الذنوب يصلى خلفه ام لا قال لا وروى عن اسماعيل بن مسلم انه سأل الصادق ع عن الصلاة خلف رجل يكذب بقدر الله عز
وجل قال ليعد كل صلاة صلاها خلفه وقال اسماعيل الجعفي لابي جعفر ع رجل يحب امير المؤمنين ع ولا يتبرأ من عدوه

بتولي [illegible] قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه وقال الحسن ع في رسالته الى
[illegible] ولا تصل خلف احد الا خلف رجلين احدهما من تثق بدينه وورعه واخر تتقي سيفه وسوطه وشناعته على الدين
[illegible] والمداراة واذن لنفسك واقم وافرأ [illegible] فان فرغت من قراءة السورة قبله فبق منها آية و
[illegible] فاذا ركع الامام فاقرأ الآية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه الامام من الاذان والاقامة
واركع وان كنت في صلاة نافلة واقيمت الصلاة فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة
ولكن اخرج الى الصف وصل معهم فاذا قام الامام الى رابعة فقم معه وتشهد من قيام وسلم من قيام وقال ابو جعفر ع
[illegible] قال لا يؤمن احدكم [illegible] وقال الصادق ع كان النبي ص [illegible]
[illegible] فصلى بهم جالسا [illegible] وسأل جميل بن صالح ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت
او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم وسأله رجل فقال ان لي
[illegible] فايهما افضل [illegible] فاطيل الصلاة او اصلي بهم واخفف [illegible] صل بهم واحسن الصلاة ولا تثقل
عليهم قال [illegible] فقال احد بما كنت امامك وقال الاخر كنت امامك قال صلاتهما تامة [illegible]
كنت اتم بك وقال الاخر كنت اتم بك فصلاتهما فاسدة فليستأنفا وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله ع عن امام قوم اجنب
وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضأون به [illegible] قال لا ولكن يتيمم الامام ويؤمهم ان الله عز و
جل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا وروى [illegible] انه قال [illegible] يصلي صلاة فريضة [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] حتى فرغ [illegible] قال ما صلى خلف
[illegible] رسول الله ص في الصف الاول [illegible] قال يجب على الذي دخلت معهم
[illegible] مثل ما يجب [illegible] وروى مسعدة بن صدقة انه [illegible] قال لجعفر بن محمد
[illegible] ناصية قد ابتليت بهم الصلاة [illegible] في الصلاة قال [illegible]
وان [illegible] فاصل معهم ثم [illegible] لجعفر بن محمد [illegible]
تاخذ الارض [illegible] انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم
واشهدوا جنائزهم وان استطعتم ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية
رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوأ ما

اصحابه وقال الصادق ع اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلي اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم [illegible]
وصل بهم وروى هشام بن سالم عنه ع انه قال في الرجل يصلي الصلاة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة [illegible]
وقد روى انه يحسب له افضلهما واتمهما وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل يصلي بالقوم فيذكر انه [illegible]
قال لا باس به وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال ان اول صلاة صلاها رسول الله ص [illegible]
[illegible] قال [illegible] اشار [illegible]
[illegible] الروايات التي [illegible] في وقت [illegible] هذا الوقت قال [illegible]
الاقامة فقال له ان الناس [illegible] قال المقيم الذي يصلي معهم وسأل حفص بن سالم اذا قال المؤذن قد قامت
الصلاة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ
بيد رجل من القوم فيقدم وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال اذا اقيمت الصلاة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في
[illegible] وروى محمد بن مسلم انه سأل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة
قال يقوم [illegible] قال وقال رسول الله ص اقيموا صفوفكم فاني اراكم من خلفي كما اراكم من قدامي ومن بين يدي
ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع ان الصلاة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز
وجل وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين باسا وقال [illegible] صفوفكم اذا رأيتم
[illegible] وروى زرارة
عن ابي جعفر ع انه قال [illegible]
[illegible] وقال ابو جعفر ع ان صلى قوم وبينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام
واي صف كان اهله يصلون بصلاة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلاة وان كان
[illegible] فليس تلك لهم بصلاة الا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون وليس
لمن صلى خلفها مقتديا بصلاة من فيها صلاة قال وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها
تلك بصلاة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل
[illegible] وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز
[illegible] وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله ع عن الامام يصلي وخلفه قوم اسفل من الموضع الذي يصلي

فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على موضع ارفع من موضعهم لم تجز صلاتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر
او اقل اذا كان الارتفاع ببطن مسيل وان كانت ارضا مبسوطة وكان في موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع و
من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انها في موضع منحدر فلا باس به وسئل فان كان الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه
قال لا باس به وقال ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلي على الارض اسفل منه جاز للرجل
ان يصلي خلفه ويقتدي بصلوته وان كان ارفع منه بشيء كثير وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر ع عن الرجل
يقوم في الصف وحده فقال لا باس انما يبدو الصف واحد بعد واحد وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع فظننت انك ان مشيت اليه رفع رأسه قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع رأسه فاسجد
مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف وروى انه يمشي في الصلاة
[illegible] ولا يتخطى وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه
فقد ادركت الركعة وان رفع رأسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة وروى ابو اسامة انه سأله عن رجل انتهى الى الامام
وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادركه قال رجل لابي جعفر ع ان امام مسجد الحي فاركع [illegible]
[illegible] وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انتظروا والا فانتصب قائما وروى [illegible]
ابي عبد الله ع انه قال ينبغي للامام ان تكون صلاته على اصلاة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول الله ص
ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي ص فبعث الى معاذ
فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحاها وذواتها وان النبي ص كان يوما يصلي [illegible] فخفف الصلاة
وعلى الامام ان يسمع من خلفه القراءة [illegible] وعلى الامام اذا فرغ من قراءة الفاتحة
ان يقول الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقول آمين [illegible] كانت تقول النصارى وروى زرارة و
محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه قال كان امير المؤمنين ع يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير الفطرة وروى الحلبي
عن ابي عبد الله ع انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان تكون صلاة يجهر فيها بالقراءة
فلم تسمع فاقرأ وفي رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ وروى زرارة عن ابي جعفر ع انه قال لا تقرأن في
الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت
اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلاث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع وروى

بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ان يقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته
ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا
لعلكم ترحمون فالاخيرتان تبعا للاولتين وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عم انه قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف
الامام صلاة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح وروى عمر بن اذينة عن
زرارة عن ابي جعفر عم قال اذا ادرك الرجل بعض الصلاة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلاة خلفه جعل ما ادرك
اول صلاته ان ادرك من الظهر او العصر او العشاء الاخرة ركعتين وفاته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك خلف الامام
في نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك
ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة و
[illegible] الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال يسلم ويمضي
ان احب وسأل اسحق بن عمار فقال له ادخل المسجد وقد صلوا فاقوم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم وسلم معهم
الرجل الى المسجد وقد صلى اهله فيبدأ بالمكتوبة او بتطوعه قال ان كان في وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة
وان كان خاف فوت الوقت فليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر
عم في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم وروى
ابو مريم الانصاري عن ابي عبد الله عم في الرجل يؤم الناس ليس معهم الا رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جنبه
وروى عنه عمار الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ويصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلي جماعة هل
يصلي بالاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم وكان امير المؤمنين عم يقول لا يأتي ان يؤذن للعصر
قبل ان يجلس ولا يقوم حتى يجلس فان اجاز صلاته وحده صلاته ما يصلي خلفه وسأل عمار الساباطي
عن رجل ادرك الامام حين سلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلاة وسئل عن الرجل يأتي المسجد
في الصلاة وقد سبقه الامام بركعة فيكبر فيعتل الامام فيأخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال
يتم بهم الصلاة ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومأ بيده عن اليمين والشمال وكان ذلك الذي
يومئ بيده التسليم وانقضاء صلاتهم واتم هو ما كان فاته وروى محمد بن سهل عن ابيه قال

الرضا عم عن رجل كبر مع امام فصلى معه ثم رفع رأسه قبل الامام قال يعيد ركوعه معه وسأل الفضيل بن يسار ابا عبد الله عم عن رجل
صلى مع امام يأتم به ثم رفع رأسه من السجود قبل ان يرفع الامام رأسه من السجود قال فليسجد وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الماضي عم
عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلاة قال يحوله عن يمينه وقال امير المؤمنين
كان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤوسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عم عن المرأة
هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي جعفر عم قال قلت له
المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عم قال صلاة المرأة في مخدعها افضل من صلاتها في بيتها وصلاتها في بيتها افضل من صلاتها في الدار والرجل اذا ام
المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع ركبتيه وسأل الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن
وان كانوا عبيدا وروى داود بن الحصين عن ابي عبد الله عم قال لا يؤم الحضري المسافر ولا يؤم المسافر الحضري فان ابتلي الرجل بشيء من ذلك فام
قوما حاضرين فاذا اتم ركعتين سلم ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلاته ركعتين
ويسلم وقد روى انه ان خاف على نفسه من اجل من يحضر فيصلي الركعتين الاخيرتين ويجعلهما تطوعا وقد روى انه ان كان في صلاة
الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين نافلة وان كان في صلاة العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين العصر وقد روي انه
ان كان في صلاة الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست بمختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ
وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين فكبر ثم اجلس فاذا قام
فكبر وقال ابو جعفر عم يجزيك من القراءة معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فخر للسجدة ولم يسجد فليوم
واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفض من صوته وان كان معهم قال ربنا لك الحمد
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ام قوما فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم وروى ابو بصير عن احدهما عم قال ينبغي
للامام ان يسمع من خلفه التشهد وقد روى عن ابي بكر بن ابي سمال قال صليت خلف ابي عبد الله عم الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته
نحوا مما كان يقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير وروى حفص بن
البختري عن ابي عبد الله عم قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلاتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه
هم شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال الصادق عم افتتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها
صلواتهم تسليم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم قال هذا في آخر صلاتهم

وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا بأس ان المصلي اذا تشهد
في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلاة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى عم عن الرجل يكون خلف امام فيطول في التشهد
البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يتقدم من مصلاه
حتى يتم من خلفه الصلاة فان قام فلا تتبعه وقال الصادق عم في رجل ام قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر ويعتدون بالركعة
الوضوء او ذكرت انك على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلاة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية صلاتهم
واعد صلاتك وقال امير المؤمنين عم ما كان من امام تقدم في الصلاة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعاف او
اذى في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه من الصلاة وان كان جنبا
فليغتسل وليصل الصلاة كلها وروى معاوية بن ميسرة عن الصادق عم انه قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك
الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه عم انه قال اذا اتم صلاتهم فليومئ اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل
هو ما فاته من صلاته وروى جميل بن دراج عنه عم في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم يدر المقدم ما
صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه وقال زرارة لابي جعفر عم رجل خلا مع قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة واحدث
امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم ايجزيهم صلاتهم بصلاته وهو لا ينويها صلاة قال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع
قوم في صلاتهم وهو لا ينويها صلاة بل ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلاة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد يجزئ عن
القوم صلاتهم وان لم ينوها وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عم عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال
القوم قال لا صلاة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها وقد تمت صلاتهم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه
عن رجل ام قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر فيعتدون بالركعة ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه
صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال
كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان وكيف يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم انه قال
فاذا فاتك شيء مع الامام فاجعل اول صلاتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلاتك آخرها ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه
فليتجاف واقعا ولا يجلس متمكنا وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عم في رجل دخل مع الامام في الصلاة وقد سبقه بركعة فلما
فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيد ركعة واحدة وفي كتاب حماد بن مروان الهندي وقف عن [illegible] محمد بن
ابي الامام قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة

وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث
بحكم على الجميل وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عم عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما
تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عم قال سألته عن الرجل يدرك الركعة وهو خلف الامام ايسبح في الجلوس وفي
اول ما يقول في السجدة قال يسبح وقال ابو جعفر عم لرجل يوما يقول بعد ما في الرجل اذا فاته مع الامام ركعتان
قلت يقول ام يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلاته يجعل اولها آخرها قلت فكيف يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب
في كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عم عن رجل يصلي خلف امام بعدما افتتح الصلاة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد
حتى يسلم فقال قد جازت صلاته وليس عليه شيء اذا سها خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلاة من خلفه
محمد بن سهل عن الرضا عم قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذي رواه ابو بصير عن الصادق عم قال
لا يضمن الامام الصلاة فقال ليس بخلاف هذا الخبر وهو الرضا لان الامام ضامن لصلاة من صلى خلفه
سهو من سهى منهم الا تكبيرة الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا وجائز ان يأتم بالامام فان لا
تام الصلاة بالقوم وربما حدث به حدث قبل ان يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج
زرارة عن احدهما عم قال سألته عن رجل صلى بقوم ركعتين ثم اخبرهم انه ليس على وضوء قال يتم القوم صلاتهم فانه ليس على
الامام ضمان جل حج انه قال انكم ان اخذتم بخلاف الا احتساب الاجر قال ابو الحسن المعظم
ابي عبد الله عم قال في رجل خلف الامام وهو يجهر بالقراءة وهو يدعو قال نعم فادع وروى الحلبي
عبيد الله الارجاني عنه عم انه قال من صلى في مسجد ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن
سنان عنه عم انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة
قال وقال ايضا ان على باب المسجد لكرسي فيقوم بحائط القوم يستحيون منهم ويسبقونه في الصلاة فاذا اصبح العصر ثم اخرة فاصلها معهم فقال
اما ترضى ان تحسب لك باربع وعشرين صلاة وقال الصادق عم اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عن ابي عبد الله
قال اذا صليت صلاة وانت في المسجد فاقيمت الصلاة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا وروى
بن عمار عنه عم انه قال صل واجعلها لما فات وروى معاوية بن شريح عن ابي عبد الله عم انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام
راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلاة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن
ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الاخيرة وهو في التشهد

ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا يجوز جماعتان في مسجد في صلاة واحدة
فقد روى عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في المسجد الفجر فانصرف بعضنا
وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله احسنتم ادفعوه عن
ذلك وامنعوه اشد المنع قال فقلت فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن ادرك التسليم
الامام اجزأه تسليم الامام ومن سلم قبل الامام فليس عليه شيء وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله
في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة و

فضلها ومن وضعت عنه والصلاة والخطبة فيها قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من
الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير
والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على راس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى
الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد
في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم
القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له على من تجب
الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم
وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى
يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا كصلاة الظهر في سائر الايام وقال وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها
في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين
ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعي حقا ومدعى عليه والشاهدان والذي يضرب الحدود بين يدي الامام وقال ابو جعفر عليه السلام
وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان يمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد فيها خيرا الا اعطاه
قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقبل
المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن ابي نصر ركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك
كلها يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة وتاخيرها افضل من تقديمها فاذا زالت الشمس يوم الجمعة

فلا تصل الا المكتوبة واقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح وفي صلاة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما
او بدأت بغيرهما فان قرأت نصف السورة فاتم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين
ولا بأس بان يصلي العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل في ان يصليها بالجمعة والمنافقين ومن اراد
ان يقرأ في صلاة الظهر بسورة غيرهما فليرجع اليهما ما لم يكن السورة قد بلغ نصفها فاذا بلغ نصفها فلا يرجع
فان رجع الى سورة الجمعة والمنافقين وقد روي الرخصة في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلاة الظهر يوم الجمعة للمريض
والمستعجل والمسافر وروى صفوان عن جميل عن عمران الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ
فيهما قل هو الله احد وروى حريز وربعي رفعاه عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كنت وحدك فاقرأ في صلاة
الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وخطبة يوم الجمعة من وقت الظهر الى ان تزول الشمس
ويبدأ فيها بالوضوء وكان ابي يبدأ بحمد الله يوم الجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس
ووقت صلاة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين عليه السلام
لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين
فهي صلاة حتى ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة
يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلاة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه وروى سماعة عنه انه قال الصلاة يوم الجمعة مع الامام ركعتان
فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وروى حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات
ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة والاخذ بها جائز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا
صلاها الانسان وحده فهي كصلاة الظهر في سائر الايام يخفي فيها القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان
انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك
الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة
فقد ادركت الصلاة وان ادركته بعدما ركع فهي اربع بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى
في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجأه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم
ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع قال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا بأس بذلك وروى
سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام

وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الركعة
الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة
الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية فان كان نوى ان هذه السجدة هي للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى
ركعة فسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين
وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها وروى ربعي بن عبد الله والفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى ينادي كل ليلة جمعة من
فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل
طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه فيسألني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه
الا عبد مؤمن سقيم يسألني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسألني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه
الا عبد مؤمن مظلوم يسألني ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ له بظلامته قال فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع
الفجر وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يا ابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي
يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم
عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك انما قال ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير
وليلة الجمعة من اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل
ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي
عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وروي انه ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة وكان اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين عليه السلام
بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة وتقوم القيامة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والآخرين قال الله
عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر
لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسأل الله جل جلاله الحاجة فيؤخر الله
عز وجل قضاء حاجته التي سأل الى يوم الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة وروى داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله
عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اياكم ان يخرج احدكم يوم الجمعة فلا يشتغل
عن العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة وروى الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء

ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب له براءة من النار وروى هشام بن
الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم
الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطرفوا اهاليكم في كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة
وفي رواية ابراهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رأيتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا رأسه ولو بالحصى وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسألك بوجهك
الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له وقال عليه السلام اذا
كانت عشية الخميس ليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة الى ان تغيب
الشمس الا الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من اجل الصلاة فاما بعد الصلاة فجائز يتبرك به
وروي ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام وسأل ابو ايوب الخزاز ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا
قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلاة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال عليه السلام السبت
لنا والاحد لبني امية فاتقوا احد الاحد وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها وقال
الرضا عليه السلام يحلق الرجل الا ان يبدع الا ان سنان البيت كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم وان لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه
يستحب ان يتعمم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن ثيابه وانظفها ويتطيب فيدهن بادهن ما يجد وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال اذا كان يوم الجمعة نزل الملائكة المقربون معهم قراطيس من فضة واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب المسجد على كراسي من نور
فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من مؤمن
مشى الى الجمعة ايمانا واحتسابا الا استانف العمل وقال امير المؤمنين عليه السلام لا يشرب احدكم الدواء يوم الجمعة فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا
يضعف عن اتيان الجمعة وقال النبي صلى الله عليه وآله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ في الجمعة والعيدين وصلاة الاستسقاء
وخطب امير المؤمنين عليه السلام في يوم الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب
وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث السماوات والارض الذي عظم شأنه فلا شيء مثله

كل نعمة نبطت ولكل شيء لمرة واستسلم كل شيء لقدرته وقام كل شيء بعزته وخضع كل شيء لملكه وربوبيته الذي يمسك السماء
ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض شيء الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من
امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار
السموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين رب ابائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله اعداءه لا وانيا
ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه اوصيكم عباد الله بتقوى الله
واغتنام ما استطعتم عملا من طاعته في هذه الايام الخالية والرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها
المبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانهم قد قطعوه وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه
وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا
يحدوه حتى يفارقها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها
فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى زوال وان ضرها وبؤسها الى نفاد وكل مدة فيها الى منتهى وكل حي
الى فناء وبلاء اوليس لكم في اثار الاولين وفي ابائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون او لم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى
الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس ذائقة الموت
توفون اجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور او لستم ترون الى
اهل الدنيا وهم مصبحون وممسون على احوال شتى فميت يبكى واخر يعزى وصريع مبتلى وعائد ومعود واخر بنفسه يجود
الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي الباقي والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب الارضين
السبع ورب العرش العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع الامر الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا
وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله عز وجل في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم
في التضرع والدعاء ومسالة الرحمة والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر
عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة
مباركة لا يسال الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ
الكبير والاعمى والمسافر والمراة والعبد المملوك ومن كان على راس فرسخين غفر الله لنا ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا

من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الاثام بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدا بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون
او باذا زلزلت الارض او بالهاكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول الحمد لله
نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه
عليه وآله ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلاة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها
فضله وصل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد
اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب في
قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وباسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في
مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم
والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله الحق
خالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم انك انت العزيز الحكيم
ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله يذكركم فانه
ذاكر لمن ذكره واسالوا الله من رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار وقال ابو عبد الله اول من قدم الخطبة على الصلاة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا
وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين على الصلاة وسئل عن الحمد بعد
الحدث الوليد رهطا ما يستحب العامة من التهليل والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال ذو بدعة في ابيكم ابنه كان يلعن امير المؤمنين عليه السلام
باب صلاة الجمعة لشر قتلا ولي قرما عبد العزيز بن ابي عمر فقال الناس التهليل والتكبير بعد الصلاة افضل
باب الصلاة التي تصلى في كل وقت من رزارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلاة فاتتك فمتى
ذكرتها اديتها وصلاة ركعتي الطواف وصلاة الكسوف والصلاة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها
باب الصلاة في السفر روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي وكم هي فقال
ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام
في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر فقال عليه السلام او ليس قد

قال الله تعالى في الصفا والمروة فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب مفروض لان الله عز
وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي وذكره الله تعالى ذكره في كتابه قالا قلنا له فمن صلى
اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه اية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة
عليه والصلاة كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلاة الا المغرب فانها ثلاث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلاث ركعات وقد سافر
رسول الله الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة وعشرون ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله
قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسئل محمد بن مسلم ابا عبد الله
عن الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت
فصل ركعتين وقد روي عن ابي عبد الله انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسئل عبد الله بن يحيى الكاهلي ابا عبد الله
عن التقصير في الصلاة بريد في بريد اربعة وعشرون ميلا ثم قال كان ابي يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة
الناجية وانما وضع على سير القطار وروي ان كان سفر الرجل ثمانية فراسخ فالتقصير عليه واجب واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع
يومه فالتقصير عليه واجب واذا كان سفره اربعة فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروي معاوية
بن وهب عن ابي عبد الله انه قال اذا دخلت بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلاة حين تقدم وان اردت
المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا تم
فاتم الصلاة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وافطر قلت فان
كذلك اقول غدا اخرج او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت
ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلاة ثم بدا لي
ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر قال ان كنت دخلت المدينة وصليت بها صلاة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان تقصر حتى
تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلاة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم فانت في تلك
الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلاة
وسال زرارة ابا جعفر عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا
وانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلاة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلاته ولا يعيد وقال
من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا وقال النبي صلى الله عليه وآله المتم في السفر كالمقصر في الحضر وسال ابو بصير ابا عبد الله عن الرجل
يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه

وزرارة عن ابي جعفر انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اوجب عليهم التمام في السفر كما اوجب في الحضر الحائر والكوفة والمسجد الحرام ومسجد الرسول
وروي الملاح والاشتيان البريد وروي محمد بن مسلم عن احدهما انه قال ليس على الملاحين في سفينتهم تقصير ولا على المكاري
والجمال وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم
صلاة الليل وعليه صوم شهر رمضان فان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له
مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر قال الصوم الجمال والمكاري اذا جد بهما السير فقصرا فيما بين المنزلين واتما في
المنزلين وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن شريف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث اسأله عن الخروج الى البادية وعلي فيها ولست اخرج في
الا في طلب كراء في الابل او في البدرة الى مصر الموضع فكتب صلى الله عليه اذا كان خروجك فيها الا في طلب المعيشة فقصر في الصلاة
في السفر والتمام فوقع اذا كنت لا تلزمها ولا تخرج منها الا في كل ثلاثة ايام الى اكثر فعليك التقصير والفطر وسال عبد الرحمن بن الحجاج
ابا عبد الله عن الرجل الصياد يتصيد فيما بين بيوته وبين فرسخ فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم وروى اسماعيل بن ابي زياد
عن جعفر عن ابيه قال سبعة لا يقصرون في الصلاة الجابي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته
من سوق الى سوق والراعي والبدوي والذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي
يقطع السبيل وروى موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر قال اذا اتى الرجل صلاة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر
فلتقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص من نسي اربعا فليقض اربعا حاضرا كان او مسافرا وان نسي ركعتين
صلى ركعتين حين يذكر مسافرا كان او مقيما وقال عليه السلام من الامر المذخور اتمام الصلاة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة
والحائر قال نعم هذا الكتاب ليس يبني ان لا يتم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن حتى تتم ويصدق عليه رواه محمد بن
اسماعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا قال سالته عن الصلاة بمكة والمدينة تقصير او تمام قال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام وما
رواه محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلاة ثم جاءني خبر
المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم او اقصر وابو الحسن يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع
الى التقصير وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله قال السنة في السفر ان لا يتطوع وروى اسماعيل بن جابر قال قلت لابي
عبد الله يدخل علي وقت الصلاة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلاة قلت فدخل علي وقت الصلاة
وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج فقال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله واما خبر محمد
بن مسلم عن ابي عبد الله قال سالته عن رجل يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلاة وهو في الطريق فقال يصلي

وان خرج الى سفر وقد دخل وقت الصلاة فليصل اربعاً ... اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف

الوقت فقصر ... تصديق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله ع في الرجل يقدم من سفره في وقت صلاة فقال ان كان

لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث اسماعيل بن جابر وسأل اسحاق بن عمار ابا ابراهيم

موسى بن جعفر ع في الرجل يكون مسافراً ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلاة ام يكون مقصراً حتى يدخل اهله قال

بل يكون مقصراً حتى يدخل اهله وروى سيف التمار عن ابي عبد الله ع قال قال بعض اصحابنا ...

[illegible]

لا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا
فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين
كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التى امر الله عز وجل بها نبيه ص وقال من صلى المغرب فى الخوف صلى بالطائفة الاولى ركعة
وبالطائفة الثانية ركعتين فاذا خاف السبع وتوجهت عليه ربعة كبر وصلى بالايماء وسأل على بن جعفر اخاه
موسى بن جعفر عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشى لمخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلى ويومى
ايماء وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله ع عن الاسير ياخذه المشركون فتحضره
فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومى ايماء وروى زرارة عن ابى جعفر ع قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران
قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من صلوة السفر لان فيها خوفا وسمعت شيخنا محمد بن الحسن يقول رويت
سئل الصادق ع عن قول الله عز وجل واذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة وقد رواه حريز عن ابى عبد الله ع وروى
عن ابى عبد الله ع فى صلوة الزحف قال التكبير والتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا وروى
انه قال سمعت ابا عبد الله ع يقول ان كنت فى ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك
وفى رواية زرارة عن ابى جعفر ع قال الذى يخاف اللصوص يصلى ايماء على دابته وقد رخص فى صلوة الخوف من
السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومى رواه محمد بن مسلم عن احدهما ع وروى زرارة عن ابى جعفر ع
الذى يخاف اللصوص والسبع يصلى صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت ارايت ان لم يكن المواقف على وضوء
كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد دابته او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا ويصلى ويجعل السجود اخفض من
الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابته غير انه يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه وروى عبيد الله
الحلبى عن ابى عبد الله ع قال صلوة الزحف على الظهر ايماء براسك وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء
يصلى كل رجل على حياله وقال ع فات الناس مع على ع يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم
ان يسبحوا ويكبروا ويهللوا رجالا وركبانا وفى كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق ع قال اقل ما يجزى فى حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل
صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا وسأل سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ بالتكبير
اذا كانوا لا يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلى قاعدا ويضع يده على عورته وان كانت امرأة وضعت
يدها على [illegible] وهو قائم
[illegible]

على وجههما ثم يومى ايماء يكون سجوده اخفض من ركوعه ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما ولكن ايماء برؤوسهما
وان كانا فى ماء او وحل صليا وحدانا وفى الماء والطين يكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود
باب [illegible]
يقول الرجل اذا اوى الى فراشه قال الصادق ع من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده وقال ذكرانه يبيت على وضوء
[illegible] فان ذكر انه على غير وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل فى صلوة ما ذكر الله تعالى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر ع اذا توسد الرجل
يمينه فليقل بسم الله اللهم انى اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك وفوضت امرى اليك والجات ظهرى اليك وتوكلت
عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا ولا منجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت وبرسولك الذى ارسلت
ثم يسبح تسبيح الزهراء فاطمة ع ومن اصابه فزع عند منامه فليقل اذا اوى الى فراشه المعوذتين واية الكرسى وروى العلاء بن
مسلم عن احدهما ع قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسى وذريتى واهل بيتى ومالى بكلمات الله التامات من كل
شيطان وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذى عوذ به جبرئيل ع الحسن والحسين ع وروى عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع قال لا تدع ان تقرأ
قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل وروى
بكر بن محمد عن ابيه قال من قال حين ياخذ مضجعه ثلث مرات الحمد لله الذى علا فقهر والحمد لله الذى بطن فخبر والحمد لله
الذى ملك فقدر والحمد لله الذى يحيى الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شىء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال
النبى ص من قرأ هذه الاية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الى انما الهكم اله واحد سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك
النور ملئكة يستغفرون له حتى يصبح وروى جابر بن عبد الله بن حزام عن ابى عبد الله ع قال ما من عبد يقرأ آخر الكهف
حين ينام الا استيقظ فى الساعة التى يريد وروى سعد الاسكاف عن ابى جعفر ع انه قال من قال هذه الكلمات فانا ضامن له
ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ
ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربى على صراط مستقيم وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال اذا خفت
الجنابة فقل عند منامك اللهم انى اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بى الشيطان فى اليقظة والمنام
وروى العباس بن هلال عن ابى الحسن الرضا عن ابيه ع قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان
تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده فسقط عليه البيت
باب ثواب صلوة الليل نزل جبرئيل ع على النبى ص فقال له يا
جبرئيل عظنى فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب ما شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن
صلوته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى جعفر بن ابى عبد الله ع قال ان من روح الله عز وجل ثلثة التهجد بالليل

واقطار الصيام ولقاء الاخوان وقال ابو الحسن الاول ع فى قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله
قال صلوة الليل وقال الصادق ع عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم وروى
هشام بن سالم عنه ع انه قال فى قول الله تعالى ان ناشئة الليل هى اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به
الله عز وجل لا يريد به غيره وقال الصادق ع ثلث هن فخر المؤمن وزينة فى الدنيا والآخرة الصلوة فى آخر الليل ويأسه مما فى
ايدى الناس وولاية الامام من آل محمد ع وقال ع ثلثة اعطوا سمع الخلائق النبى ص وحور العين والنار فاذا صلى العبد
على النبى ص وسلم عليه بلغه ذلك وسمعه واذا قال العبد اللهم زوجنى من الحور العين سمعنه وقلن يا ربنا ان فلانا قد خطبنا
الينا فزوجنا منه واذا قال اللهم اجرنى من النار قالت يا رب ان عبدك فلانا قد سألك ان تجيره منى فاجره
وقال ع شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس وروى عن الصادق ع فى قول الله تعالى سيماهم فى وجوههم من اثر السجود قال هو السهر فى الصلوة وروى عنه
انه قال ان البيوت التى يصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضىء لاهل السماء كما تضىء نجوم السماء لاهل الارض وقال ع فى قول الله
عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب بالنهار وروى عن [illegible]
امير المؤمنين ع فى كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة
ربه ونادى الليل ساعات وقال ابو الحسن ع ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين
يتحابون فى ويعمرون مساجدى ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عذابى وقال رسول الله ص من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار وجاء رجل الى ابى عبد الله ع فشكا اليه الحاجة فافرط فى الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع فقال له ابو عبد الله ع يا هذا
اتصلى بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله ع الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلى بالليل ويجوع بالنهار ان الله تعالى ضمن
بصلوة الليل قوت النهار وقال ابو جعفر ع ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب فى الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلى
بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبى ص لابى ذر يا ابا ذر احفظ وصية نبيك تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة
فى حديث طويل وقد اخرجته فى موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه ع ان رجلا سأل على بن ابى طالب ع عن قيام
الليل بالقرآن فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدى هذا
من الحسنات عدد ما انبت فى الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله
عشر دعوات مستجابات واعطاه كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع فى اهل بيته
ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب من
الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابرهيم خليل الرحمن فى قبته ومن صلى ربع ليلة كان فى اول الفائزين

حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له
ادخل من اى ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطى ملء الارض ذهبا سبعين مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند
الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل ومن صلى ثلثى ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل
من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطى من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب
كيوم ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور فى قبره وينزع الاثم والحسد
من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتى انظروا الى عبدى
احيى ليله ابتغاء مرضاتى اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة فى كل مدينة جميع ما تشتهى الانفس وتلذ الاعين
ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة
باب وقت صلوة الليل روى عبد الله بن سنان وزرارة عن ابى عبد الله ع
انه قال كان رسول الله ص يقول اذا صلى العشاء اوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر ع وقت صلوة الليل
ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابى عبد الله ع انى مكثت ثمانى عشرة ليلة انوى القيام فلا اقوم افاصلى اول الليل
قال لا اقض بالنهار فانى اكره ان تتخذ ذلك خلقا وروى معوية بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من مواليك من صلحائهم
شكى الى ما يلقى من النوم وقال انى اريد القيام بالليل فيغلبنى النوم حتى اصبح فربما قضيت صلاتى الشهر المتتابع والشهرين
اصبر على ثقله فقال قرة عين له والله ولم يرخص فى الوتر اول الليل وقال القضاء بالنهار افضل وروى عبد الله بن مسكان
عن ليث المرادى قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلوة فى الصيف فى الليالى القصار صلوة الليل فى اول الليل فقال نعم نعم ما
رأيت ونعم ما صنعت وسألته عن الرجل يخاف الجنابة فى السفر او فى البرد فيعجل صلوة الليل والوتر فى اول الليل
فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابى الحسن موسى بن جعفر ع قال صل صلوة الليل فى السفر من اول الليل فى المحمل
والوتر وركعتى الفجر وكلما روى من الاطلاق فى صلوة الليل من اول الليل فانما هو فى السفر لان المفسر من الاخبار يحكم على
المجمل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سألته عن الرجل لا يستيقظ من آخر الليل حتى يمضى لذلك العشر والخمس عشرة فيصلى اول الليل احب اليك ام يقضى قال لا بل يقضى وان كان ذلك
والاحاء الشيطان فبال فى اذنه او لا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متخثر ثقيل كسلان وروى الحسن
الصيقل عن ابى عبد الله ع انه قال انى لامقت الرجل يأتينى فيسألنى عن عمل رسول الله ص فيقول ازيد كانه يرى ان رسول الله ص
قصر فى شىء وانى لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر بصلوته
وروى ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر ع انه قال ان ربكم عبد الله يقوم به ساعة من الليل فقال ع ان الله تبارك وتعالى ذلك الاوكل

ملكين يحكيانه ... وروى ... عن ابي عبد الله ع انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضطجع
فلينم فانه يخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار وروى زكريا النقاض عن ابي جعفر
في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم **باب** ما يقول
اذا استيقظ من النوم كان رسول الله ص اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيى وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي
احياني بعد ما اماتني واليه النشور ... عن ابي عبد الله ع انه قال اذا قام احدكم فليقل ... رب ...
ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدي و
شكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع انه قال اذا قام اخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول اللهم
اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني خير ما بعد الموت ...
قال اذا انت ... فانظر في افاق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي ... اللهم انه لا يواري منك ليل
ساج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي ...

[illegible]

وليآ حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي ورجائي ومسألتي وطلبتي اسئلك اللهم كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي ...

[illegible]

تطلع الشمس فيجلس عليها ثم يقول هذا يوم كان رسول الله ص يخرج فيه حتى ينبسط لآفاق السماء ثم يضع جبهته على الارض و روى اسمعيل
ابن جابر عن ابي عبد الله ع قال قلت له ارايت صلوة العيدين هل فيهما اذان و اقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن ينادى
الصلوة الصلوة ثلث مرات و ليس فيهما منبر المنبر لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب
الناس ثم ينزل و روى عن زرارة عن ابي عبد الله ع قال لا تقضي وقد ليلتك ...
الزوال في ذلك اليوم و روى محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله ع قال ركعتان من السنة ليس تصليان في موضع الا
بالمدينة وتصلى في مسجد رسول الله ص في العيدين قبل ان تخرج الى المصلى ليس ذلك الا بالمدينة لان رسول الله ص فعله
و روى اسمعيل بن مسلم عن الصادق ع قال كان رسول الله ص يخرج في العيدين ...
يصلي ... الحلبي ابا عبد الله ع عن الفطر والاضحى اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا يوم الجمعة في زمن علي فقال
من شاء ان يأتي الجمعة فليأت ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب ... خطبتين جمع فيهما خطبة العيد
وخطبة الجمعة ...
[illegible]

قوامين بالحق ولا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله والبلغ موعظة المتقين كتاب الله
من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد [illegible] قل يا ايها الكافرون
الهكم التكاثر او والعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد وكان اذا قرا احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان [illegible]
ويوم كان اول من خطب على المنابر [illegible] ثم خطب بالخطبة التي كتبناها يوم الجمعة

[illegible]

العيبات المستعان ... اللهم أرسل السماء علينا ديمة

مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريئا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا سحا سحساحا

بسا بساسا مسبلا عاما ودقا مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اللهم انا نشكو اليك ... كل جائع ... وحرق كل عار ... وسغب كل ساغب ...

باب

صلاة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعللها قال سيد العابدين علي بن الحسين ...

[illegible]

ثم تقرأ الفاتحة وسورة ثم تركع فتقولها عشر مرات ثم ترفع راسك من الركوع فتقولها عشر مرات ثم ترفع راسك من السجدة فتقولها عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين اخراوين تصنع فيهما مثل ذلك ثم تسلم قال ابو جعفر و ذلك خمس و سبعون في كل ركعة [illegible]

[illegible]

أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال من صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله أحد كانت صلاة
فاطمة عليها السلام وهي صلاة الأوابين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي هذه الصلاة وثوابها إلا أنه كان يقول إني
لا أعرفها بصلاة فاطمة عليها السلام وأما أهل الكوفة فإنهم يعرفونها بصلاة فاطمة عليها السلام وقد روى هذه الصلاة وثوابها أبو بصير
من ثواب صلاة ركعتين بمائة وخمسين مرة قل هو الله أحد في رواية ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام قال من صلى ركعتين خفيفتين
بقل هو الله أحد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب [illegible] في ساعة الغفلة قال
رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فإنهما تورثان دار الكرامة [illegible] دار السلام وهي الجنة
والغفلة ما بين المغرب والعشاء الآخرة

باب نوادر الصلاة

روى بكير بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله
الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الأنصاري عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن صلاة الضحى فقال أول من صلاها قومك
كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وقال إن عليا عليه السلام مر على رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلام ما هذه الصلاة
قال أدعها يا أمير المؤمنين فقال علي عليه السلام أكون أنهى عبدا إذا صلى وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله
الضحى قط قال فقلت له ألم تخبرني أنه كان يصلي في صدر النهار أربع ركعات قال بلى إنه كان يجعلها من الثمان التي بعد الظهر
سأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر
كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله أعمل به وأحق [illegible]
[illegible]

[illegible] القضاء [illegible] فهل يجزيه أن يتصدق
[illegible] ثم قال فليتصدق بصدقة [illegible] قال يتصدق لكل يوم بمد لكل مسكين مكان كل صلاة [illegible]
[illegible] قال لكل ركعتين من صلاة الليل مد لكل ركعتين من صلاة النهار مد [illegible]
ركعات من صلاة النهار [illegible] قال مد إذا لصلاة الليل ومد لصلاة النهار والصلاة أفضل والصلاة أفضل والصلاة
أفضل تم الجزء الأول من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
الفقيه قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه في الجزء الثاني أبواب الزكاة والحمد لله رب العالمين والصلاة على سيدنا محمد وآله
الطاهرين [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين

أبواب الزكاة

باب علة وجوب الزكاة قال
الشيخ السعيد الفقيه أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه روى عبد الله بن سنان عن
أبي عبد الله عليه السلام قال إن الله عز وجل فرض الزكاة كما فرض الصلاة فلو أن رجلا حمل الزكاة فأعطاها علانية لم يكن في ذلك عيب
وذلك أن الله تعالى فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون به ولو علم أن الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وإنما يؤتى الفقراء
فيما أتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة وروى مبارك العقرقوفي عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال إنما وضعت
الزكاة قوتا للفقراء وتوفيرا لأموالهم وروى موسى بن بكر عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا أموالكم بالزكاة
[illegible]

[illegible]

ما يبقى غير فأما الفقراء فهم أهل الزمانة والحاجة والمساكين أهل الحاجة من غير أهل الزمانة والعاملين عليها هم السعاة والمؤلفة قلوبهم
المؤلفة قلوبهم [illegible] وسهم الرقاب يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن أداء الكتابة والغارمون المستدينون
في سبيل الله الجهاد وابن السبيل الذي لا مأوى له ولا مسكن مثل المسافر الضعيف ومار الطريق [illegible] الزكاة
[illegible] وقال العالم عليه السلام [illegible]
[illegible]

[illegible]

أربع بعيدة وهو عنه فاذا رأى أنه لا يخلص من أكثر من حبة [illegible]
[illegible]
لا زكاة فيه الا جارية حتى يبلغه ما يبلغه يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب
[illegible]

[illegible]

قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحيي ان يأخذ من الزكاة فأعطيه من الزكاة ولا اسمي له انها من الزكاة فقال اعطه
ولا تسم له ولا تذل المؤمن باب الاصناف التي تجب عليها الزكاة روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام
لما انزلت آية الزكاة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وانزلت في شهر رمضان فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى
في الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة
والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر رمضان وعفا لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى
حال عليهم الحول من قابل فصاموا وافطروا فأمر مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون زكوا اموالكم تقبل صلاتكم قال
ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق وليس على الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا ففيه
نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين اربعة
ففي كل اربعة عشر الى ان يبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء حتى يبلغ مائتي درهم
فاذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ومتى زاد عليها اربعون درهما ففيها درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ
اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب زكاة حتى تباع ويحول على ثمنها الحول واذا
اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فاخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها الى رجل فرد درهما منها وذكر
انه شبه او نيف فليسترجع منه الخمسة الدراهم ايضا لان هذا لم تجب عليه الزكاة لانه كان عنده مائتا درهم الا درهما
وليس على ما دون مائتي درهم زكاة وليس على السبائك زكاة الا ان يفر بها من الزكاة فان فر بها فعليه الزكاة
وليس على الحلي زكاة وان بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في النقر زكاة انما
هي على الدنانير والدراهم وروى زرارة وبكير ابنا اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر واشباهه زكاة وان كثر وليس
في نقر الفضة زكاة وليس على مال اليتيم زكاة الا ان يتجر به فان اتجر به ففيه الزكاة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال
وقد روي في حديث آخر ان يجعل الربح بينهما وقال ابي رحمه الله في رسالته الي لا يجوز في الزكاة ان تعطي اقل من نصف دينار
وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحاق الى علي بن محمد العسكري عليه السلام أعطي الرجل من اخواني
من الزكاة الدرهمين والثلاثة فكتب افعل ان شاء الله وقد روي في تقديم الزكاة وتأخيرها اربعة اشهر وستة اشهر الا ان
المقصود منها ان تدفعها اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تأخيرها لانها مقرونة بالصلاة ولا يجوز تقديم الصلاة
قبل وقتها ولا تأخيرها الا ان يكون قضاء وكذلك الزكاة وان احببت ان تقدم من زكاة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن

فاحمل

فاحمله دينا عليه فان حلت عليك فاحسبها له زكاة ليجيء لك من زكاة مالك ويكتب الله لك القرض
وقال الصادق عليه السلام نعم الشيء القرض ان ايسر قضاك وان اعسر حسبته من الزكاة وروي ان القرض حمى الزكاة
وان استقرض منك رجل مالا ولم يتهيأ له قضاؤه فاحسبه من الزكاة ان شئت ولا بأس ان يشتري الرجل مملوكا من مال زكاته
فيعتقه فان استفاد المعتق مالا ومات فماله لاهل الزكاة لانه اشتري بمالهم وان اشترى الرجل اباه من زكاة ماله فاعتقه
فهو جائز وان مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكاة مالك فاعطها ورثته يكفنونه بها فان لم يكن له ورثة
فكفنه من الزكاة فان اعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكاة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم
لهم يصلحون به شؤونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس
وانما هو شيء صار لورثته بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع برأس مالك ولم تبعه تبتغي به
الفضل فعليك زكاته اذا حال عليه الحول وان لم يطلب منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكاته وان غاب
عنك مالك فليس عليك زكاته الى ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون مالك على
رجل متى اردت اخذته منه فان عليك فيه الزكاة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكاته وان بعت شيئا وقبضت
ثمنه واشترطت على المشتري زكاة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جائز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل
مالا وبقي عندك حتى حال عليه الحول فان عليك فيه الزكاة ولا تعط زكاة مالك غير اهل الولاية ولا تعط من اهل الولاية
الابوين والولد ولا الزوج والزوجة والمملوك ولا الجد والجدة وكل من يجبر على نفقته ولا بأس ان تعطي الاخ والاخت
والعم والعمة والخال والخالة من الزكاة وقال زرارة قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهما
وتسعة عشر دينارا أيزكيها فقال لا ليس عليه زكاة في الدراهم ولا في الدنانير حتى يتم قال زرارة وكذلك هو في جميع
الاشياء قال وقلت لابي عبد الله عليه السلام رجل كن عنده اربع أينق وتسعة وثلاثون شاة وتسعة وعشرون بقرة أيزكيهن
قال لا يزكي شيئا منهن لانه ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكاة وروى حريز بن عبد الله عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا ففيها شاة الى عشر فاذا كانت عشرا ففيها شاتان
فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث من الغنم فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين
ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض
فابن لبون ذكر فان زادت على خمس وثلاثين بواحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت

واحدة ففيها حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى
خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت
على العشرين والمائة واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده
وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده جذعة
دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون
دفعها ودفع معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها واعطاه
المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة مخاض دفعها واعطى
معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ابن لبون
وليس يدفع معه شيئا وروي عن رجل من ثقيف انه قال استعملني علي بن ابي طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة
فقال لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك فمر بي قال فأتيته فقال
لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا
امرنا ان نأخذ منهم العفو وقال الصادق عليه السلام لا تباع الصدقة حتى تعقل [illegible] اسنان الابل من اول ما تطرحه
امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل في الثانية سمي ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل في الثالثة سمي ابن لبون
وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل في الرابعة سمي الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا
دخل في الخامسة سمي جذعا فاذا دخل في السادسة سمي ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل في السابعة القى رباعيته وسمي رباعا
فاذا دخل في الثامنة القى السن التي بعد الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا فاذا دخل في العاشرة
فهو مخلف وليس له بعدها اسم والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على الابل العوامل
شيء انما ذلك على السائمة والراعية وفي البخت السائمة مثل ما في الابل العربية وليس على البقر شيء حتى تبلغ ثلاثين
فاذا بلغت ففيها تبيع حولي وليس فيما دون ثلاثين بقرة شيء فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت
ستين ففيها تبيعتان الى سبعين ثم فيها تبيع ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا
بلغت تسعين ففيها ثلاث تبايع فاذا كثر البقر اسقط هذا كله ويخرج صاحب البقر من كل ثلاثين بقرة تبيعا ومن كل

مسنة وليس على البقر العوامل زكاة وانما الزكاة على السائمة الراعية وكل ما لم يحل عليه الحول عند صاحبه فلا شيء عليه فاذا حال عليه الحول
فقد وجبت عليه الزكاة وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له في الجواميس شيء قال مثل ما في البقر وليس على الغنم شيء
حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان
الى مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة ويحشر المصدق
الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا معشر المسلمين هل لله في اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان تخرج اليه الغنم ويفرقها فرقتين
ويخير صاحب الغنم احدى الفرقتين ويأخذ المصدق صدقتها من الفرقة الثانية فان احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه
فله ذلك ويأخذ غيرها فان احب صاحب الغنم ان يترك له ايضا فليس له ذلك ولا يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في الاكيلة ولا في الربى والربى التي تربي اثنين ولا شاة اللبن ولا فحل الغنم صدقة
وفي رواية سماعة قال لا تؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم ولا والدة ولا الكبش الفحل
وسأل اسحاق بن عمار ابا الحسن عليه السلام عن السخل متى تجب فيه الصدقة قال اذا اجذع وقال الرضا عليه السلام ان بني تغلب انفوا من الجزية وسألوا عمر ان يعفيهم
[illegible] فصالحهم على ان صرف ذلك عن رؤوسهم وضاعف عليهم الصدقة فرضوا بذلك فعليهم ما صالحوا عليه ورضوا به
الى ان يظهر الحق وسأل يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكاته قال نعم ان شاء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الزديه من الملث او الربع نسك عن ابي جعفر
و هو محمد بن ابي عمير او رواه الخبر فاخرجه
ورست عن ابي منصور عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام ... ثم قال

ابي منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الزكوة يبعث بها الرجل الى بلد غير بلده فقال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع وروي
بشار بن الحكم في رجل يعطي الزكوة يقسمها اذا لم يجد التي ... البلد التي هو فيها ... فقال لا باس ...
... عن الرجل يعطي زكوة عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك فقال لا باس
وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب
دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء ما فيه فاجابه ايما تيسر يخرج وسال ... ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل فقير ... من الزكوة فاشترى ... دارا ... فقال لا ... فلا ...
... فاذا ... ورواه زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ايما رجل كان له مال
وحال عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل حوله بشهر او بيوم قال ليس عليه شيء اذا وروى زرارة عنه انه قال
انما هذا بمنزلة رجل افطر في شهر رمضان يوما في اقامته ثم يخرج في اخر النهار في سفر واراد بسفر ذلك ابطال الكفارة
التي وجبت عليه وقال ابو جعفر عليه السلام في الستر ... اذا ... في السنة فليس عليك فيها شيء وسال ابو جعفر عليه السلام
وابو عبد الله عليه السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكوة قال نعم ان الدار والخادم ليسا بمال ... فتحل الزكوة
لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب السبعمائة له عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفهم فليعفها عن نفسه
وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين فانه تحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله
لا يجوز ان يعطى شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الزكوة هل تصلح لصاحب الدار والخادم
فقال نعم الا ان تكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم تكن الغلة تكفيه لنفسه وعياله في طعامهم
وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكوة وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل
له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير اله ان ياخذ من الزكوة فقال يا ابا محمد ايربح في دراهمه ما يقوت به
عياله ويفضل قال نعم قال كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا ياخذ
وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكوة قال قلت فعليه في ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع
قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقي منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكوة فضه على عياله حتى يلحقهم بالناس
ما ... يجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكوته حتى يغنيه ويجوز ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويعطيه
الا يسال ... قال عبد الله بن عجلان السكوني قلت لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به

اعلم

اعطيهم فقال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة اوساق والوسق
ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزنه مائتان واثنان وتسعون درهما ونصف فاذا بلغ ذلك وحصل
بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان كان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف
العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير وليس في الحنطة والشعير شيء الا في كل ... حتى يباع ويحول
عليه الحول وسال محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن الفرع ... من الزكوة قال نعم وقال ... للوالد الاولاد ... يكون
المال من الزكوة ... قال نعم لا باس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل
... المملوك الذي ... زكوة فقال لا ولو كان الف الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء ... عبد الله
بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكوة قال لا قلت فعلى سيده فقال لا انه لم يصل الى السيد وليس هو
للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب زكوة وروى ابو خديجة
عن ... الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اعطوا الزكوة من اراد من بني هاشم فانها تحل لهم وانما تحرم على النبي
والامام الذي يكون من بعده وعلى الائمة وروى العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات
... حلال لبني هاشم وروى الحلبي عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها لبني هاشم وبني عبد المطلب وروى محمد بن اسماعيل
قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره ان فيها زكوة خمسة وسبعين والباقي صلة فكتب
قبضت وبعثت اليه ... وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت ... صدقة من بني هاشم
لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم على بعض ولما قبض الامام
... فليس ... وانما تنفذ لغيره من اهل الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه ...
... الله ...

باب نوادر الزكوة روى عمر بن حنظلة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
... رجل مات وعليه زكوة واوصى ان تخرج عنه الزكوة ... ولده ... ان ... يا امرهم ذلك
... فقال ... ويخرجونها شيئا فيدفع الى ... وروى اسماعيل بن جابر قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام يحل للرجل ان ياخذ الزكوة وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل ذلك
وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما للامام من الزكوة فقال يا ابا محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها
حيث يشاء ويدفعها الى من يشاء جائز له ذلك من الله عز وجل ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق

ما له من الزكوة ... قال للامام ...

باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن
معادن الذهب والفضة هل فيها زكوة فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن الملح ...
كم فيه فقال الخمس وعن المعادن كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد وما كان من المعادن كم فيها فقال
يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ليس الخمس الا في الغنائم خاصة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سالته عما يجب
في الكنز فقال ما يجب الزكوة في مثله ففيه الخمس وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقلت ارض
سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال هذا المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال
هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام
والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال وروي عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله ما ايسر ما يدخل به العبد
النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسال زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واعلموا
انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال اما خمس الله
فيضعه في سبيل الله واما خمس الرسول فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقرباؤه واليتامى يتامى اهل
بيته فجعل هذه الاربعة اسهم فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل
وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني ان الخمس بعد المؤنة وروى ابن سنان الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال ... سلم ... صاحب الخمس ... وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام انه قال ان اشد ما فيه الناس
يوم القيامة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكو ولادتهم وجاء
رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال
هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسال ابو الحسن عليه السلام عن الرجل ياخذ منه هؤلاء زكوة ماله او خمس غنيمته او
خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذلك له في زكوته وخمسه فقال نعم وروى عن حكيم مؤذن ابن عيسى قال قلت لابي الحسن ...
... فقال ... فكيف ... فقال ...
عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لاخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة مالا ما اريد بذلك الا ان تطهروا وروى ...
... وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك تقع في ايدينا الارباح والاموال وتجارات نعرف ان حقك فيها ثابت

واما عند ذلك فيعرفونه فقال ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم وروى عن يحيى بن مهزيار قال قرأت في كتاب ابي
... الى رجل يسأله ان يجعله في حل من ماكله ومشربه من الخمس فكتب بخطه من اعوزه شيء من حقي فهو في حل
ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى قال هو من اهل هذه الاية يسألونك عن الانفال
وروى عن داود بن كثير الرقي انه قال الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك وروى
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبرئيل كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات ودجلة ونيل مصر
ومهران ونهر بلخ فما سقت او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون

باب حق الحصاد والجداد
قال الله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده وهو ان تاخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى
تفرغ منه وعند الصرام الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ومن الجداد الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه وتترك للحارس
يكون في الحائط اجرا معلوما وتترك من النخل معافارة وام جعرور وتترك للحارس العذق والعذقين والثلاثة
لحفظه واما قوله ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيديك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا تصرم بالليل ولا
تحصد بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد فان فعلت ذلك بالليل
لم يعطك المساكين والسؤال والقانع والمعتر وروى عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم
يصرمونه فجاء سائل يسأله فقال الله يرزقك فقال مه ليس ذلك لكم حتى تعطوا ثلاثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان امسكتم
فلكم

باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء
تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها وتؤتوها
الفقراء فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون ليس من الزكوة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت
تعيره وصلة قرابتك ليس من الزكوة وقال الله تعالى والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم فالحق المعلوم
هو شيء يفرضه الرجل على نفسه في ماله ويجب عليه ان يفرضه على قدر طاقته ووسعه

باب الخراج والجزية روى مصعب بن يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام على اربعة رساتيق المدائن
البهقباذات ونهر ملك وامرني ان اضع على كل جريب زرع
غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع رقيق ثلثي درهم وعلى كل جريب
كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب البساتين التي تجمع النخل والشجر ...

دراهم وارفع [illegible] كل [illegible] الطريق [illegible] ابن السبيل ولا آخذ منهم شيئا وارفع [illegible] على الذمة
الذين يكونون [illegible] ويحتجون [illegible] على كل رجل منهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل
رجل منهم اربعة وعشرين درهما على سفلتهم وفقرائهم على كل انسان منهم اثنا عشر درهما فاجتبيتها ثمانية عشر الف
درهم في سنة وروى [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان [illegible] الا على الفطرة فابواه الذان
يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤوس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا
اولادهم ولا ينصروا واما الاولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية [illegible] عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل الجزية من اهل الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ
ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك منهم برئت منه ذمة الله وذمة رسوله وقال ليست لهم اليوم ذمة وروى حريز عن زرارة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال
ذلك الى الامام ياخذ من كل انسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم من ان يستعبدوا
او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما يطيقون له ان ياخذهم بها حتى يسلموا فان الله عز وجل قال حتى يعطوا
الجزية عن يد وهم صاغرون وكيف يكون صاغرا وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى يجد ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم وقال
ابن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام ارايت ما ياخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض الجزية ويأخذون من الدهاقين
جزية رؤوسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم وليس للامام اكثر من الجزية
ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤوسهم شيء فقلت فهذا
الخمس فقال انما هو شيء كان صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يؤخذ من
اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية قال لا قال وسألت ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من
جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم قال عليهم الجزية في اموالهم يؤخذ منهم من ثمن لحم الخنزير او الخمر
كلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال ياخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال جرت السنة ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى حفص بن غياث قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية عنهن ورفعت عنهن فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار
الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن

يؤخذ الخمس من اليهود [illegible]

كره اليهودي [illegible] وكره اشد
[illegible] وما كرهت
[illegible]

[illegible]
[illegible]

دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها
ولو منعوا الرجال فابوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال مباح في دار الشرك
والذمة وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب من اجل ذلك
رفعت عنهم الجزية وروى ابو يحيى الواسطي قال سئل [illegible] عن الاعراب عليهم جهاد فقال ليس عليهم
جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم قال قلت فلهم من الجزية شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام
الامام في ارض [illegible] بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل العراق بسيرة فهم امام لسائر الارضين
وقال [illegible] من الجزية [illegible] واما الجزية فعلى [illegible] والصدقات لاهلها الذين سماهم الله عز وجل
في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها
وتخرج الارض بركتها باذن الله عز وجل والمجوس تؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان
لهم نبي فقتلوه وكتاب احرقوه [illegible] كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور وسأل ابو الورد
ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله
افتداه اذا اخذ يؤدي عنه وقد اخرجت هذه الاحاديث [illegible] في كتاب الجزية باب فضل المعروف قال
رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله واول من يرد علي الحوض وقال اهل المعروف في الدنيا اهل
المعروف في الآخرة [illegible] اذا كان يوم القيامة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال كل معروف صدقة
والدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان وقال عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان اهله والا فانت
اهله وقال [illegible] اوصل الى اخيك المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال المعروف شيء سوى
الزكوة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم وقال رأيت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا
ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه
ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه
وقال ابو جعفر عليه السلام صنائع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة صدقة عن ظهر
غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ولا يلوم الله عز وجل على الكفاف وقال ان البركة
اسرع الى البيت الذي يمتار منه المعروف من الشفرة في سنام البعير او من السيل الى منتهاه وقال ابو جعفر عليه السلام
الكبير الكبير

البر [illegible] والاقرباء [illegible]

قال [illegible] [illegible]
اصطناع [illegible]

[illegible]
[illegible]

[illegible]

تعجيل المعروف [illegible] وتصغيره وتستيره وقال عليه السلام رأيت المعروف لا يصلح الا بثلاث خصال تصغيره وستره وتعجيله
فانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه واذا سترته تممته واذا عجلته هناته وان كان غير ذلك محقته ونكدته
وقال عليه السلام للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر معروفه الى من يصنعه فان كان
يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله خير وقال عليه السلام انما
اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال عليه السلام
ان الناس لحقوا ما اقربهم الله به فانفقوا فيما امرهم به ما قبلتهم وانفقوا ما نهاهم الله عنه فانفقوه فيما
امر ما قبلتهم حتى يأخذه من حقه [illegible] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتي اليه معروف فليكافئ
فان عجز فليثن فان لم يفعل فقد كفر النعمة وقال الصادق عليه السلام لعن الله قاطعي سبيل المعروف قيل وما قاطعي سبيل المعروف
قال الرجل يصنع اليه المعروف فيكفره فيمتنع صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره باب ثواب القرض قال
الصادق عليه السلام مكتوب على باب الجنة الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم
الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف القرض وقال عليه السلام ما من مؤمن اقرض مؤمنا
يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجره بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلام قرض المؤمن غنيمة
وتعجيل خير ان ايسر اداه وان مات احتسب من الزكوة باب ثواب انظار المعسر صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر
يوم فحمد الله واثنى عليه وصلى على انبيائه ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغائب من انظر معسرا كان له
على الله عز وجل في كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلام قال الله عز وجل وان كان ذو عسرة
فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بمالكم فهو خير لكم وقال عليه السلام خلوا
سبيل المعسر كما خلاه الله عز وجل وقال عليه السلام من اراد ان يظله الله يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او ليدع له من حقه
باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلام ان لعبد الرحمن بن سيابة دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله
فقال ويحه اما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا احلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم باب
استدامة النعمة باحتمال المؤونة قال الصادق عليه السلام من عظمت نعمة الله عليه اشتدت مؤونة الناس عليه فاستديموا النعمة
باحتمال المؤونة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة فكادت ان تعود اليه وقال عليه السلام احسنوا جوار نعم الله
واحذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لم تنتقل عن احد منكم قط فكادت ان ترجع اليه وكان علي عليه السلام يقول

[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

قل ما ادبرت فاقبل باب فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلام خياركم سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر
بالاخوان والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول
الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك قال قلت من غرر اصحابي قال هم البارون بالاخوان
في العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك صاحب القليل فقال
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلام شاب سخي مرهق في الذنوب
احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروى ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام ان لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله
ادنى ما [illegible] وقال الصادق عليه السلام من يضمن لي اربعة بارعة ابيات في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف
الناس من نفسك وافش السلام في العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من ايقن بالخلف جاد بالعطية
وقال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق عليه السلام في قول الله كذلك يريهم الله اعمالهم
حسرات عليهم قال هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل به في طاعة الله او في معصية الله فان
عمل به في طاعة الله رآه في ميزان غيره فرآه حسرة وقد كان المال له وان كان عمل به في معصية الله قواه بذلك المال حتى عمل به في
معصية الله تعالى وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس البخيل من ادى الزكوة المفروضة من ماله واعطى البائنة في قومه انما البخيل حق البخيل
من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله ولم يعط البائنة في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك وروى عن الفضل بن ابي قرة
السمندي قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من البخل ان البخيل يبخل بما في
يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يديه حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه
الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك
وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه بالبخل وسمع امير المؤمنين عليه السلام رجلا يقول الشحيح اعذر من
الظالم فقال كذبت ان الظالم قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكوة والصدقة وصلة
الرحم واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال عليه السلام المنجيات اطعام
الطعام وافشاء السلام والصلوة بالليل والناس نيام وقال ابو الحسن عليه السلام مر رجل [illegible] في اقتصاد و
الله ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل يسألونك ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال
والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط باب فضل سقي الماء قال

خصال [illegible]

[illegible]

البائنة [illegible]
[illegible]

[illegible]

ان المؤمن ... اول ما يبدأ به في الآخرة صدقة الماء يعني في الآخرة قال ابو جعفر ع ان الله تعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى كبدا حرى من بهيمة وغيرها اظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ... ثم قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا نفسا ومن احيا نفسا فكأنما احيا الناس جميعا

باب ثواب اصطناع المعروف الى العلوية قال رسول الله ص من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته يوم القيامة وقال ص اني شافع يوم القيامة لاربعة اصناف ولو جاؤوا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال الصادق ع اذا كان يوم القيامة نادى مناد ايها الخلائق انصتوا فان محمدا يكلمكم فينصت الخلائق فيقوم النبي ص فيقول يا معشر الخلائق من كانت له عندي يد او منة او معروف فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا واي يد واي منة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من آوى احدا من اهل بيتي او برهم او كساهم من عري او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فيأتي النداء من عند الله يا محمد يا حبيبي قد جعلت مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين

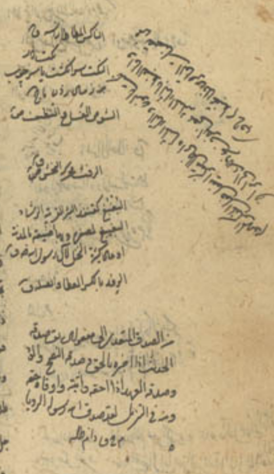
باب فضل الصدقة قال رسول الله ص ارض القيامة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر ع البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة السوء قال الصادق ع داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك وتعالى قبل ان تقع في يد العبد قال ع الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطانا كلهم يأمره ان لا يفعل وقال ع يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويؤمر السائل ان يدعو له وقال ع باكروا بالصدقة فان البلايا لا تتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله ص ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد سبعين بابا من الشر قال ع صدقة السر تطفئ غضب الرب جل جلاله ... الصدقة ... في السر افضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر افضل من العبادة في العلانية وقال ع ... اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال ع الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة

وعشرين وسئل ع اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال ع لا صدقة وذو رحم محتاج وقال ع ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا ع ينبغي للرجل ان يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته وسئل الصادق ع عن السائل يسأل ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقعت في قلبك الرحمة له وقال ع اعطه دون الدرهم ... اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر ع قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى ع ان قال يا موسى اكرم السائل ببذل يسير او برد جميل لانه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خولتك ويسألونك مما نولتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران وقال ع اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله ص لا تقطعوا على السائل مسألته فلولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم وروي عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله ع فجاءه سائل فاعطاه ثم جاءه آخر فاعطاه ثم جاءه آخر فاعطاه ثم جاءه آخر فقال وسع الله عليك ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلاثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها الا وضعها في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الرب الم ارزقك ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول خلصني منها فيقول عز وجل الم اجعل امرها بيدك ... قال ع في السؤال ... ولا تفقدوا ... وقال ع ... المعطين فليتشبهوا ... الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم ... في قول الله عز وجل ... ما اجرهم ... قال الصادق ع ان الصدقة افضل ... قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ... وقال ... جل ثناؤه ... قال رسول الله ص ... ان الله يحب ... وقال ع ايما مؤمن ... يسأل ... وقال ع ... ولا تسألوا الناس ... وقال ع ... لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله ص فسلموا عليه فرد عليهم

السلام فقالوا يا رسول الله لنا اليك حاجة قال ما حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة فقال ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس رأسه ونكت في الارض ثم رفع رأسه فقال افعل ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان احدهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره ان يقول لانسان ناولنيه فرارا من المسألة فينزل فيأخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب الى الماء منه فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب وقال ع استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال ... وقال رسول الله ص ان الله كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلاة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور وروى مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن ابيه ع ان امير المؤمنين ع بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويؤمل نائله ورفده وكان لا يسأل عليا ولا غيره شيئا فقال رجل لامير المؤمنين ع والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال له امير المؤمنين ع لا كثر الله في المؤمنين ضربك أعطي انا وتبخل انت لله انت اذا انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد المسألة ثم اعطيته بعد المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني عرضته ان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربه عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد ليقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا لهم بالمغفرة فقد طلب لهم الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل

باب ثواب صلة الامام ع سئل الصادق ع عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام وقال ع درهم يوصل به الامام افضل من الف الف درهم في غيره في سبيل الله وقال الصادق ع من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا

باب علة فرض الصيام سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله ع عن علة الصيام فقال انما فرض الله عز وجل الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك ان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا ع الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا مأجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد



الى ابي محمد ع لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروي عن الحسن بن علي بن ابي طالب ع انه قال جاء نفر من اليهود الى رسول الله ص فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال لاي شيء فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلاثين يوما وفرض الله على الامم اكثر من ذلك فقال النبي ص ان آدم لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوما ففرض الله على ذريته ثلاثين يوما الجوع والعطش والذي يأكلونه بالليل تفضل من الله عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي ص ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا الا اوجب الله له سبع خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله والثالثة يكون قد كفر خطيئة ابيه آدم والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيامة والسادسة يعطيه الله براءة من النار والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد

باب فضل الصيام قال ابو جعفر ع بني الاسلام على خمسة اشياء على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية وقال رسول الله ص الصوم جنة من النار وقال رسول الله ص الصائم في عبادة وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال ع قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وانا اجزي به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله ص لاصحابه الا اخبركم بشيء ان انتم فعلتموه تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله والموازرة على العمل الصالح يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكاة وزكاة الابدان الصيام وقال ... الا اخبرك باصل الاسلام وفرعه وذروة سنامه ... اصله الصلاة وفرعه الزكاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله ... الصوم جنة وقال ع في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلاة قال يعني بالصبر الصوم وقال اذا نزلت بالرجل النازلة او الشديدة فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وقال النبي ص ان الله تعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال اخبرني جبرئيل ع عن ربه تعالى ذكره انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وقال الصادق ع اوحى الله تعالى الى موسى ع ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحى الله تعالى اليه يا موسى لخلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك وقال ع للصائم فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه وقال ع من صام لله عز وجل يوما في شدة الحر فاصابه ظمأ وكل الله به الف ملك يمسحون وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله ما اطيب ريحك وروحك ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له وقال ابو الحسن ع قيلوا فان الله يطعم الصائم ويسقيه في منامه وقال الصادق ع نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله ...

متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

روى عن الزهري انه قال قال لي علي بن الحسين عليه السلام يوما يا زهري من اين جئت قلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجتمع رأيي ورأي اصحابي على انه ليس من الصوم شيء واجب الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلاثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر رمضان وصيام شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا وصيام شهرين متتابعين في كفارة الظهار قال الله تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطأ لمن لم يجد العتق واجب لقول الله تعالى ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله تعالى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم كل ذلك متتابع وليس بمتفرق وصيام اذى الحلق حلق الراس واجب قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها فيها بالخيار فان صام صام ثلاثة ايام وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال تدري كيف يكون عدل ذلك صياما يا زهري قال قلت لا ادري قال تقوم الصيد قيمة ثم تفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى وثلاثة ايام التشريق وصوم يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصومه مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك فيه الناس فقلت جعلت فداك فان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي ليلة الشك انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان اجزأ عنه وان كان من شعبان لم يضره فقلت وكيف يجزي صوم تطوع عن فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك لاجزأ عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال

حرام وصوم الصمت حرام وصوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم الايام البيض وصوم ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء كل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن فان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول النهار ثم قوي بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او قاء من غير تعمد فقد اباح الله له ذلك واجزأ عنه صومه واما صوم السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر فاما نحن فنقول يفطر في الحالين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء في ذلك لان الله تعالى يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

باب صوم السنة

روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلاثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر والاربعاء في وسط الشهر والخميس في آخر الشهر وكان عليه السلام يقول ذلك صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض الى الله عز وجل من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على ان اجتهد في الصلاة والصوم كانه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم ثم صام صوم داود عليه السلام يوما ويوما لا ثم قبض عليه السلام على صيام ثلاثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه الايام التي تصام فقال ان من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف والايمان بالله وان جهل عليه احد فليحتمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال المرسلي

صيام شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام ثلاثة ايام في كل شهر صيام الدهر ان الله تعالى يقول من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس فيوم تعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه النار واما الصوم فجنة وفي رواية اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يصام يوم الاربعاء لانه لم تعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اذا كان في اول الشهر خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فانه افضل وسأل عيص بن القاسم ابا عبد الله عليه السلام عمن لم يصم الثلاثة من كل شهر وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء قال مد من طعام في كل يوم وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني قد اشتد علي صوم ثلاثة ايام في كل شهر فما يجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن ابن رئاب عن الحسن بن صالح قال قلت لابي جعفر عليه السلام اوللمرء ان يصوم ثلاثة ايام في الشهر فيؤخرها في الصيف الى الشتاء فاني اجده اهون علي فقال نعم فاحفظها وروى ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بما جرت السنة من الصوم فقال ثلاثة ايام من كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعاء في العشر الاوسط والخميس في العشر الآخر قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة في الصوم قال نعم وروى ابو داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام قال افطارك في منزل اخيك المسلم افضل من صيامك سبعين ضعفا او تسعين ضعفا وروى جميل بن دراج عن زرارة قال من دخل على اخيه وهو صائم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن عليه كتب الله له صوم سنة قال نعم هذا كفارة في هذا في السنة والتطوع جميعا وقال ابو جعفر عليه السلام في رسالته الى اخ اراد ان يقوم مقام السنة ثلاثة ايام للشهر الذي يدخل فيه وروي انه سئل العالم عليه السلام عن خميسين يتفقان في آخر العشر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثاني

باب صوم التطوع وثوابه من الايام المتفرقة

سأل محمد بن مسلم وزرارة بن اعين ابا جعفر الباقر عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء فقال كان صومه قبل شهر رمضان فلما انزل شهر رمضان ترك وقال عليه السلام من صام يوما في سبيل الله كان كعدل سنة يصومها وقال عليه السلام من تطيب بطيب اول النهار وهو صائم لم يفقد عقله وكان رسول الله صلى الله عليه وآله صائما فيعرف برائحة الطيب الا في شهر رمضان وكانت صلاة الملائكة عليه وكانت صلاتهم استغفارا له وروى موسى بن جعفر عليه السلام قال من صام اول يوم من ذي الحجة كتب الله له صوم ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله له صوم الدهر قال عليه السلام صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين وروي ان في اول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبة داود عليه السلام فمن صام

اليوم كان له كفارة تسعين سنة وروى عن حنان بن سدير عن شعيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة فقال ان شئت صمت وان شئت لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد احدهما صائما والآخر مفطرا فسألهما فقالا ان صمت فحسن وان لم تصم فجائز وروى عبد الله بن المغيرة عن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلام وحده واوصى علي عليه السلام الى الحسن والحسين عليهما السلام جميعا وكان الحسن امامه فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليه السلام وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم ثم جاء بعد ما قبض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلي بن الحسين عليهما السلام صائم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن عليه السلام وهو يتغدى وانت صائم ثم دخلت عليك وانت مفطر وعلي بن الحسين صائم فقال ان الحسن عليه السلام كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة ويتأسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ صومي سنة فيتأسى الناس بي وروى حنان بن سدير عن ابيه قال سألته عن صوم يوم عرفة فقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي عليه السلام لا يصومه قلت ولم جعلت فداك قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة فاتخوف ان يضعفني عن الدعاء واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى وليس بيوم صوم قال مصنف هذا الكتاب ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره صوم يوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك ما قال الصادق عليه السلام لما قتل الحسين بن علي عليهما السلام امر الله عز وجل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر وفي حديث آخر لفطر ولا اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى الحسن بن علي الوشاء قال كنت مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمس وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابراهيم الخليل عليه السلام وولد فيها عيسى بن مريم عليه السلام وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروي انه في خمس وعشرين من ذي القعدة انزل الله الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن اعظمهما واشرفهما قال قلت فاي يوم هو قال يوم نصب امير المؤمنين عليه السلام فيه علما للناس قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصوم يا حسن وتكثر الصلاة على محمد وآل محمد وتبرأ الى الله ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي كان يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت فما لمن صامه قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبع وعشرين من رجب فانه هو اليوم الذي انزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال

صوم يوم عند يوم كفارة سنتين [illegible] واما خبر صلاة يوم عند يوم والثواب المذكور [illegible] لمن صامه [illegible]

[illegible]

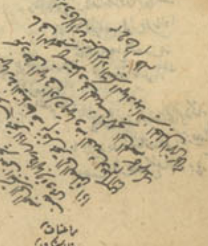
باب صوم رجب

[illegible]

باب صوم شعبان

[illegible]

[illegible]



[illegible]

باب [illegible]

[illegible]

بلغ و بما شرف به يا عظيم ان الذنب العظيم وتدفع كل محذور وتعطي كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل
وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن صل على محمد وال محمد والبسني في مستقبل سنتي هذه سترك واضح وجهي بنورك
احبني بمحبتك وبلغني رضوانك وشريف كرامتك وجسيم عطائك من خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا
خلقك والبسني مع ذلك عافيتك يا موضع كل شكوى ويا شاهد كل نجوى ويا عالم كل خفية ويا دافع ما يشاء من بلية يا كريم
العفو يا حسن التجاوز توفني على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفني مواليا لاوليائك
معاديا لاعدائك اللهم وجنبني في هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدني منك واجلبني الى كل عمل او فعل
او قول يقربني منك في هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعني من كل عمل او فعل او قول يكون مني اخاف سوء عاقبته
ومقتك اياي عليه حذرا ان تصرف وجهك الكريم عني فاستوجب به نقصا من حظ لي عندك يا رؤوف يا رحيم
اجعلني في مستقبل سنتي هذه في حفظك وجوارك وكنفك وجللني ستر عافيتك وهب لي كرامتك عز جارك

[illegible]

اليوم والاحزان والاوجاع في الاراض والخطايا والذنوب واعوذ بك من السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء
انك سميع الدعاء اللهم احفظني من الشيطان الرجيم وهمزه ولمزه ونفثه ونفخه ووسوسته وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه
وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه واشياعه واوليائه وجميع كيدهم اللهم ارزقني تمام
صيامه وبلوغ الامل في قيامه واستكمال ما يرضيك عني صبرا وايمانا ويقينا واحتسابا ثم تقبل ذلك مني بالاضعاف الكثيرة
والاجر العظيم اللهم ارزقني فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والخشوع
والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول
ومقبول السعي ومستجاب العمل ... ثم تقبل ذلك منا بالاضعاف الكثيرة والاجر
العظيم اللهم ارزقني فيه ... ولا تخلني فيه من شيء ... برحمتك يا ارحم
الراحمين

باب القول عند الافطار كل ليلة من شهر رمضان من اوله الى اخره كان رسول الله ص اذا افطر قال اللهم
لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الاجر وروي عن جعفر بن محمد ع قال
كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه
وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى عنا يوما من شهر رمضان وقال ... الصائم عند الافطار

باب اداب الصيام وما ينقض صومه وما لا ينقض روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا يضر الصائم ما صنع
اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء وفي رواية ...

[illegible]

... فلما صام رسول الله ص امرأة تسب جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله ص بطعام فقال لها كلي فقالت
اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب فقط وقال الصوم اذا صمت فليصم
سمعك وبصرك من الحرام والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصائم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك
ولا باس ان يحتجم الصائم الا في شهر رمضان ... قال انا اذا اردنا ان نحتجم في رمضان
احتجمنا بالليل ... المحتجم الصائم فقال الى تخوف على ما يجوز ... قال ...
... ويكره ان يحتجم
خشية ان يغشى عليه ... ولا باس ان يكتحل الصائم ... ولا باس ان يمص الخاتم ...
... وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه سئل عن ... الصائم فقال
ولا باس بالمضمضة والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلاثا وان تمضمض فدخل
حلقه فان كان ذلك لوضوء الصلاة فلا قضاء عليه ...
... فقال عليه قضاء وان كان في وضوء فلا باس ... عن الرجل في شهر رمضان قال ان كان
... فلا باس ...

[illegible]

في افطاره في شهر رمضان اثم فان قال لا فانه على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفي رواية
عن ابي عبد الله ع قال سألته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلاث مرات وقد رفع الى الامام ثلاث مرات قال
يقتل في الثالثة وقال الصدوق من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمدا فعليه
كفارة واحدة وقضاء يوم مكانه وانى له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث
كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع محرم او بطعام محرم عليه لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي
فيما ورد عليه عن الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري ره وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل نسي فاكل وشرب ثم
ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله فليتم صومه وسأل عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل
ولا شيء عليه [illegible] وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب فيه القضاء كذا روي عن الائمة ع وروى علي
بن رباب عن ابراهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يجنب بالليل في شهر رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي
لذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلاة والصوم وروي في خبر آخر ان من جامع في اول شهر رمضان
ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي صلوته

[illegible]

ابي جعفر ع ... وفي رواية حريز عن ابي عبد الله ع قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر وقال ع كل ما اضر به الصوم فالافطار له واجب فاما من يضعف عن الصيام من شيخ او شاب او حامل او مرضع روى العلاء عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع في الرجل يصيبه العطاش حتى يخاف قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى وفي رواية ابي بكر انه سئل ابو جعفر ع عن قول الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان تفطرا في شهر رمضان لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان تتصدق كل واحدة منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرتا فيه تقضيانه بعد وسأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن ع عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق كل يوم بمد حنطة

باب ثواب من فطر صائما روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع قال من فطر صائما فله مثل اجره وقال ع دخل سدير على ابي ع في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك ان هذه ليالي شهر رمضان فما ذاك فقال له اتقدر ان تعتق كل ليلة من هذه الليالي عشر رقبات من ولد اسماعيل فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذلك فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي ع فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل رقبة من ولد اسماعيل وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن ع انه قال فطرك اخاك الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين ع اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر فيكون ذلك عشاؤه وقال النبي ص من فطر في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال ان الله كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تمرات لا يقدر على اكثر من ذلك

باب ثواب السحور قال رسول الله ص السحور بركة وقال ص لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر وسأل سماعة ابا عبد الله ع عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب

ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا بأس وسأل ابو بصير عن السحور لمن اراد الصوم اواجب هو عليه فقال لا بأس بان لا يتسحر ان شاء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر احب الي ان لا يترك في شهر رمضان وقال النبي ص تعاونوا باكل السحور على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروي عن امير المؤمنين ع عن النبي ص انه قال ان الله وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر وحل لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر وسأل رجل الصادق ع فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال ع لولا ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض وردت الاخبار والآثار عن الائمة ع انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض ممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله ع

باب الصلاة في شهر رمضان سأل زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله ع عن الصلاة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي ص كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلاث ليال فقام ع في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلاة بالليل في شهر رمضان النافلة في جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان لصلاة الليل ولا تصلوا صلاة الضحى فان تلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل ع وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سألت ابا عبد الله ع عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح بعد الفجر كذلك كان رسول الله ص يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله ص وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله ص اعمل به واحق وممن روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سألته عن شهر رمضان كم يصلى فيه فقال كما يصلى في غيره الا ان لشهر رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل التي كان يصلي قبل ذلك ثماني والوتر ثلاث يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حين

ينشق الفجر فهذه ثلاث عشرة ركعة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلاثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة ويصلي في ليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين يصلي في كل واحدة منهما اذا قوي على ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة وليسهر فيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلاة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى بأسا باستعماله

باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان روى علي بن ابي حمزة عن ابي حمزة الثمالي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله ع عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه ليس اخ من الاب والام وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعدما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسألته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد له من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله النهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهة لا نهي تحريم والفضل في المقام لمن لا يتحير في الصيام وقد روى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا بأس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمان عن الصادق ع وسئل ع عن الرجل يخرج يشيع اخاه مسيرة يوم او يومين او ثلاثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر قلت ايهما افضل يقيم ويصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله تعالى قد وضع الصوم عنه اذا شيعه وروى الوشاء عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر

باب وجوب التقصير في الصوم في السفر روى يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله ع قال الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله ص فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله ص ان الله تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم لو تصدق بصدقة ان ترد عليه وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلا يصمه وروى محمد بن حكيم عن الصادق ع انه قال لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال سمى رسول الله ص قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة قال وهم العصاة الى يوم

القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله ص خرج الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه وتم اناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ بآخر امر رسول الله ص وروى ابان بن تغلب عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله ص خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤوا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به يأكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب واذا تكلموا لم يصدقوا وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله او رسولا لمن يعصي الله عز وجل او طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال ع لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب ره قد اخرجت هذه المعاني في جملة ابواب الصلاة في هذا الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير والذين يجب عليهم التمام فاما صوم التطوع في السفر قال الصادق ع ليس من البر الصيام في السفر وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الرجل يخرج من بيته وهو يريد السفر وهو صائم فقال ان خرج قبل ان ينتصف النهار فليفطر وليقض ذلك اليوم وان خرج بعد الزوال فليتم يومه وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال اذا سافر الرجل في شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعليه صيام ذلك اليوم ويعتد به من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر وهو يريد الاقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صيام عليه وان شاء صام وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يقبل في شهر رمضان من سفره حتى يرى انه سيدخل اهله ضحوة او ارتفاع النهار قال اذا طلع الفجر وهو خارج لم يدخل فهو بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر ع انه قال في المسافر يدخل اهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن اكل فعليه ان يتم صومه ولا قضاء عليه يعني اذا كانت جنابته من احتلام وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الرجل ياتي جاريته في شهر رمضان بالنهار في السفر فقال ما عرف هذا حق شهر رمضان ان له في الليل سبحا طويلا قلت أليس له ان يأكل ويشرب ويقصر فقال ان الله تعالى رخص للمسافر في الافطار والتقصير رحمة وتخفيفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم يرخص له في مجامعة النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان واوجب عليه قضاء الصيام ولم يوجب عليه قضاء تمام الصلاة اذا آب من سفره ثم قال والسنة لا تقاس واني اذا سافرت في شهر رمضان ما آكل كل القوت وما اشرب كل الري والنهي عن الجماع للمسافر في السفر انما هو نهي كراهة لا نهي تحريم وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قلت له

رجل صام في السفر فقال ان كان بلغه ان رسول الله صلعم نهى عن ذلك فعليه القضاء وان لم يكن بلغه فلا شي عليه

باب صوم الحايض والمستحاضة روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عم في امراة اصبحت صايمة فلما ارتفع النهار او كان العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان كان قبل المغرب فلتفطر وعن امراة ترى الطهر في اول النهار في شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم كيف تصنع بذلك اليوم قال انما فطرها من الدم وروى عن علي بن مهزيار قال كتبت اليه امراة طهرت من حيضها او دم نفاسها في اول يوم من شهر رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان كله من غير ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لكل صلاتين هل يجوز صومها وصلاتها ام لا فكتب عم تقضي صومها ولا تقضي صلاتها لان رسول الله صلعم كان يامر المومنات من نسايه بذلك وروى عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عم عن المستحاضة فقال تصوم شهر رمضان الا الايام التي كانت تحيض فيهن ثم تقضيها من بعد وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عم عن المراة تلد بعد العصر اتتم ذلك اليوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضي ذلك اليوم وروى العيص عن ابي عبد الله عم قال سالته عن امراة تطمث في شهر رمضان قبل ان تغيب الشمس قال تفطر حين تطمث وروى علي بن الحكم عن ابي حمزة قال سالته عن امراة مرضت في شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان يخرج شهر رمضان هل يقضى عنها فقال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم وروى ابن مسكان عن محمد بن جعفر قال قلت لابي الحسن عم ان امراتي جعلت على نفسها صوم شهرين فوضعت ولدها وادركها الحبل فلم تقو على الصوم قال فلتصدق مكان كل يوم بمد على مسكين

باب قضاء صوم شهر رمضان روى حفص بن خالد عن ابي عبد الله عم في رجل مرض في شهر رمضان فلما برا اراد الحج كيف يصنع بقضاء الصوم قال اذا رجع فليصمه وسال عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن قضاء شهر رمضان في ذي الحجة وقطعه قال اقضه في ذي الحجة واقطعه ان شئت وروى الحلبي عن ابي عبد الله عم قال اذا كان على الرجل شي من صوم شهر رمضان فليقضه في اي الشهور شاء اياما متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان فرق فحسن وان تابع فحسن وسال سليمان بن جعفر الجعفري ابا الحسن الرضا عم عن الرجل يكون عليه ايام من شهر رمضان ايقضيها متفرقة قال لا باس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصيام الذي لا يفرق صوم كفارة الظهار وكفارة الدم وكفارة اليمين وروى جميل عن زرارة عن ابي جعفر عم في الرجل يمرض فيدركه شهر رمضان ويخرج عنه وهو مريض فلا يصح حتى يدركه شهر رمضان آخر قال يتصدق عن الاول ويصوم الثاني وان كان صح فيما بينهما ولم يصم حتى ادركه شهر رمضان آخر صامهما جميعا وتصدق عن الاول ومن فاته شهر رمضان حتى دخل الشهر الثالث من مرض فعليه ان يصوم الذي دخله وتصدق عن الاول لكل يوم مد من طعام ويقضي الثاني وروى ابن محبوب عن الحارث ... عن ابي جعفر عم في رجل اتى اهله في يوم يقضيه

من شهر رمضان قال ان كان اتى اهله قبل زوال الشمس فلا شي عليه الا يوم مكان يوم وان اتى اهله بعد زوال الشمس فان عليه ان يتصدق على عشرة مساكين لكل مسكين مد فان لم يقدر عليه صام يوما مكان يوم وصام ثلثة ايام كفارة لما صنع وقد روي انه ان افطر قبل الزوال فلا شي عليه وان افطر بعد الزوال فعليه الكفارة مثل ما على من افطر يوما من شهر رمضان وروى سماعة عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عم عن المراة تقضي شهر رمضان فيكرهها زوجها على الافطار فقال لا ينبغي له ان يكرهها بعد زوال الشمس وسال سماعة عن قول الصايم بالخيار الى زوال الشمس قال ان ذلك في الفريضة فاما في النافلة فله ان يفطر اي ساعة شاء الى غروب الشمس وروى ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال سالت ابا عبد الله عم عن الرجل ينوي الصيام فيلقاه اخوه الذي هو على امره فيسئله ان يفطر ايفطر قال ان كان الصوم تطوعا اجزاه وحسب له وان كان قضاء فريضة قضاه واذا اصبح الرجل وليس من نيته ان يصوم ثم بدا له ان يصوم وسئل عن الصايم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم يكن نوى ذلك فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء واذا طهرت المراة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تاديبا وعليها قضاء ذلك اليوم وان حاضت وقد بقي عليها بقية يوم افطرت وعليها القضاء واذا وجب على الرجل صوم شهرين متتابعين فصام شهرا ولم يصم من الشهر الثاني شيئا فعليه ان يعيد ولم يجزه الشهر الاول الا ان يكون افطر لمرض فله ان يبني على ما صام فان الله حبسه فان صام شهرا وصام من الشهر الثاني اياما ثم افطر فعليه ان يبني على ما صام وروى موسى بن بكر عن الفضيل عن ابي عبد الله عم قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوما ثم عرض له امر قال ان كان صام خمسة عشر يوما فله ان يقضي ما بقي وان كان صام اقل من خمسة عشر يوما لم يجزه حتى يصوم شهرا تاما وروى منصور بن حازم عنه عم قال في رجل صام في ظهار شعبان ثم ادركه شهر رمضان قال يصوم شهر رمضان ثم يستانف الصوم وان هو صام في الظهار فزاد في النصف يوما قضى بقيته وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ... عم في رجل كان عليه صوم شهرين متتابعين في ظهار فصام ذا القعدة ودخل عليه ذو الحجة قال يصوم ذا الحجة كله الا ايام التشريق ثم يقضيها في اول ايام من المحرم حتى يتم ثلثة ايام فيكون قد صام شهرين متتابعين فقال ولا ينبغي له ان يقرب اهله حتى يقضي ثلثة ايام التشريق التي لم يصمها ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذي يليه اياما ثم عرضت له علة ان يقطعه ثم يقضي بعد تمام الشهرين

باب قضاء الصوم عن الميت روى ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري عن ابي عبد الله عم قال اذا صام الرجل شيئا من شهر رمضان ثم لم يزل مريضا حتى مات فليس عليه قضاء وان صح ثم مات وكان له مال تصدق عنه مكان كل يوم بمد فان لم يكن له مال صام عنه وليه واذا مات رجل وعليه صوم شهر رمضان فعلى وليه ان يقضي عنه وكذلك من فاته في السفر والمرض الا ان يكون مات في مرضه من قبل ان يصح بمقدار ما يقضي به صومه فلا قضاء عليه اذا كان كذلك وان كان له وليان فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء وقد روي عن الصادق عم انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شاء من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضه الى ابي محمد الحسن بن علي عم في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين وخمسة ايام الآخر فوقع عم يقضي عنه اكبر وليه عشرة ايام ولاء ان شاء الله عم قال مصنف هذا الكتاب رضه وهذا التوقيع عندي مع توقيعاته الى محمد بن الحسن الصفار بخطه عم

باب قضاء صوم النذر روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عم في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعاء وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عن ذلك لعلة اصابته او غير ذلك فمد الله عز وجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال يتصدق لكل يوم بمد من حنطة او تمر وفي رواية ادريس بن زيد وعلي بن ادريس عن الرضا عم تصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير

باب صوم الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا الشي فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم فيشتهي الطعام فيتركه لهم وروى نشيط بن صالح عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال قال رسول الله صلعم من فقه الضيف ان لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها ان لا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه ان لا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه ان لا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان الضيف جاهلا وكانت المراة عاصية وكان العبد فاسدا عاصيا وكان الولد عاقا

باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان وما جاء في العشر الاواخر وفي ليلة القدر روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عم انه قال الغسل في ثلث ليال من شهر رمضان في ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين واصيب امير المومنين عم في ليلة تسع عشرة وقبض في ليلة احدى وعشرين قال والغسل في اول الليل وهو يجزي الى آخره وقد روي ان يغتسل في ليلة سبع عشرة وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عم قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال كان رسول الله صلعم اذا دخل العشر الاواخر شد الميزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمان الجعفري عن ابي الحسن عم انه قال صل ليلة

احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عم في ليلة تسع عشرة من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضاء وفي ليلة ثلث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشاء في خلقه وروى رفاعة عنه عم قال ليلة القدر هي اول السنة وهي آخرها واري رسول الله صلعم في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح كئيبا حزينا فهبط عليه جبرئيل عم فقال يا رسول الله مالي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا شي ما اطلعت عليه ثم عرج الى السماء فلم يلبث ان نزل عليه باي من القرآن يونسه بها افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة القدر وما ادريك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه خيرا من الف شهر ملك بني امية وسال رجل الصادق عم فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال له لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن وسال حمران ابا جعفر عم عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القرآن الا في ليلة القدر قال الله فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شي يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك الليلة وقضي فهو من المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شي عني بذلك فقال العمل الصالح في ليلة القدر ... ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمومنين ما بلغوا ولكن الله يضاعف لهم الحسنات وسئل عم كيف تكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في اثنتي عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثماني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الفرقان في ليلة القدر وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عم قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة الى سماء الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عم فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما يرجى اي ليلة هي فقال في ليلة احدى

وعشرين او ثلث وعشرين قال فانه لم اقوى على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال قلت فربما رأينا الهلال عندنا
وجاءنا من يخبرنا بخلاف ذلك من ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة
الجهني قال ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد
الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وثلث وصل في كل واحدة
منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فانه لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت
جالس قال قلت فانه لم استطع قال فصل وانت ... قلت فانه لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل في اول الليل بشيء من
النوم ان ابواب السماء تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المؤمنين نعم الشهر شهر رمضان
كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله المرزوق وروى محمد بن حمران عن سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الليالي
التي يرتجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت
الغرة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال
سألته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث و
عشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ان منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة
ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن انيس الانصاري باب
الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر في شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير ان الدعاء قال في العشر الاواخر
من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان ينقضي عني شهر رمضان او يطلع الفجر من ليلتي هذه
ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان يا
مولج الليل في النهار ومولج النهار في الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير
حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان
تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء واحساني في عليين واساءتي
مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا يذهب الشك عني وترضيني بما قسمت لي وآتني في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقني عذاب النار وارزقني فيها ذكرك وشكرك والرغبة اليك والانابة و
التوبة والتوفيق لما وفقت له محمدا وآل محمد عليهم السلام الدعاء في الليلة الثانية يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون

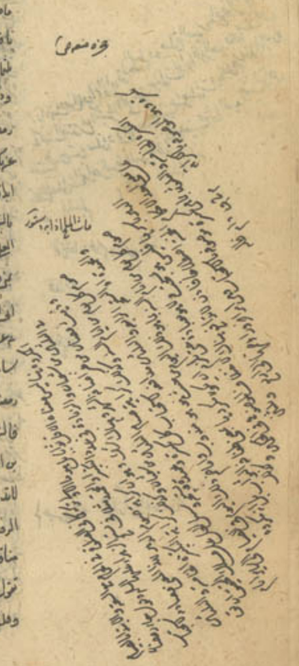
ومجري الشمس لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة
وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا
والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء وروحي مع الشهداء حتى نهاية
الدعاء في اول ليلة الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل والنهار والجبال
والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء
... اللهم اجعل فيما تقضي وفيما تقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر من القضاء
الذي لا يرد ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفورة ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم واجعل
فيما تقدر ان تطيل في عمري وان توسع لي في رزقي وان تعتق رقبتي من النار يا ارحم الراحمين وتقول فيها يا مدبر الامور
يا باعث من في القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا الليلة الليل
سالم وارفع يديك الى السماء وقلها وانت ساجد وراكع وقائم وجالس ورددها وقلها في آخر ليلة من شهر رمضان
الليلة الرابعة يا فالق الاصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة و
الحول والفضل والانعام يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا الله يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت
لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تم باول الدعاء الخامسة يا جاعل الليل
لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا جبار يا رب يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم الى آخره السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من محا آية
الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغوا فضلا منه ورضوانا يا مفصل كل شيء تفصيلا يا الله يا ماجد يا الله يا وهاب
يا جواد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل
اسمي في السعداء ثم الى آخره السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه دليلا ثم قبضته
قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والآلاء لا اله الا انت يا قدوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر
يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد
وآل محمد ثم الى آخره الثامنة يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنك

وحابسهما ان تزولا يا عليم يا عظيم يا غفور يا دائم يا الله يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تم التاسعة يا مكور الليل على النهار ومكور النهار على الليل يا عليم
حليم يا حكيم يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى والامثال العليا والكبرياء والآلاء اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تم باول الدعاء العاشرة وهي ليلة الوداع الحمد
لله الذي لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا قدوس يا نور يا قدوس يا سبوح يا منتهى
التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا الله يا عليم يا الله يا لطيف يا الله يا جليل يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا اسألك ان تصلي على
محمد وآل محمد قال ثم تم باول الدعاء وداع شهر رمضان روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام تقول في وداع شهر رمضان اللهم
انك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى
والفرقان وهذا شهر رمضان قد تصرم فاسألك بوجهك الكريم وكلماتك التامات ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي او تريد ان
تعذبني عليه او تقايسني به ان تطلع فجر هذه الليلة او يتصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم
لك الحمد بمحامدك كلها اولها وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون المعددون المؤثرون في
ذكرك والشكر لك الذين اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين واصناف
الناطقين المسبحين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك و
تظاهر امتنانك فبذلك لك منتهى الحمد الخالد الدائم الراكد المخلد السرمد الذي لا ينفد طول الابد جل ثناؤك اعنتنا عليه حتى
قضينا صيامه وقيامه من صلاة وما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم فتقبله منا باحسن قبولك وتجاوزك
وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير مطلوب وجزيل عطاء موهوب وتوقينا فيه من كل
امر مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم اني اسألك بعظيم ما سألك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك
وخاصة دعائك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة في
ديني وخلاصا من ذنبي وقضاء لحاجتي وتشفعني في مسائلي وتمام النعمة علي وصرف السوء عني ولباس العافية لي وان تجعلني
ممن احرزت له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر في اعظم الاجر واكرم الذخر وحسن الشكر وطول العمر ودوام اليسر
واسألك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك وامتنانك الا تجعله آخر العهد منا
بشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع الناظرين اليه والمتعرفين له في اعفى عافيتك
اتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا ربي الذي ليس لي رب غيره لا يكون هذا الوداع مني له وداع فناء ولا آخر العهد مني

للقاء حتى تريني مدة قابل في احسن النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائي وارحم
تضرعي وتذللي لك واستكانتي وتوكلي عليك فانا لك مسلم لا ارجو نجاحا ولا معافاة ولا تشريفا الا بك ومنك فامنن علي جل
ثناؤك وتقدست اسماؤك بتبليغي شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور ومن جميع البوائق الحمد لله الذي اعاننا
على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر ويومه وما يقال في عقيب الصلوات المغرب
... قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون قال قلت فاين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة
وفي صلاة الفجر وفي صلاة العيد ثم يقطع وفي غير رواية سعيد وفي صلاة الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال
تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا وهو قول الله عز وجل ولتكملوا العدة
يعني الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم وروي انه لا يقال فيه ورزقنا من بهيمة الانعام فان ذلك في ايام التشريق وروي
عن ... جده الحسن بن راشد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة
القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغي لنا ان نعمل فيها
اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب وارفع يديك وقل يا ذا المن والطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل على محمد وآل محمد
واغفر لي كل ذنب اذنبته ونسيته وهو عندك في كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد
واسأل حوائجك باب ما يجب على الناس اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعدما اصبحوا صائمين روى محمد بن قيس
عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رأيا الهلال منذ ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا
كانا شهدا قبل زوال الشمس وان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك اليوم واخر الصلاة الى الغد فصلى بهم وفي
خبر آخر قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار
الى عيدهم وان رأى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شوال وان رأى بعد الزوال فذلك اليوم من شهر
رمضان باب النوادر روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اسأله عن قوم عندنا
يصلون ولا يصومون شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون لي فاذا دعوتهم للحصاد لم يجيبوني حتى اطعمهم
وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعوني وانا اضيق من اطعامهم في شهر رمضان فكتب بخطه اعرفه اطعمهم
وفي رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص ابدا وفي رواية
ابن منصور عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن مسلم الهراء عن ابي عبد الله عليه السلام قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا

وفي رواية محمد بن اسمعيل [illegible] قال قلت له ان الناس يروون ان النبي [illegible]
ما صام من شهر رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله [illegible] الا تاما ولا تكون الفرائض
ناقصة ان الله تعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض في ستة ايام فحجزها من ثلثمائة وستين يوما
فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما وشهر رمضان ثلثون يوما لقول الله تعالى ولتكملوا العدة والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوما
وذو القعدة ثلثون يوما لقول الله عز وجل وواعدنا موسى ثلثين ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اي شهر تام وشهر ناقص و
رمضان لا ينقص ابدا وشعبان لا يتم ابدا وسال ابو بصير ابا عبد الله [illegible] عن قول الله [illegible] ولتكملوا العدة قال ثلثين يوما
[illegible] شهر رمضان تسعة وعشرين يوما فقال [illegible] شهر رمضان لا ينقص عن ثلثين يوما
ابدا قال مصنف هذا الكتاب [illegible] من خالف هذه الاخبار [illegible]

[illegible]



قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام وكان رسول الله ص اذا اتى [illegible] يوم الفطر [illegible]
علي بن محمد النوفلي لابي الحسن ع اني افطرت يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال لي جمعت بركة وسنة ونظر الحسين بن علي ع الى الناس
في يوم الفطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى
رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف اخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب
المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته وروى حنان بن سدير عن عبد الله بن دينار عن ابي جعفر ع
قال يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قال قلت ولم قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم
وعبد الله بن [illegible] عن [illegible] قال ابو عبد الله ع لما ضرب الحسين بن علي ع بالسيف فسقط ثم ابتدر ليقطع راسه نادى مناد
من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا فطر قال ثم قال ابو
عبد الله ع فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثور ثائر الحسين ع وروى جابر عن ابي جعفر ع قال قال النبي ص اذا كان
اول يوم من شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال [illegible] يا جابر جوائز الله ليست كجوائز هؤلاء
الملوك ثم قال هو يوم الجوائز
باب الفطرة روى ابن ابي عمير [illegible] وعلي بن الحكم عن صفوان الجمال قال سالت ابا [illegible]

[illegible]

يوم الفطر يوم الفطرة فان الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى صغير او كبير حر او مملوك وروى اسحق بن عمار
عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان يعطي الرجل الرجل عن راسين وثلثة واربعة يعني الفطرة وفي خبر اخر قال لا باس بان تدفع
[illegible] عن من يعول الى واحد ولا يجزي ان تدفع ما يلزم واحدا الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او ذمي فادفع عنه الفطرة
وان ولد لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل
الزوال او بعده فعلى هذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر وروى ذلك
علي بن ابي حمزة عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في المولود يولد ليلة الفطر واليهودي والنصراني يسلم ليلة الفطر قال ليس عليهم
فطرة ليست الفطرة الا على من ادرك الشهر [illegible] قال كتبت الى [illegible] العسكري ع [illegible]
[illegible] فكتب ع نعم افضل ذلك وسال علي بن جعفر اخاه موسى
بن جعفر ع عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان او على من كاتبه وتجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا تجوز شهادته قال
مصنف هذا الكتاب ره وهذا على الانكار لا على الاخبار [illegible]

[illegible]

خادمك [illegible] وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عما يجب على الرجل في اهله من صدقة الفطرة فقال تصدق عن جميع من تعول
من حر او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم الصلوة وقال ابي ره في رسالته الي لا باس باخراج الفطرة في اول يوم من شهر رمضان
الى اخره وهي زكوة الى ان تصلي العيد فان اخرجتها بعد الصلوة فهي صدقة وافضل وقتها اخر يوم من شهر رمضان

[illegible]

سألت ابا عبد الله عن امرأة كان زوجها غائبا فقدم وهي معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الى بيتها فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضي ثلاثة ايام ولم تكن اشترطت في اعتكافها فان عليها ما على المظاهر. وروى الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلاثة ايام ومن اعتكف صام وينبغي للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذي يحرم. وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر قال اذا اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى تمضي ثلاثة ايام. وروى ابو ايوب عن ابي عبيدة عن ابي جعفر قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يماري ولا يشتري ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلاثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلاثة اخرى وان شاء خرج من المسجد وان اقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى تتم ثلاثة ايام اخر. وروى داود بن سرحان قال كنت بالمدينة في شهر رمضان فقلت لابي عبد الله اني اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسي فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك. وروى الحلبي عن ابي عبد الله قال لا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج في شيء الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المرأة مثل ذلك. وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله قال اذا مرض المعتكف او طمثت المرأة المعتكفة فانه يأتي بيته ثم يعيد اذا برئ ويصوم. وفي رواية السكوني باسناده قال قال رسول الله اعتكاف عشر في شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين. وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة قال سألت ابا جعفر عن المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر وقد روي انه ان جامع بالليل فعليه كفارة واحدة وان جامع بالنهار فعليه كفارتان. وروى محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال سألت ابا عبد الله عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا في شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان وطئها نهارا قال عليه كفارتان. وروي عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عن معتكف واقع اهله فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان. وروى داود بن الحصين عن ابي العباس عن ابي عبد الله قال اعتكف رسول الله في شهر رمضان في العشر الاول ثم اعتكف في الثانية في العشر الوسطى ثم اعتكف في الثالثة في العشر الاواخر ثم لم يزل يعتكف في العشر الاواخر. وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله في المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت رجعت فقضت ما عليها. وروى الحسن بن الجهم عن ابي الحسن قال سألته عن المعتكف يأتي اهله فقال لا يأتي امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف. وروى ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن علي فأتاه رجل فقال له يا ابن رسول الله ان فلانا له علي مال ويريد ان يحبسني فقال والله ما عندي مال فاقضي عنك قال فكلمه قال فلبس نعله

فقلت له يا ابن رسول الله انسيت اعتكافك فقال لم انس ولكني سمعت ابي يحدث عن جدي رسول الله انه قال من سعى في حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله تسعة آلاف سنة صائما نهاره قائما ليله.

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب [illegible] الاسانيد العلل التي انا ذاكرها عن النبي والائمة في كتاب جامع علل الحج قال النبي سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا وقد روي انها انما سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لان الكلمات التي بني عليها الاسلام اربع وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر. وسمي بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه. وسمي البيت العتيق لانه اعتق من الغرق. وروي انه سمي العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد. وسمي البيت [illegible] وسط الارض لانه الموضع الذي تحته دحيت الارض [illegible] لاهل المشرق والمغرب في ذلك سواء. وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدى الى الله عز وجل العهد الذي اخذ عليهم في الميثاق وانما وضع الله الحجر في الركن الذي هو فيه ولم يضعه في غيره لانه تعالى حين اخذ الميثاق اخذه في ذلك المكان وجرت السنة بالتكبير واستقبال الركن الذي فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم من الصفا وقد وضع الحجر في الركن كبر الله عز وجل وهلله ومجده وانما حمل الميثاق في الحجر لان الله تعالى لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد بالنبوة ولعلي بالوصية اصطكت فرائص الملائكة واول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله والقمه الميثاق وهو يجيء يوم القيامة وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق. وانما اخرج الحجر من الجنة ليذكر آدم ما نسي من العهد والميثاق. وصار الحرم مقدار ما هو [illegible] لان الله تعالى لما اهبط آدم اهبط ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت فكان يطوف بها آدم وكان ضوؤها يبلغ موضع الاعلام فعلمت الاعلام على ضوئها فجعله الله حرما. وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلائق فيه وكان اشد بياضا من اللبن فاسود من خطايا بني آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برئ. وسمي الحطيم حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك. وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الآخرين لان الحجر الاسود والركن اليماني عن يمين العرش [illegible] وصار مقام ابراهيم على يساره لان لابراهيم مقاما في القيامة [illegible] وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء فاجتمعوا الى الحجاج [illegible] في جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج. وصار الناس يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسماعيل دفنت في الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها. وروي ان فيه قبور الانبياء وما في الحجر شيء من البيت ولا قلامة ظفر

اصطكت ركبتاه [illegible] فرائص جمع فريصة [illegible] الرعدة والحجر [illegible]

الوتر [illegible] وانما صار مقام ابراهيم على يساره لان لابراهيم مقاما في القيامة ولمحمد مقاما فمقام محمد عن يمين [illegible]

وسميت بكة لان الناس يبك بعضهم بعضا فيها بالايدي وروي انها سميت بكة لبكاء الناس حولها وفيها وبكة هي موضع البيت والقرية مكة. وانما يبعث الهدي الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تأكل ولا تشرب وما جعل هديا لها فهو لزوارها. وروي انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع اليه [illegible] لان السيل [illegible] يأتيهم من اعلى مكة فيدخلها [illegible] عن قول الله سواء العاكف فيه والباد فقال لم يكن ينبغي ان يصنع على دور مكة ابواب لان للحاج ان ينزلوا معهم في دورهم في ساحة الدار حتى يقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معاوية. ويكره المقام بمكة لان رسول الله اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى يأتي فيها ما يأتي في غيرها. ولم يعذب ماء زمزم لانها بغت على المياه فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر. وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من تحت الحجر فاذا غلب ماء العين عذب ماء زمزم. وانما سمي الصفا صفا لان المصطفى آدم هبط عليه فقطع للجبل اسم من اسم آدم ويقول الله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا. وهبطت حواء على المروة فسميت مروة لان المرأة هبطت عليه فقطع للجبل اسم المرأة. وحرم المسجد لعلة الكعبة وحرم الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام لعلة الحرم وان الله تعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا. وانما جعلت التلبية لان الله عز وجل قال لابراهيم واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا فنادى فاجيب من كل فج يلبون. وفي رواية [illegible] عن سهل بن زياد عن جعفر [illegible] عن سليمان بن جعفر قال سألت ابا الحسن عن التلبية وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناداهم الله تعالى ذكره فقال عبادي وامائي لاحرمنكم على النار كما احرمتم لي فيقولون لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم. وانما جعل السعي بين الصفا والمروة لان الشيطان تراءى لابراهيم في الوادي فسعى وهو منازل الشيطان وانما صار المسعى [illegible] لانه يذل فيه كل جبار. وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء ريهم وكان يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك. وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل قال لابراهيم هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة. وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل قال لابراهيم بعرفات يا ابراهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة. وسميت جمعا لانه يجمع فيه بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. وسميت منى منى لان جبرئيل اتى ابراهيم فقال تمن يا ابراهيم وكانت تسمى منى فسماها الناس منى. وروي انها سميت منى لان ابراهيم تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا يأمره بذبحه فدية له. وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن الوادي وكل ما ارتفع عن الوادي سمي خيفا. وانما صير الموقف بالمشعر ولم يصير بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزائرون وقفهم بالباب يتضرعون حتى اذن لهم

[illegible] العطش [illegible]

[illegible] انا حاجي [illegible] الوقف [illegible] في المحرم [illegible]

ثم وقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب قربانهم فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة. وانما كره الصيام في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل وهم في ضيافته ولا ينبغي للضيف ان يصوم عند من زاره واضافه. وروي انها ايام اكل وشرب وبعال. ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق بثوبه ويتخضع له رجاء ان يهب له جرمه. وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم [illegible] لان الله عز وجل اباح للمشركين الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن حج من المؤمنين البيت الذنوب اربعة اشهر. وانما يكره الاحتباء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة. وانما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة. وانما صار التكبير بمنى في دبر خمس عشرة صلاة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير. وانما صار في الناس من يحج حجة ومنهم من يحج اكثر ومنهم من لا يحج لان ابراهيم لما نادى بالحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيامة فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فعدد ذلك ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج. وسمي الابطح ابطح لان آدم امره الله ان ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح وانما امر آدم بالاعتراف لتكون سنة في ولده. واذن رسول الله للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقاية الحاج. وانما احرم رسول الله من الشجرة لانه لما اسري به الى السماء وكان في الموضع الذي بحذاء الشجرة نودي يا محمد قال لبيك قال الم اجدك يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي ان الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك احرم من الشجرة دون المواضع كلها. وانما تقليد البدنة [illegible] فليعرف انها بدنة فيعرفها صاحبها بنعل الذي قلدها به. والاشعار انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها ولا يستطيع الشيطان ان يتسنمها. وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين كان يتراءى لابراهيم في موضع الجمار فرجمه ابراهيم فجرت بذلك السنة. وروي ان اول من رمى الجمار آدم ثم ابراهيم. وقال رسول الله انما جعل الله هذا [illegible] لتشبع مساكينهم من اللحم. والعلة التي من اجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم الذين ذبحوا البقرة التي امر الله تعالى بذبحها وهم اذينونه واخوه ميذونه وابن اخيه وابنته وامرأته. وانما يجزي الجذع من الضأن في الاضحية ولا يجزي الجذع من المعز لان الجذع من الضأن يلقح والجذع من المعز لا يلقح. وانما جوز للرجل ان يبيع الجلد [illegible] قال فكلوا منها واطعموا [illegible] ولا يجوز ذلك في [illegible]

التفث في المناسك [illegible] والشارب وحلق الرأس والعانة ورمي الجمار [illegible]

[illegible] والمجامعة [illegible]

[illegible] بالحاء والذال المعجمتين [illegible]

[illegible] الذنوب [illegible] عن العبد [illegible] وجه المسوك [illegible]

باب فضائل الحج

[illegible]

يا رسول الله [illegible]

[illegible]

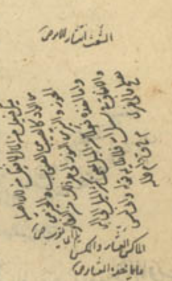
وما اقرب من البيت فهو
افضل الا انه لا يجوز
لكن ان تصلي ركعتي
طواف النساء وغيره
الاخلف المقام حيث
هي الساعة صح

[illegible]

شعر الحلق عليه و روي ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطائف بالكعبة و قال الصادق ع من حج حجة الاسلام فقد حل
عقدة من النار من عنقه و من حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت و من حج ثلث سنين متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن
الحج و روي ان من حج ثلث حجج لم يصبه فقر ابدا وايما بعير حج عليه ثلث سنين جعل من نعم الجنة و روي سبع سنين و قال الرضا ع
من حج بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز و جل بالثمن ولم يسأله من اين اكتسب ماله من حلال او حرام و من حج اربع
حجج لم يصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله الحج الذي حج في صورة حسنة احسن ما يكون من الصور بين عينيه يصلي في
قبره حتى يبعثه الله من قبره و يكون ثواب تلك الصلوة له و اعلم ان الركعة من تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الآدميين و من
حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا و من حج عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا و من حج عشرين حجة لم ير جهنم ولم يسمع شهيقها ولا زفيرها و
من حج اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت و يفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو و من يشفع له و من حج خمسين حجة بني له
مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر حوراء من حور العين والف زوجة و يجعل من رفقاء محمد ص في الجنة و من حج
اكثر من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد و الاوصياء صلوات الله عليهم و كان ممن يزوره الله تبارك و تعالى كل جمعة و هو ممن يدخل
جنة عدن التي خلقها الله بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق وما احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة مدينة في الجنة
فيها غرف في كل غرفة منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلثمائة جارية لم ينظر الناس الى مثلهن حسنا و جمالا و قال الصادق ع
من حج سنة و سنة لا فهو ممن ادمن الحج و قال اسحق بن عمار لابي عبدالله ع اني قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي او
برجل من اهل بيتي بمالي فقال وقد عزمت على ذلك قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بكثرة المال او ابشر بكثرة المال
و روي انه ما تقرب عبد الى الله عز وجل بشيء احب اليه من المشي الى بيته الحرام على القدمين و ان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة
و من مشى عن جمله كتب الله له ثواب ما بين مشيه و ركوبه و الحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله له ثواب ما بين مشيه حافيا الى
منتعل و الحج راكبا افضل منه ماشيا لان رسول الله ص حج راكبا والحج ماشيا ما لم يكن في ذلك الضعف وهو ما رواه ابو بصير عنهم ع
انه سال عن المشي افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لنفقته فالركوب افضل و كان الحسن بن علي ع
يمشي و تساق معه المحامل و الرحال و جاء رجل الى علي بن الحسين ع فقال قد آثرت الحج على الجهاد و قد قال الله تعالى ان
الله اشترى من المؤمنين انفسهم و اموالهم بان لهم الجنة الى آخرها فقال علي بن الحسين ع فاقرا ما بعدها قال التائبون
العابدون الحامدون الى ان بلغ الى آخر الآية فقال اذا رايت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ افضل من الحج و روي انهم
التائبون العابدون الى آخر الآية و من حج يريد به وجه الله عز وجل لا يريد به رياء ولا سمعة غفر الله له البتة و قال رسول

من اراد دنيا و آخرة فليؤم هذا البيت و من رجع من مكة و هو ينوي الحج من قابل زيد في عمره و من خرج من مكة و هو لا ينوي العود
اليها فقد قرب اجله و دنا عذابه و روي عن الصادق ع انه قال [illegible] بهذا الجبل [illegible] لا يرجع من هيهنا الى الشام
[illegible] الحج و العمرة فاجتنيا [illegible] قبل اجله و قال ابو جعفر ع ما من عبد يؤثر على الحج
حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة و قال الصادق ع ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو
الله عز وجل اكثر و سئل عن قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال الصدق من الصدقة واكن من الصالحين اي احج و قال
العمرة الى العمرة كفارة ما بينهما و روي عن النبي ص قال الحج ثوابها الجنة والعمرة كفارة لكل ذنب و افضل العمرة عمرة رجب و قال رسول
[illegible] و قال ابو جعفر ع الحج والعمرة سوقان من اسواق الآخرة اللازم لهما في ضمان
الله ان ابقاه ابقاه ولا ذنب له وان اماته ادخله الجنة و سئل الصادق ع عن رجل [illegible] ولم يحج فقال هو ممن قال الله [illegible]
و روى [illegible] بن عمار قال قلت لابي عبدالله ع ان رجلا استشارني في الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج فقال ما
اخلقك ان تمرض سنة قال فمرضت سنة و قال الصادق ع ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فيصيبه فتنة في دنياه مع ما يدخر له في الآخرة
و قد روي ان الحج افضل من الصلوة و الصيام لان المصلي انما يشتغل عن اهله ساعة وان الصائم يشتغل عن اهله بياض يوم و
الحاج يشخص بدنه و يضحي نفسه و ينفق ماله و يطيل الغيبة عن اهله لا في مال يرجوه ولا الى تجارة للدنيا و روي ان صلوة فريضة
افضل من عشرين حجة و حجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق به حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب رض هذان الحديثان متفقان غير مختلفين
وذلك ان الحج فيه صلوة و الصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة و صلوة فريضة افضل من عشرين حجة مجردة من الصلوة
و قال رسول الله ص ما من حاج يضحي ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها و الحج و العمرة ينفيان الفقر كما ينفي الكير خبث الحديد
و سئل الصادق ع عن الرجل يحج عن اخيه اله من الاجر والثواب شيء فقال للذي يحج عن الرجل اجر و ثواب عشر حجج و يغفر له ولابيه ولامه
ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولخالته ان الله تعالى واسع كريم و قال الصادق ع من حج عن انسان اشتركا
حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج و سال [illegible]
عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة واحدة فقال يحج بها بعضهم [illegible] كلهم شركاء في الاجر فقال لمن [illegible] في الحر والبرد
وان اخذ رجل من رجل مالا فلم يحج عنه ومات [illegible] فان كان له عند الله حجة اخذت حجته ودفعت الى
صاحب المال فان لم يكن له حج كتب لصاحب المال ثواب الحج وقال الصادق ع لو اشركت الفا في حجتك كان لكل واحد حجة
من غير ان ينقص من حجتك شيء و روي ان الله عز وجل جاعل لهما حجا و له اجر لصلته اياهم و من اراد ان يطوف عن غيره فليقل

حين يفتتح الطواف اللهم تقبل من فلان و يسمي الذي يطوف عنه و من حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابني من نصب او تعب
او شعث فاجر فيه فلانا و اجرني في قضائي عنه و قد روي انه يذكره اذا ذبح وان لم يقل شيئا فليس عليه شيء لان الله عز
وجل عالم بالنيات و من وصل ابا او ذا قرابة بحجة او عمرة كتب الله له حجتين و عمرتين و كذلك من حمل عن حميم يضاعف الله له الاجر
ضعفين و روي حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة و لما صدر رسول الله اتاه رجل فقال يا رسول الله اني خرجت اريد الحج
[illegible] فقال انظر الى
الجبل ابي قبيس فلو ان ابا قبيس لك ذهبة حمراء فانفقته في سبيل الله ما ادركت ما ادرك الحاج و قال الصادق ع من انفق درهما في الحج كان
خيرا له من مائة الف درهم ينفقها في حق و روي ان درهما في الحج خير من الف الف درهم في غيره و درهم يصل الى الامام
مثل الف الف درهم في حج و روي ان درهما في الحج افضل من الفي الف درهم فيما سواه في سبيل الله و الحاج عليه نور الحج
ما لم يذنب [illegible]
مكة و قال الصادق ع [illegible]
[illegible]
[illegible]
خطيئة ايام و ما [illegible] و قال الصادق ع الحج جهاد الضعفاء [illegible] و قال رسول الله
[illegible]
[illegible]
[illegible] و من ختم القرآن بمكة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
و الرجوع افضل من المجاورة و النائم بمكة كالمتشحط في البلدان [illegible] في سبيل الله و من خلف
حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الاحجار و قال علي بن الحسين ع [illegible] لم يحج
[illegible] و قال ع [illegible] السلام على الحاج و المعتمر



مصافحتهم من قبل ان يخالطهم الذنوب قال ابو جعفر ع وقروا الحاج والمعتمرين فان ذلك واجب عليكم و من اماط اذى عن طريق
مكة كتب الله عز وجل له حسنة و من قبل الله منه حسنة لم يعذبه و من مات محرما بعثه الله ملبيا بالحج مغفورا له
و من مات في طريق مكة ذاهبا او جائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة و من مات في احد الحرمين بعثه الله من الآمنين و من مات
بين الحرمين لم ينشر له ديوان و من دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر من بر الناس و فاجرهم [illegible] في الحرم ولا يدفن
[illegible] من احد [illegible] في حج الانبياء و ارسله صلوات
عليهم اجمعين قال ابو جعفر ع اتى آدم ع هذا البيت الف اتية على قدميه منها سبعمائة حجة و ثلثمائة عمرة و كان ياتيه من ناحية الشام و
كان يحج على ثور و المكان الذي يبيت فيه الحطيم و هو ما بين البيت و الحجر الاسود و طاف آدم ع قبل ان ينظر الى حواء
مائة عام و قال جبرئيل ع حياك الله و بياك يعني اضحكك و قال الصادق ع لما افاض آدم ع من منى تلقته الملائكة بالابطح فقالوا يا آدم
بر حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام و نزل جبرئيل ع بياقوتة من الجنة و رددها فوق جرانه فادارها
على راس آدم و حلق راسه بها و روي انه كان طول سفينة نوح ع الف و مائتي ذراع و عرضها ثمانمائة ذراع و طولها
في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطاف بالبيت سبعة اشواط و سعى بين الصفا و المروة سبعا ثم استوت على الجودي
و سئل الصادق ع عن الذبيح من كان فقال اسمعيل لان الله تعالى ذكر قصته في كتابه ثم قال و بشرناه باسحق نبيا من الصالحين
و قد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل و منها ما ورد بانه اسحق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح
طرقها و كان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان يكون هو الذي امر ابوه بذبحه و كان يصبر لامر الله و يسلم
كصبر اخيه و تسليمه فينال بذلك درجته في الثواب فعلم الله ذلك من قلبه فسماه بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك و قد ذكرت
اسناد ذلك في كتاب النبوة متصلا بالصادق ع و سئل الصادق ع اين اراد ابراهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى و لما اراد
ابراهيم ان يذبح ابنه قلب جبرئيل المدية و اجتر الكبش من قبل ثبير فاجتر الغلام من تحته و وضع الكبش مكان الغلام و نودي
من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين و فديناه بذبح
عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد و ياكل في سواد و ينظر في سواد و يبعر في سواد و يبول في سواد اقرن فحل
و كان يرتع في رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لم اجب تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لان قصدي
في هذا الكتاب الى ايراد النكت و قد ذكرت القصص مشروحة في كتاب النبوة و ان ابراهيم و اسمعيل ع حدا الحجر
ما بين الصفا و المروة و كان الناس يحجون من مسجد الصفاح و قد روي ان ابراهيم ع خط ما بين الحزورة الى المسعى
و اول من كسى البيت ابراهيم ع و روي ان ابراهيم ع لما قضى مناسكه امر ابنه بالانصراف فانصرف و ماتت ام اسمعيل

وكان اذا استلم الركن ... وروى ... عشرين حجة مستترا ... فنزل ...
حج الوداع ... وروي ... محمد بن احمد السناني وعلي بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا ابو العباس احمد
بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول ... عن ابي الحسن العبدي ...
قلت لجعفر بن محمد ... رسول الله ... قال عشرين حجة مستسرا في كل حجة يمر بالمأزمين فينزل فيبول فقلت يا ابن رسول الله
ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه الاصنام ومنه اخذ الحجر الذي نحت منه هبل الذي رمى به علي عليه السلام من ظهر الكعبة
لما علا ظهر رسول الله ... فامر ... بذلك ... فصار الدخول الى المسجد من باب بني شيبة سنة لاجل ذلك قال
فقلت وكيف صار التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة
والآلهة المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسالكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع
شياطينه وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت وكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد حج فقال لان
الصرورة قاضي فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذي دعي اليه ليكرم فيه قلت فكيف صار الحلق على الصرورة واجبا
دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين الا تسمع قول الله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين
محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون ...

[illegible]

فقال النبي ... فاتاه ... ثم رده الى ذلك المكان وروى ... ابي جعفر ... اربع سنين ... وردّ الى
الكعبة ... في القرية ... فقال ... الى
اليها ... يحنون اليك كما تحن ... الى اولادها ... يزفون اليك كما تزف العروس
الى ازواجها ... وروي ... عن ابي عبد الله ع قال وجد في حجر ... يوم خلقت
والارض ويوم خلقت الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك ... مبارك لاهلها في الماء واللبن ...

[illegible]

التيه ... (margin)

اختلفوا في ... عدت ... (margin)

[illegible]

من باب المسجد فدخل رسول الله ص ... ثم وضع الحجر ... ثم اخذت القبائل ...
... ثم تناوله ... فوضعه في موضعه ... وروى ان الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة ...
يضع الحجر في موضعه ... وروى ... ابرهيم ...
... ورُوي ... عن ...
ان رسول الله ص ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله ص من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن اليماني الى
الحجر الاسود ...
... الكعبة ...
... البيت ...
... ابرهيم خليل الله ...
... البيت ...
... الجبال ...
من مكة الى المدينة ... الانصار ...
...
... اصحاب الفيل ...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

في ابله اصابها او حشيش او طير قال لا بأس. وروى ابن ابي عمير عن خلاد عن ابي عبد الله ع في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال
عليه الفدا قال قلت فيأكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون عليه فداء آخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه. وروى ابن فضال عن يونس بن
يعقوب قال ارسلت الى ابي الحسن ع ان اخا لي اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة واعتمرنا واقمنا الى الحج ثم
اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فرهة قل له يذبح مكان كل طير شاة
وروى صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله ع عن شراء القماري بمكة والمدينة فقال لا احب ان تخرج منها شيء. وروى
عن زرارة ان الحكم سأل ابا جعفر ع عن رجل اهدى له في الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها
خل سبيلها. وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل اهدى له حمام اهلي جيء به وهو في الحرم محل قال
ان اصاب منه شيئا فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه. وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله ع عن رجل
رمى صيدا في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من رميته هل
عليه جزاء قال ليس عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس
عليه جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا
القياس عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه. وروى المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعا فاشترينا طيرا فقصصناه
فدخلنا به مكة فعاب ذلك علينا اهل مكة فارسل كرب الى ابي عبد الله ع فسأله فقال استودعوه رجلا من اهل مكة مسلما او امرأة فاذا
استوى فخلوا سبيله. وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله ع رجل نتف حمامة من حمام الحرم قال
يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعه. وروى صفوان عن منصور بن حازم قال قلت
لابي عبد الله ع اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة بأسا قلت فاي شيء تقول انت قال عليهم ثمنه
وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل. وروى [illegible]
قال كتبت الى ابي عبد الله ع [illegible] حمام من حمام الحرم [illegible] ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه [illegible]
كان محرما فشاة عن كل طير. وسأل معاوية بن عمار ابا عبد الله ع عن طير اهلي اقبل فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله عز وجل يقول
ومن دخله كان آمنا. وسأل العيص بن القاسم ابا عبد الله ع عن الظبي يدخل الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله
كان آمنا. وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب غلامي
فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت عبد الله بن الحسن فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين

[illegible]

لا حول ولا قوة الا بالله. وروى ابو بصير عن ابي جعفر ع قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله
من شر هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن
ركوب المحارم كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه الهم وحجزه عن السوء وعصمه من الشر باب
القول عند الركوب كان الصادق ع اذا وضع رجله في الركاب يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا
ويحمده سبعا ويهلل الله سبعا وروى عن الاصبغ بن نباتة قال امسكت لامير المؤمنين ع بالركاب وهو يريد ان يركب فرفع
راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول الله ص كما امسكت لي
فرفع راسه وتبسم فسالته كما سالتني وساخبرك كما اخبرني امسكت لرسول الله ص الشهباء فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت
يا رسول الله رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا علي انه ليس من احد يركب ما انعم الله عليه ثم يقرا اية السخرة ثم يقول استغفر
الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتي
عبدي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري اشهدوا اني قد غفرت له ذنوبه باب ذكر الله عز وجل والدعاء عند المسير في [illegible]
[illegible] عن ابي عبد الله ع قال كان رسول الله ص في سفره اذا هبط سبح واذا صعد كبر وروى العلاء [illegible]
ع قال اذا كنت في سفر فقل اللهم اجعل مسيري عبرا وصمتي تفكرا وكلامي ذكرا وقال رسول الله ص والذي نفس [illegible]
بيده ما اهل مهل ولا كبر مكبر على شرف من الاشراف الا اهل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب
باب ما يجب على المرافق في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع روى ابو
الربيع الشامي قال كنا عند ابي عبد الله ع والبيت غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه
وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه وروى صفوان الجمال عن ابي عبد الله ع قال كان ابي ع يقول ما يعبا
بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلاث خصال خلق يخالق به من صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله
قال الصادق ع ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى في السفر من خير او شر وروى عمار بن مروان الكلبي قال اوصاني
ابو عبد الله ع فقال اوصيك بتقوى الله واداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحبة لمن صحبك ولا قوة الا بالله وروى
عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليه فافعل باب تشييع المسافر
وتوديعه والدعاء له شيع امير المؤمنين ع ابا ذر رحمه الله وشيعه الحسن والحسين ع وعقيل بن ابي طالب وعبد الله بن جعفر وعمار
بن ياسر فقال امير المؤمنين ع ودعوا اخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضي وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال

خالقهم بخلق حسن ق

الحسين بن علي ع رحمك الله يا اباذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك غدا
الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابوذر رحمكم الله من اهل بيت فما لي شجن في الدنيا غيركم اني اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم
رسول الله ص وكان رسول الله ص اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة وسلم لكم دينكم
ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفي خبر عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ص اذا ودع مسافرا اخذ بيده ثم قال احسن الله
لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم
عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة الله عز وجل باب ما يقول من خرج وحده
في سفر روى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر عن ابي الحسن موسى بن جعفر ع قال من خرج وحده في سفر فليقل ما شاء الله
ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتي واعني على وحدتي وأد غيبتي باب كراهة الوحدة في السفر وروى عن اسباط
عن عبد الملك بن مسلم عن السري بن خالد عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله
قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع في وصية رسول الله ص لعلي ع لا تخرج في سفر
وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاو والاثنان غاويان والثلاثة
نفر وروى بعضهم سفر وروى ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر ع قال لعن رسول الله ص ثلاثة الآكل
زاده وحده والنائم في بيت وحده والراكب في فلاة وحده وروى محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر قال كنت عند
ابي عبد الله ع بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك قال ما صحبت احدا فقال له ابو عبد الله ع اما لو كنت تقدمت
اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلاثة صحب واربعة رفقاء باب الرفقاء في السفر
وحق بعضهم على بعض والسكوني باسناده قال قال رسول الله ص الرفيق ثم السفر وقال ص ما اصطحب اثنان
الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله ارفقهما بصاحبه وقال امير المؤمنين ع لا تصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه
كما ترى له من الفضل عليك وقال رسول الله ص من السنة اذا خرج القوم في سفر ان يخرجوا نفقتهم فان ذلك اطيب لانفسهم
واحسن لاخلاقهم وروى اسحاق بن جرير عن ابي عبد الله ع قال كان يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك وروى
عن شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله ع قد عرفت حالي وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق
مكة فاوسع عليهم قال لا تفعل يا شهاب ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك اصحب
نظراءك ع وقال ابو جعفر ع اذا صحبت فاصحب نحوك ولا تصحب من يكفيك فان ذلك مذلة للمؤمن وروى ابو خديجة

عن ابي عبد الله ع قال البائت في البيت وحده شيطان والاثنان لمة والثلاثة انس وقال رسول الله ص احب الصحابة الى الله عز وجل
اربعة وما زاد قوم على سبعة الا كثر لغطهم وقال الصادق ع حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلاثا وروى عبد الله بن ابي يعفور
عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ما من نفقة احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة باب
الجداء والسفرة في السفر وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله ص زاد المسافر الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء و
حفظ النفقة في السفر وروى صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع ان معي اهلي وانا اريد الحج فاشد نفقتي في حقوي قال
نعم فان ابي ع كان يقول من قوة المسافر حفظ نفقته وروى علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله ع تكون معي
الدراهم فيها تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميان واشده في وسطي قال لا باس اوليس هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل
باب اتخاذ السفرة في السفر قال الصادق ع اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها وروى عن ابي خضر الخادم قال
نزل العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر ع الى سفرة عليها حلق صفر فقال ازعوا هذه واجعلوا مكانها حديدا فانه
لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة قال الصادق ع لبعض اصحابه تأتون قبر ابي عبد الله
فقال له نعم قال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور ابائكم وامهاتكم لم تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل
قال الخبز باللبن وفي خبر اخر قال الصادق ع بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين ع حملوا معهم السفر فيها الجداء والاخبصة واشباهه
لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا باب الزاد في السفر قال رسول الله ص من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج في
سفر وكان علي بن الحسين ع اذا سافر الى مكة للحج والعمرة تزود من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمص والمحلى
وروي انه قام ابوذر رحمه الله عند الكعبة فقال انا جندب بن السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ
من الزاد ما يصلحه لسفره فما لكم لا تتزودون لما يصلحكم فقام اليه رجل فقال ارشدنا فقال صم يوما شديد الحر للنشور
وحج حجة لعظائم الامور وصل ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور كلمة خير تقولها او كلمة شر تسكت عنها او صدقة منك
على مسكين لعلك تنجو بها يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لاخرتك
والثالث يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة للاخرة والثالثة تضر ولا تنفع لا تردها ثم قال
قتلني هم يوم لا ادركه وقال لقمان لابنه ان الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك فيها الايمان واجعل
شراعها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى الله فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت فبذنوبك باب حمل
الالات والسلاح في السفر روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله ع قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر

بسيفك وخفك وعمامتك وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت و
من معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه بعضهم وقوسك باب الخيل وارتباطها
واول من ركبها قال رسول الله ص الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة لا
يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم محجل الثلاث طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم وروى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر
الجعفري عن ابي الحسن ع قال من ربط فرسا [illegible] كل من يحبه ما شاء الله فان اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط
فرسا عتيقا محيت عنه ثلاث سيئات في كل يوم وكتب له احدى عشرة حسنة في كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتبت
له سبع حسنات في كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة وكتبت له
حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل الغرة به وضح في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر
ذلك الفرس فوق ما دام في ملك صاحبه لا يدخل بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين ع لرسول الله ص اربعة افراس
من اليمن فاتاه فقال يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس قال صفها قال هي الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم قال فاي شيء منها
اشقر بهم قال فامسكه لي قال وفيها كميتان اوضحان قال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف ثمنه لعيالك
انما يمن الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل غيره في اول الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح
بورك له في يومه ذلك وان كانت به غرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا او قضى الله حاجته وقال الصادق ع
كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابراهيم واسماعيل ع على ابي قبيس فناديا الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بيده و
امكن من ناصيته باب حق الدابة على صاحبها وروى اسماعيل بن ابي زياد باسناده قال قال رسول الله ص للدابة على صاحبها
خصال يبدأ بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في
سبيل الله ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي الا ما تطيق وسال رجل ابا عبد الله ع متى اضرب دابتي تحتي قال اذا لم تمش
تحتك كمشيها الى مذودها وروى انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون وقال رسول الله ص
اذا عثرت الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب وقال ع في الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها
فان الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر اخر لا تقبحوا الوجوه وقال النبي ص ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة وقال رسول الله ص
لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس وقال الباقر ع لكل شيء حرمة وحرمة البهائم في وجوهها
ما لم تهم منه البهائم وروى عن علي بن رئاب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين ع انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم
عن اربع

معرفتها بالرابض ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها بالمرعى الخصيب واما الحمار الذي يرى [illegible]
انه لو عرفت البهائم من الموت ما تعرف انتم ما اكلتم منها سمينا فليس هذا في هذا الحمار انما تعرف الموت لكنها لا تعرف [illegible]

باب ثواب النفقة على الخيل

قال رسول الله صلعم في قول الله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم
عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال الصم هذا الكتاب [illegible] هذه الاية [illegible]
في امير المؤمنين علي بن ابي طالب وكان سبب نزولها انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم
في السر وبدرهم في العلانية فنزلت فيه هذه الاية والاية اذا نزلت في شي فهي جارية في كل ما يجري فيه [illegible]
تفسير ما انها نزلت في امير المؤمنين وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك

باب علاج الرقعتين في باطن

يدي الدابة روى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عم قال قلت له جعلت فداك ان الدواب [illegible] يقطع ايديها افضل الرقعتان [illegible]
قال شي جعل الله انه موضع مخ في ايديها

باب حسن القيام على الدواب

عن ابي ذر رحمه الله قال سمعت رسول الله
من يقول ان الدابة تقول اللهم ارزقني مليكا صدوقا يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق قال النبي صلعم ما من دابة الا
قالت اللهم اجعلني رجلا صالحا وروى عن [illegible] باسناده قال اخذوا الدابة فانها زين ويقضى عليها الحوائج ورزقها
على ربكم وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلعم ان الله تعالى يحب الرفق ويعين عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف
فانزلوها منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال النبي صلعم من سافر منكم بدابة فليبدأ
حين ينزل بعلفها وسقيها وقال ابو جعفر عم اذا سرت في الارض مخصبة فارفق بالسير واذا سرت في ارض مجدبة فعجل
بالسير

باب ما جاء في الابل

قال النبي صلعم ايكم واابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال النبي صلعم ان على ذروة كل بعير
شيطانا فاشبعوا وامتهنوها وقال ابو عبد الله عم اشتروا السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله صلعم الابل عز لاهلها
وقال رسول الله صلعم ان يخطأ القطار قيل يا رسول الله ولم قال لانه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان [illegible]
اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير قال رجل
في غنم قد تتبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتي الزكوة قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال الاساتين
والمطعمات في الوحل نعم الشي النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على راس شاهق اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان
يخلف مكانها قيل يا رسول الله فاي المال بعد النخل خير فسكت فقال له رجل فاين الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد [illegible]
مدبرة وتروح مدبرة لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشأم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال الصم هذا الكتاب [illegible]

حد السلم لا ياتي خيرها الا من جانبها الاشأم بعيرها لا خيل والا الزكوة ولا يوثق عليها الا على الجانب الايسر وقال صلعم في الغنم اذا اقبلت
اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت ادبرت واذا ادبرت ادبرت

باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه

روى السكوني باسناده ان النبي صلعم ابصر ناقة معقولا
وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر قال النبي صلعم اخروا الاحمال فان اليدين معلقة
والرجلين موثقة وروى ابن فضال عن رجل الحكم قال اشتريت جملا فقال لي ابو عبد الله عم ولمن ان كان قد قالت فقال العلام الجمل
الجمل فاما انتم يجب العقل وروى ابو بصير عن قال سمعت الوليد يقول ابو عبد الله عم اما حنيفة راى جملا
بالقادسية وبه مهنا عرة فقال اما الله ان صلحنا ما لنا صلح وفي خبر ان النبي صلعم علا ناقة له عجفاء فقال بها سوط
وقال النبي صلعم اي بعير حج عليه ثلاث حجج جعل من نعم الجنة وروى سبع سنين

باب ما جاء في ركوب العقبة

عن ابي بصير عن ابي جعفر عم قال كان رسول الله صلعم وامير المؤمنين عم ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا بينهم
وهم يريدون [illegible]

باب ثواب من اعان مؤمنا

قال رسول الله صلعم من اعان مؤمنا مسافرا فرج الله عنه ثلاث وسبعين
كربة واجاره في الدنيا والاخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي حديث اخر حيث
يتشاغل الناس بانفاسهم

باب المروة في السفر

تذاكر الناس عند الصادق عم امر الفتوة فقال اتظنون ان الفتوة بالفسق
والفجور انما الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وبشر معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال
ما المروة فقال الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة
في السفر فاما التي في الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر
الصديق وتكبت العدو واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد
مفارقتك اياهم وكثرة المزاح في غير ما يسخط الله عز وجل ثم قال والذي بعث جدي صلعم بالحق نبيا ان الله تعالى ليرزق العبد على قدر المروة
وان المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء

باب ارتياد المنازل والاماكن التي يكره

النزول عليها روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلعم اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها مدارج
السباع ومأوى الحيات وقال رسول الله صلعم من نزل منزلا يتخوف فيه السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شي قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع الا امن من شر ذلك السبع حتى يرحل من ذلك المنزل
ان شاء الله تعالى

باب المشي في السفر

روى عبد الله بن سنان عن حمزة بن طلحة النهدي قال قال لنا ابو عبد الله عم سيروا

فانه اخف عليكم وروى ان قوما مشاة ادركهم النبي صلعم فشكوا اليه شدة المشي فقال لهم استعينوا بالنسل وسال عمرو بن عمار ابا عبد الله عم
عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة على من اطاق المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلعم
مشاة ولقد مر رسول الله صلعم بكراع الغميم فشكوا اليه الجهد والعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب عنهم
وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم

باب اداب المسافر

روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عم قال قال لقمان لابنه اذا سافرت مع قوم
فاكثر استشارتهم في امرك وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم واذا استعانوا
بك فاعنهم واستعمل طول الصمت وكثرة الصلاة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق
فاشهد لهم واجهد رايك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها
وتقعد وتنام وتاكل وتصلي وانت مستعمل فكرك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رايه
ونزع عنه الامانة واذا رايت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط
معهم واسمع لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولوم واذا تحيرتم
في الطريق فانزلوا واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسالوه عن طريقكم ولا تسترشدوه
فان الشخص الواحد في الفلاة مريب لعله ان يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا
الا ان تروا ما لا ارى فان العاقل اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغائب يا بني اذا جاء وقت
الصلاة فلا تؤخرها لشي صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك
سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت من المنزل فانزل
عن دابتك وابدا بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض باحسنها لونا والينها تربة
واكثرها عشبا فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت
فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة اهلا من الملائكة وان استطعت ان لا
تاكل طعاما حتى تبدأ فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت راكبا وعليك بالتسبيح ما دمت عاملا
عملا وعليك بالدعاء ما دمت خاليا واياك والسير من اول الليل وعليك بالتعريس والدلجة من نصف الليل الى اخره واياك ورفع الصوت في مسيرك

دعاء الضال عن الطريق روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح
ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروى ان البر موكل به صالح والبحر موكل به حمزة

باب القول عند نزول المنزل

قال النبي صلعم
لعلي عم يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين ترزق خيره ويدفع عنك شره

باب القول عند دخول مدينة او قرية

كان رسول الله صلعم قال في وصية لعلي عم يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها
اللهم اني اسالك خيرها واعوذ بك من شرها اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا

باب الموت في الغربة

روى
الحسن بن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عم قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة يغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع
الارض التي كان يعبد الله عز وجل عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال
النبي صلعم ان الغريب اذا حضره الموت التفت يمنة ويسرة ولم ير احدا رفع راسه فيقول الله عز وجل الى من تلتفت الى من هو خير لك
مني وعزتي وجلالي لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك الى طاعتي ولئن قبضتك لاصيرنك الى كرامتي

باب [illegible]

القادم من الحج قال النبي صلعم الا ارسول الله صلعم كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك

باب ثواب معانقة الحاج

في رواية ابي الحسين الاسدي رضه قال قال النبي صلعم من عانق حاجا بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود
وروى جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى يؤذنهم
وقال ابو عبد الله عم السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال النبي صلعم سر المنازل بعد الزاد وسوء الخلق
وضيق الثياب في السير ثلاث عشرة وروى [illegible] عن ميمون باسناده قال قال رسول الله صلعم اذا اضللتم الطريق فتيامنوا
وروى [illegible] قال النبي صلعم ان على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك [illegible]

باب تقليد الشعر في الحج

انا ضامن لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلاثا ان لا يصيبه السرق والغرق والحرق
روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة في اراد الحج وفر شعره اذا نظر
الى هلال ذي القعدة ومن اراد العمرة وفر شعره شهرا ومتى حرم على الحاج بالخصى لا يوفر شعره ثم روى ذلك هشام بن
الحكم واسماعيل بن جابر عن الصم وروى اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عم وروى عن جابر قال سالته عن الحاج
وحلق القفا قال اما في الحج قال لا الا بالنورة والسواك والله اعلم

باب مواقيت الاحرام

روى رفاعة
بن عبد الله الحلبي عن ابي عبد الله عم قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلعم لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها
ولا بعدها وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة وكان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد وسار واستوت به

البيدا حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل الطائف قرن المنازل
ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله ص وفي رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله ع قال
رسول الله ص قال وقت رسول الله ص العقيق لاهل نجد وقال هو وقت لما انجد الارض وانتم منهم ووقت لاهل الشام الجحفة
بين اهل المهيعة وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسأل الناس والاعراب عن ذلك
قال الامام اول العقيق بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة وقال الامام ووقت رسول الله ص لاهل العراق العقيق واوله
المسلخ ووسطه غمرة واخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا
لعلة او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا باس بان يؤخر الاحرام الى ذات عرق وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل
من اهل المدينة احرم من الجحفة فقال لا باس وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع [illegible]
قال الناس [illegible] احرامك من [illegible] فقال [illegible] رسول الله ص [illegible]
وسأل [illegible] عن رجل احرم من العقيق [illegible] افضل [illegible]
[illegible] رسول الله ص [illegible] وسأل عن رجل [illegible]
من ابن حزم قال من منزله [illegible] من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه ان يحرم من منزله وروى
[illegible] عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اقام بالمدينة وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق
المدينة فاذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها ان شاء الله **باب** التهيؤ للاحرام روى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى وقت من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان
شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدات ثم استك واغتسل
والبس ثوبيك [illegible] ذلك [illegible] عند زوال الشمس وان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان
[illegible] الى ان يكون عند زوال الشمس وروى معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله ع ونحن بالمدينة عن التهيؤ للاحرام
[illegible] المدينة [illegible] دهنت [illegible] حتى تاتي مسجد الشجرة وسأل [illegible]
عمار عن الرجل يطلي قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا باس وسأل عن الرجل يطلي قبل ان ياتي مكة بسبع او ثمان ليال
قال لا باس به وروى [illegible] عن ابي بصير قال سأل رجل ابا عبد الله ع وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول
كيف اصنع في الطلية الاخيرة وكم بينهما قال اذا كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطل [illegible]

عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله ع ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ابو عبد الله ع ان اغتسلوا
بالمدينة فاني اخاف ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا
فرادى ومثنى قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد
ومع ليس به باس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما اردنا ان نخرج قال لا عليكم الا
ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وسأل محمد الحلبي عن [illegible] اذا اردنا ان نحرم
قال نعم وسأل عن الرجل يغتسل بالمدينة للاحرام فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة وروى معوية بن عمار عنه ع
الرجل [illegible] باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمر ثوبا
لاحرامك وروى الحسن بن محمد [illegible] عن علي بن ابي حمزة قال سألته عن الرجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم
فقال لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر تبقى ريحه في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن
حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع
[illegible] كان لا يرى باسا بان تكحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام وفي رواية جميل انه قال غسل يومك
يجزيك لليلتك وغسل ليلتك يجزيك ليومك وسأل ابو حمزة عن رجل اغتسل للاحرام ثم قلم اظفاره قال يمسحها بالماء
ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه من فوقك
واعد الغسل ولا شيء عليك وان لبسته بعد ما تلبي فانزعه من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك
اذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يلبس [illegible] وازارا واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة
الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن القسم عن ابي عبد الله ع قال سألته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم
ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه غسل وما اغتسل اول الليل ثم احرم اخر الليل اجزأه غسله **باب** وجوه الحج روى منصور
الصيقل عن ابي عبد الله ع قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسائق للهدي والسائق هو القارن
ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران او الافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج
فما استيسر من الهدي ثم قال ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد الحرام اهل مكة وحولها
على ثمانية واربعين ميلا ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج الا متمتعا بالعمرة الى الحج ولا يقبل الله غيره وروى
ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر ع يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل احب او كره الا من اعتمر في عامه
[illegible]

ذلك او ساق الهدي واشعره وقلده وروى ابن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي جعفر ع وهو خلف المقام فقال اني
قرنت بين حجة وعمرة فقال له هل طفت بالبيت قال نعم قال هل سقت الهدي قال لا فاخذ ابو جعفر ع بشعره ثم قال احللت والله
وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله ع قال ان احدهم يريد و يسوق دم حتى بما صنع وروى [illegible]
عن الرجل يحرم بحجة وعمرة وينوي العمرة ايتمتع قال نعم وروى الحسن بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع رجل يفرد الحج
فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب
[illegible] الى ابي جعفر الثاني ع يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم ايحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب ع
يتمتع وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع قال المتعة والله افضل وبها نزل القران وجرت السنة وروى الحلبي [illegible]
قال قال ابو عبد الله ع دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة وسأل ابو ايوب ابراهيم بن عثمان الخزاز ابا عبد الله ع اي انواع الحج افضل
فقال المتعة وكيف يكون شيء افضل منها ورسول الله ص يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس
والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين
عند مقام ابراهيم ع وسعى بين الصفا والمروة سبعا وقصر واحل وهذه عمرة يحل فيها من الثياب والجماع والطيب وكل شيء
على المحرم الا الصيد لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرم ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد
التروية من عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفة وجمع
ما بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى
والذبح والحلق والرجوع [illegible] والسعي وطواف الحج وطواف الزيارة
وطواف النساء وهذه صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة اطواف بالبيت طواف العمرة وطواف الحج وطواف النساء
وسعيان بين الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن والمفرد طوافان بالبيت وسعي بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد
العمرة [illegible] على احرامهما الاول ولا يقطعان التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ويقطعانها
التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي
وروى درست عن محمد بن الفضل الهاشمي قال دخلت مع اخوتي على ابي عبد الله ع فقلنا انا نريد الحج وبعضنا صرورة
فقال ع عليكم بالتمتع فانا لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين **باب** فرائض الحج
الحج سبع الاحرام والتلبية الاربع التي يلبيها شرطا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد و

النعمة لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابراهيم ع والسعي بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر
الحرام والهدي للتمتع وقال العالم الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى ذلك من المناسك سنة **باب**
باب ما جاء فيمن حج بالاحرام روى عن الائمة ع انهم قالوا من حج بالاحرام نوى عند التلبية لبيك عبدك وابن عبديك
عقد الاحرام وشرطه وتقديم الصلوة له وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا يكون احرام الا في دبر صلوة مكتوبة
او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت في دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت
من الصلوة فاحمد الله واثن عليه وصل على النبي ص وتقول اللهم اني اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وامن
بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسألك
ان تعزم لي عليه على كتابك وسنة نبيك ص وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني
من وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء
مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه واله فان عرض لي
عارض يحبسني فحلني حيث حبستني بقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم يكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري و
لحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار الاخرة ويجزيك ان تقول هذا
مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وسأل الحلبي ابا عبد الله ع
[illegible] احرم رسول الله ص ام نهارا فقال نهارا فقلت اي ساعة قال صلوة الظهر فقلت متى ترى ان نحرم قال سواء عليكم
انما احرم رسول الله ص صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤوس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك من الغد
[illegible] ولا يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله ع
اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك
وان شئت اضمرت الذي تريد وسأل الحلبي ابا عبد الله ع عن الرجل يقول حلني حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه الله
قال او لم يقل وروى حفص بن البختري ومعوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله ع
قال اذا صليت في مسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى
تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك فلب وان اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام
وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطاء وتلبي قبل ان تصير الى الابطح وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع [illegible]

ان احرمت من غمرة او من بريد البعث صليت وقلت ما يقول المحرم في دبر صلواتك وان شئت لبيت من موضعك و
الفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي وفي رواية ابن فضال عن ابي الحسن في الرجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة
العصر او في غير وقت صلوة قال لا ينتظر حتى تكون الساعة التي يصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة وروى
عن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام في من عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شيء وفي رواية
ابان عن علي بن عبد العزيز قال اغتسل ابو عبد الله عليه السلام بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم
الصيد فاتي بحلتين فاكلهما قبل ان يحرم وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين في
مسجد الشجرة ثم خرج فاتي بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه وروى عنه ... في رجل
... فاحرمت قبل ... ان لا يستقر احرامها ويطأها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا
الى ابي ابراهيم في رجل دخل مسجد الشجرة فصلى واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبي ان ينقض ذلك بمواقعة
فكتب نعم او لا باس به

باب الاشعار والتقليد روى معاوية بن عمار عن ابي جعفر عليه السلام قال ...
اشعار البدن ... ثم ... ذلك وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال
كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير وروى معوية بن
عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره قال قد اجزى عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر و
لا يجلل وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل احرم من
الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها وقلدها وساقها فقال ان كان ابتاعها
قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه فاشعرها وقلدها
حين فعل ذلك اهل يجب عليه الحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها فان تقليده
الاول ليس بشيء وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن البدن كيف
يشعرها ... من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل الايمن وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلام قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية وفي رواية عن ابي عبد الله عليه السلام
انه انما تشعر وهي معقولة وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت بدنة وانا
بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله عليه السلام فسالته كيف اصنع بها فارسل الي ما كنت تصنع بهذا فانه كان يجزيك

الحلق مخير بين الباقي من ثوب
خلق او بال ٢ ٢٦ ق

١ا

ان تشتري منه من عرفه وقال انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة فاستقبل بها القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين
ثم احرم الى البدنة فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب

باب التلبية روى الصدوق بسنده عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما لبى رسول الله صلى الله عليه وآله قال لبيك اللهم لبيك لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك وكان صلى الله عليه وآله يكثر من ذي المعارج
وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط واديا ومن آخر الليل وفي ادبار الصلوات وفي رواية حريز ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لما احرم اتاه جبرئيل عليه السلام فقال مر اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن وروى ابو سعيد
المكاري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة والدخول
ودخول الكعبة واستلام الحجر الاسود وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل
حال وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال لا باس ان تلبي الجنب وقال عليه السلام يكره للرجل ان يجيب بالتلبية اذا نودي وهو
محرم وفي خبر اخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال امير المؤمنين عليه السلام جاء جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله فقال
له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك
والملك لا شريك لك وروى ابو محمد بن ابي القاسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار
عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام عن امير
المؤمنين عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما بعث الله موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل
واعطاه التورية والالواح راى مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلي فقال
جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمدا افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي قال موسى يا رب فان كان محمد اكرم
من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله تعالى يا موسى اما علمت ان فضل آل محمد على آل النبيين
كفضل محمد على جميع النبيين المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك من امتي
ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل امة
محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى يا رب ليتني كنت اراهم فاوحى الله تعالى اليه يا موسى انك لن تراهم
فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم في الجنان جنات عدن والفردوس بحضرة محمد في نعيمها يتقلبون
وفي خيراتها يتبحبحون افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم يا الهي قال عز وجل قم بين يدي واشدد مئزرك قيام

جميع ...

الحجر شيء يعطي الانسان
عند مناجاة العبيد

العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد فاجابوه كلهم وهم في اصلاب
آبائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك قال
فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة وقد اخرجته في تفسير القرآن

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج وروى محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله عليه السلام
في قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله اشترط
على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى وفى الله له فقالا فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم
فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في
الحج واما ما شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له
فقالا له ارايت من ابتلي بالفسوق ما عليه قال لم يجعل الله له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا فمن ابتلي بالجدال ما
عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب دم يهريقه شاة وعلى المخطئ بقرة وقال الصادق عليه السلام في رسالته الى ابنه ان الفسوق
الكذب واليمين الكاذبة والصادقة وهو الجدال ولا يقول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت
صادق فلا شيء عليك وان جادلت ثلاثا وانت صادق فعليك دم شاة فان جادلت مرة كاذبا فعليك
شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت ثلاثا كاذبا فعليك بدنة والفسوق الكذب
فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب
عليك وعلى اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذي كنتما اخذتما عام اول
لم يفرق بينكما ويلزم المراة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم يلزم المراة شيء وان كان
دون الفرج فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال عليه السلام ان وقعت على اهلك بعدما تعقد الاحرام
وقبل ان تلبي فلا شيء عليك وان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت
بعد وقوفك بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا
شيء عليك وسال ابو بصير عن رجل وقع امراته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغي لاصحابه ان
يجمعوا له ولا يفسدوا عليه حجه وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم
الى المراة نظر شهوة فليس عليه شيء فان لمسها فعليه دم شاة وان قبلها فعليه دم شاة فان اتى المحرم اهله ناسيا

ولعله الى الرم

ي

زوجها
شيء عليه انما هو بمنزلة من اكل في شهر رمضان وهو ناس وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن رجل محرم نظر الى ساق امراة او الى
فرجها فامنى فقال ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال اما اني لم اجعل عليه هذا لانه
امنى ولكن جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له وسال محمد بن مسلم الرجل يحمل امراته او يمسها فامنى او امذى فقال ان حملها او مسها
بشهوة فامنى او لم يمن او امذى فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة فليس عليه شيء امنى او لم يمن امذى او لم
يمذ واذا وجب على الرجل بدنة في كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وان جامعت
بالبيت وبالصفا والمروة وقد سعيت بعض سعيك فحلت ... قبل ان تقصر من راسك فان عليك ... وان جامعت فعليك
جزور او بقرة وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له صاحبه والله لا
تعمله فيقول والله لاعملنه فيخالفه مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله معصية وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصي الله فان الله تعالى يقول ثم ليقضوا تفثهم

باب ومن التفث ان تتكلم في احرامك بكلام قبيح واذا دخلت مكة فطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب وكان ذلك كفارة لذلك
ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان ثوبا رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان احرم فيهما يمانيين عبري
وظفار وفيهما كفن وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل ثوب تصلي فيه فلا باس ان تحرم فيه وسال حماد النوا
سال ابو عبد الله عن المحرم يحرم في برد فقال لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا في البرد وروى خالد ابي العلاء الخفاف
قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم وروى عن عمرو بن عمير ... قال رايت ابا جعفر عليه السلام وعليه برد اخضر وهو محرم
وروى محمد بن مسلم عن احدهما انه سئل عن الرجل يحرم في الثوب المعلم فقال لا باس ولا احب ان احرم وكره ذلك ... الا ان
يطهره وطهوره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذي يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا ان يصيبه جنابة او شيء فيغسله وروى
ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في ثوب مصبوغ بمشق وروي عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول كان علي عليه السلام محرما ومعه بعض صبيانه وعليه ثوبان مصبوغان فمر عليه عمر فقال ما هذان الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال علي عليه السلام ما نريد احدا
يعلمنا بالسنة ان هذين ثوبان صبغا بالطين وروى عن الحسين بن المختار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحرم الرجل في
الثوب الاسود قال لا يحرم في الثوب الاسود ولا يكفن فيه الميت وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابي عبد الله عليه السلام فسئل
عن رجل يحرم في ثوب فيه حرير قال فدعا بازار قرقبي فقال انا احرم في هذا وفيه حرير وروى عن الحلبي قال سالته عن
الرجل يحرم في ثوب له علم فقال لا باس به وفي رواية معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يحرم الرجل في الثوب

اول بذم

والدرديا

المحرم وترك احب الي فاذا فقد على غيره وسالته عن الثوب المعلّم هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره الملحم وسالته عن [illegible]
العلا عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل فقال لا باس اذا ذهب ريحه ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا
باس به وروى الحسن بن محبوب عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال اذا اضطر المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا
غيره فليلبسه مقلوبا ولا يدخل يديه في يدي القباء وروى عن الكاهلي قال سال رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل
وانا محرم فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكن اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس وسال اسمعيل بن الفضل عن المحرم يلبس الثوب قد
اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه وروى عن ابي الحسن النهدي قال سال سعيد ابا عبد الله ع وانا عنده عن الخميصة سداها
ابريسم ولحمتها من غزل فقال لا باس بان يحرم فيها انما يكره الخالص منها وسال حماد بن عثمان ابا عبد الله ع عن خلوق الكعبة وخلوق
القبر يكون في ثوب الاحرام فقال لا باس بهما هما طهوران وسال [illegible] عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا باس
وهو طهور فلا تتقه ان يصيبك وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع في المحرم يلبس الطيلسان المزرور فقال نعم في كتاب علي ع لا يلبس
طيلسانا حتى تحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس ان يلبسه وساله [illegible]
عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل
قال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القباء اذا لم يكن له رداء ويقلب ظهره لباطنه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان
لا يكون لك نعلان وروى زرارة عن احدهما ع قال سالته عما يكره للمحرم ان يلبس فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا يتدرعه وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبي احرامه اللذين احرم فيهما وكره
بيعهما وقد روي رخصة في بيعهما وروى ابو بصير عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش
الاصفر والمرفقة وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن ع عن المحرم يلبس الخز فقال لا باس وروى عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله ع قال المحرم اذا خاف لبس السلاح وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن المحرم اذا احتاج
الى ضروب من الثياب يلبسها فقال عليه لكل صنف منها فداء وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالته عن المحرم يصيبه
الجنابة قال لا يلبس حتى يغتسل واحرامه تام وفي رواية حماد عن حريز قال قال ابو عبد الله ع المحرمة تسدل الثوب على وجهها
الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه ع قال تسدل المراة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة وروى
عبد الله بن ميمون عن جعفر عن ابيه ع قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه وروى عن [illegible]

المحرم لكم ثم يغسل الثياب [illegible]

العصفر [illegible]

الخميصة كساء اسود مربع له علمان

[illegible] الرجل [illegible] المراة [illegible]

المرفقة بالكسر المخدة [illegible]

بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيب عن وجهها وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال تلبس
المراة المحرمة الحائض تحت ثيابها غلالة وروى يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله ع عن ابيه ع انه كره للمحرمة البرقع والقفازين
وسال محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا احرمت اتلبس السراويل فقال نعم انما تريد بذلك الستر وروى الكاهلي انه قال تلبس المراة
المحرمة الحلي كله الا القرط المشهور والقلادة المشهورة وسال العيص بن القاسم عن مصبغات الثياب تلبسها المراة المحرمة فقال
لا باس الا المفدم المشهور وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع في المحرمة انها تلبس الحلي كله الا حليا مشهورا للزينة
وسال سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح ان تلبس حريرا محضا لا خلط فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس ان
تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون ان في الخز حريرا
وانما يكره الحرير المبهم وسال ابو بصير المرادي عن القز تلبسه المراة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم وسال يعقوب بن
شعيب المراة تلبس الحلي قال تلبس المسك والخلخالين وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان تحرم المراة في الذهب
والخز وليس يكره الا الحرير المحض وفي رواية حريز قال اذا كان للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم ينزع عنها وروى
ابو الحسن النهدي قال سئل ابو عبد الله ع وانا حاضر عن المراة تحرم في العمامة ولها علم قال نعم لا باس وسال سعيد الاعرج
عن المحرم يعقد ازاره في عنقه قال لا وسال محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على راسه اذا استقى قال نعم وسال يعقوب
بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به الجرح يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم وروى علي الحلبي عن ابي عبد الله ع قال المحرم يشد
على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال
قلت لابي عبد الله ع المحرم يشد الهميان في وسطه فقال نعم وما خيره بعد نفقته وفي رواية ابي بصير عنه ع انه قال كان ابي
يشد على بطنه نفقته يستوثق منها فانها تمام حجه
باب ما يجوز للمحرم اتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الانواع روى
ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال لا باس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور اذا اشتكى عينه وتكتحل المراة المحرمة
بالكحل كله الا الكحل الاسود لزينة وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال يكتحل المحرم عينه ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا
ورس وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال لا تنظر في المراة وانت محرم لانه من الزينة وروى عن معوية بن عمار قال
قلت لابي عبد الله ع في المحرم يستاك قال نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة وروى حماد عن حريز عن
ابي عبد الله ع قال لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق او يقطع الشعر واحتجم الحسن ع وهو محرم وسال ذريح المحاربي
عن المحرم يحتجم فقال نعم اذا خشي الدم وسال الحسن الصيقل ابا عبد الله ع عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه فقال نعم لا باس به

العلا [illegible]

وروى عن الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه زعفران فقال ان كان الزعفران الغالب
على الدواء فلا وان كانت الادوية الغالبة عليه فلا باس وسال معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة فقال
لا باس وقال ع اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكل وهو محرم وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج بالمحرم
الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت او سمن وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع في المحرم تشقق يداه فقال يدهنهما بزيت
او سمن او اهالة وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة ارادت ان تحرم فخافت
الشقاق فقال تنصب الحناء قبل ذلك قال ما يعجبني ان تفعل كان علي ع اذا خرج الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادكم
من الطيب ولا الزعفران ناكله ونطعمه وقال الصادق ع يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس
وكان يكره من الادهان الطيبة الريح وروى الحسن بن زياد قال قلت لابي عبد الله ع اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت
وانا محرم فقال اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فاشتر بدرهم تمرا وتصدق به فيكون كفارة لما
لا دخل عليك في احرامك مما لا تعلم وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب
فان كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر الله ويتوب اليه وروى عن الحسن بن زياد قال قلت لابي عبد الله ع وضات
وانا لا اعلم بدني اشنان فيه طيب فغسلت يدي وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب ابرهيم بن سفيان الى ابي
الحسن ع المحرم يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احب لك وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالته عن
رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل يده وليس عليه شيء ويلبي في حرامه ويستغفر الله وروى حماد عن الحلبي
عنه ع في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب وسال
ابن سنان ابا عبد الله ع عن الحناء فقال ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما هو بطيب وما به باس وقال لا باس
للرجل الخلوق في عرسه وهو محرم واذا اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح يعرض له في وجهه وعلة تصيبه فلا
باس بان يستعط به فقد سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله ع عن ذلك فقال استعط به وروى الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله
ع قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح الخبيثة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع
قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
ع انه قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم وروى علي بن مهزيار قال
سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه فقال تمسك عن شمه واكله ولم يروفيها شيئا وروى [illegible]

[illegible] القيصوم [illegible] الخزامى [illegible]

عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن الاول ع اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر
ثم قال اما علمت ان رسول الله ص قال ما من حاج يضحي ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت ذنوبه معها وروى الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني
ع انه سئل ما فرق بين الفسطاط وبين ظل المحمل فقال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان
فتقضي الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت جعلت فداك قال هو هذا الكتاب من معنى الحديث ان السنة لا تقاس وروى
علي بن مهزيار عن بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان
اظلل علي وعليها فكتب ظلل عليها وحدها وروى البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة تضرب عليها
الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال وهو محرم قال نعم اذا كانت به شقيقة ويتصدق بمد لكل يوم وسال
محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن الرضا ع وانا اسمع عن الظلال للمحرم من اذى من مطر او شمس وقال من علة فامر بفداء شاة
يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا وفي رواية حريز قال قال ابو عبد الله ع لا باس بالقبة على النساء والصبيان
وهم محرمون ولا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم وروى عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله ع وقد توضا وهو
محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس
ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه من اسفل وذلك ان حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله ع انه قال
يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل وقال اضح لمن احرمت له وروى عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لابي وشكا اليه حر الشمس وهو محرم وهو يتاذى به وقال ترى ان استتر بطرف ثوبي قال لا باس بذلك ما لم يصبك راسك
وسال سعيد الاعرج عن المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة وسال الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او
نائما فقال يلبي اذا ذكر وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء وسال عن المحرم ينام على وجهه وهو على راحلته فقال
لا باس بذلك وسال زرارة ابا جعفر ع عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه من النوم ايغطي وجهه
اذا اراد ان ينام قال نعم وروى زرارة عن ابي عبد الله ع ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها وروى الحسن بن محبوب عن
علي بن مهزيار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قلم اظافيره الا اصبعا من اظافيره وهو محرم قال عليه مد من طعام
حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال ان كان فعل ذلك
في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان وفي رواية زرارة عن ابي جعفر ع ان من فعل
ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن المحرم تطول اظفاره او ينكسر بعضها

فتنوذ بعد ذلك فقال لا تقبض منها شيئا ان استطعت فان كانت تؤذيه فليلقها وليطعم مكانها كل قبضة من طعام وسال الحلبي
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان رجلا من اصحابنا افتاه
بقلم اظافيره وبعيد احرامه فعل قال عليه دم وروى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اخذ الرجل الظفر بعد الاحرام فلكفي
وفي خبر اخر من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وقال عليه السلام لا باس بان يدخل المحرم الحمام
لا يتدلك وقال عليه السلام لا ياخذ الحلال من المحرم ومر النبي صلى الله عليه واله على كعب بن عجرة الانصاري وهو محرم والقمل يتناثر على حاجبيه
فقال رسول الله صلى الله عليه واله ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك عن نسكه وحلق راسه لقول الله عز وجل فمن
كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالصيام ثلاثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل
مسكين صاع من تمر والنسك شاة لا يطعم منها احد الا المساكين وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله عليه السلام ارايت ان
على قرادا او حلمة اطرحها عني وانا محرم قال نعم وصغار لهما انهما رقيا في غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم
ياسر فيسقط القمل والثنتان فقال لا شيء عليه ولا يعيد قال كيف يحك المحرم قال باظفاره ما لم يدم ولا يقطع الشعر
وسال الحلبي المحرم يحتك فيسقط منه الشعر والثنتان قال يطعم شيئا وفي خبر اخر مدا من طعام او كفين ولا يدلك
المحرم راسه الا بالاظافر فيتقالطراف الاصابع وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا وضع احدكم
يده على راسه او على لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق وروى ابان عن ابي الجارود
قال سال رجل ابا جعفر عليه السلام عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها وروى معوية بن
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده فان اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا يضره
وروى ابان عن زرارة قال سالته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل بالماء قال يحك راسه ما لم يتعمد قتل دابة ولا باس بان يغتسل
ويصب على راسه ما لم يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا يفيض على راسه الماء الا من احتلام وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام
المحرم يغتسل فقال نعم يفيض الماء على راسه ولا يدلكه وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة
صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله بعضه من بعض وقال عليه السلام في المحرم يشهد على نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان
يشير بصيد على محل قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا على الانكار له لا على انه يجوز وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلا فان تزوج او زوج فتزويجه باطل وان رجلا من الانصار تزوج وهو محرم فابطل
رسول الله صلى الله عليه واله نكاحه ومن تزوج امراة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابدا وفي رواية سماعة لها المهر ان كان دخل بها

وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول المحرم يطلق ولا يتزوج وسال سعيد الاعرج ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يزوج المراة من المحل فيخرجها اليه وهو محرم قال لا باس الا ان يتولى هو اخراجها وروى محمد الحلبي
قلت لابي عبد الله عليه السلام المحرم يقبل امراته وهي محرمة قال لا باس وروى عمر بن الديباج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل قبل امراته وعليه طواف النساء قال عليه بدنة ثم جاءه اخر فساله فقال عليه بقرة ثم جاءه اخر فساله عنها فقال عليه شاة
فقلت بعدما قاموا اصلحك الله كيف قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة
وقال عليه السلام لا يذبح الصيد في الحرم وان صيد في الحل وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من رمى
في الحل وهو يؤم الحرم فاصاب البريد والمحيد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات فليس عليه جزاؤه
نصب شبكة وهو لحلال او وحش الى جانب وهو لحلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فهلكت بطالة القياس
عند الناس فقال انما تهتك الستر بالشيء يتوقعه وروى حنان بن سدير عن ابي جعفر عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه واله حمل القتل
في الحرم والافعى والعقرب والغراب الابقع ترجمه فان اصبت فابعده الله وكان يسمي الفارة الفويسقة وقال انها توهي السقاء وتضرم
البيت على اهله وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتق قتل المحرم الزنبور والحيات والكلاب وفي رواية
حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي بصير قال سالته عن المحرم
ينزع الحلمة عن البعير قال لا هي بمنزلة القملة من جسدك وروى محمد بن فضيل عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن المحرم ما يقتل من
الدواب فقال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان لم يردك فلا تقتله والكلب
العقور فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمي الحداة وان يرمي الغراب رميا عن ظهر بعيره باب ما يجب على المحرم في اصابة ما
من الصيد روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين
مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا لم يزد على اطعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقل من اطعام
ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة وروى الحسن بن محبوب عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون عليه بدنة
واجبة في فداء فقال اذا لم يجد بدنة فسبع شياه فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او في منزله وروى عبد الله بن مسكان
عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين
مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه
بقرة قلت فان لم يقدر قال فليطعم ثلاثين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب

ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فعليه
صيام ثلاثة ايام وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله
فذهب على وجهه فلا يدرى ما صنع قال عليه فداؤه قلت فانه راه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته وروى البزنطي
عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا فقال في الارنب دم شاة وفي رواية ابن مسكان عن الحلبي قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة وفي رواية البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن محرم قتل ضبعا قال عليه دم قلت فارنبا قال مثل ما في الثعلب وروى محمد بن الفضيل قال سالت
ابا الحسن عليه السلام عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم
وان قتلها في الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري به طعاما لحمام الحرم وان قتلها
وهو محرم في غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم في غير الحرم فعليه حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس في
الحرم ويذبح الفداء ان كان في حج بمنى وان كان في عمرة بمكة بالحزورة ما بين الصفا والمروة قبالة موضع النخاسين وهو معروف
فان قتله وهو محرم في الحرم فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم وفي القطاة حمل قد فطم من اللبن
ورعى من الشجر واذا اصاب المحرم بيض النعام ذبح عن كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام
ثلاثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ تتحرك فعليه ان
يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدي لبيت الله الحرام وان لم ينتج شيئا فليس
عليه شيء وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه ان يرسل فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض
فما سلم فهو هدي لبيت الله الحرام وقال الصادق عليه السلام ما وطئته او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه واذا قتل
المحرم الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد على مسكين فان عاد فقتل صيدا اخر متعمدا فليس عليه جزاؤه وهو
ممن ينتقم الله منه والنقمة في الاخرة وهو قول الله عز وجل عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه وان اصاب
ثم عاد خطا فعليه كلما عاد كفارة وكلما اتى المحرم جهالة فليس عليه شيء الا الصيد فان عليه فداءه فان تعمد كان
عليه فداؤه واثمه ولا باس ان يصيد المحرم السمك وياكل طريه ومالحه ويتزود فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير
من جرادة فان كان كثيرا فعليه دم شاة ومر ابو جعفر عليه السلام على اناس وهم ياكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون
قالوا انما هو من صيد البحر قال فارمسوه في الماء اذا والجراد لا ياكله المحرم ولا ياكله المحل في الحرم فان قتل خطا فعليه

ان يتصدق بكف من طعام فان قتل زنبورا خطا فلا شيء عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام وان اصاب
المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهدى الى رجل محل فلا باس ان ياكله انما الفداء على الذي
اصابه وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يصيب الصيد فيفديه يطعمه او يطرحه قال اذا يكون عليه فداء اخر قيل فاي شيء يصنع به قال يدفنه
وكل من وجب عليه فداء شيء اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة
واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه ياكل الصيد ويفدي وان اكل الميتة فلا باس الا ان ابا الحسن الثاني عليه السلام قال يذبح الصيد
وياكله ويفدي احب الي من الميتة وروى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام صيد اكله قوم محرمون قال عليهم
شاة وليس على الذي ذبحه الا شاة وروى علي بن رئاب عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في قوم حجاج محرمين اصابوا
افراخ نعام فاكلوا جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال
وروى زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام في محرمين اصابا صيدا فقال على كل واحد منهما الفداء وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن قوم
محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت رفيقة لهم اجعلوا لي فيه بدرهم فجعلوا لها فقال على كل انسان منهم شاة وقال الله
عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة قال مالحه الذي ياكلون وفصل ما بينهما كل طير يكون في الاجام
يبيض في البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر
لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومعنى التقصير حتى يوافي
الى الحج روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعر راسك من جوانبه
ولحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد احللت من كل شيء يحل منه المحرم
واحرمت منه فطف بالبيت تطوعا ما شئت وروى الحسين بن عثمان عن ابي ابراهيم عليه السلام قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم
وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام يستغفر الله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله الدم على الاستحباب والاستغفار يجزي
عنه والخبران غير مختلفين وسال عمران الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل
فقبل امراته قبل ان يقصر من راسه قال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل عقص راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص راسه وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة
وسال معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امراته ولم يقصر قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما
وان كان جاهلا فلا شيء عليه وقال قلت متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعر راسه بمشقص قال لا باس به ليس كل احد

المواضع

جد الجلم وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عم قال سألته عن متمتع اراد ان يقصر فحلق راسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امر الموسى على راسه حين يريد ان يحلق وروى ابو المغرا عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عم رجل احل من احرامه ولم تحل امرأته فوقع عليها قال عليها بدنة يغرمها زوجها وقال الصادق عم ينبغي للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابي عبد الله عم في محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه وسأل جميل بن دراج عن متمتع حلق راسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه شيء وان تعمد ذلك في اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شيء وان تعمد ذلك بعد الثلثين التي يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه وروى عن [illegible] بن عثمان قال قال رجل لابي عبد الله عم جعلت فداك اني لما قضيت نسكي للعمرة اتيت اهلي ولم اقصر قال عليك بدنة قال فاني لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شيء باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع قال الصادق عم اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد في الشهر الذي خرج فيه دخل مكة محلا وان دخلها في غير ذلك الشهر دخلها محرما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عم هل يدخل الرجل مكة بغير احرام قال لا الا مريضا او من به بطن وروى القسم بن محمد عن ابي [illegible] قال سألت ابا ابراهيم عم عن رجل يدخل مكة في السنة المرة والمرتين والثلث كيف يصنع فقال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج فليخرج محلا باب احرام الحائض والمستحاضة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر بالبيداء لاربع بقين من ذي القعدة في حجة الوداع فامرها رسول الله صلعم فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبت مع النبي صلعم واصحابه فلما قدموا مكة لم تطهر حتى نفروا من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله صلعم فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها في اربع بقين من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة وثلثة ايام التشريق وروى عن درست عن عجلان ابي صالح قال سألت ابا عبد الله عم عن متمتعة دخلت مكة فحاضت قال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضي طوافها بعد وسأل معوية بن عمار عن امرأة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال تتم سعيها وسأل عن امرأة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى وروى محمد بن مسلم عن احدهما عم قال سألته عن الحائض اذا طهرت راسها [illegible] قال [illegible] الحائض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضي كما هي الى عرفات

قال تسعى

تغسلها

فحيضها بحجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عم عن المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات قال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحيتها وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عم عن رجل كانت معه امرأة فقدمت مكة وهي لا تصلي فلم تطهر الى يوم التروية فطهرت وطافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف او تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبني عليه وروى ابان عن زرارة قال سألته عن امرأة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلي الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابي جعفر عم قال اذا طافت المرأة طواف النساء فطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت وروى صفوان عن يحيى بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عم عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت واستحيت ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحال وواقعها زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا قال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شيء وروى فضالة بن ايوب عن الكابلي قال سألت ابا عبد الله عم عن النساء في احرامهن يطلبن ما اردن ان يطلبن فاذا وردن الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادرن الطواف والسعي واذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وصارت متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج فكانت عمرة وحجة وان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجتهن وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله عم عن امرأة طافت ثلثة اشواط او اقل من ذلك ثم رأت دما فقال تحفظ مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما مثل ذلك معه هذا الكتاب و بهذا الحديث افتي دون الحديث الذي رواه ابن مسكان عن ابراهيم بن اسحق عمن سأل ابا عبد الله عم عن امرأة طافت اربعة اشواط وهي معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقد قضت متعتها فلتستأنف بعد الحج وان هي لم تطف الا ثلثة اشواط فلتستأنف الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل والمستحاضة التي حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضي المناسك كلها الا انها لا تقرب الكعبة بعرفة الا عشية عرفة ولا المشعر الا يوم النحر ولا ترمي الجمار الا في يوم الثاني وهذا اذا طهرت قضت باب الذي اذا ادرك الانسان يكون مدركا للتمتع وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابي عبد الله عم في الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحرم فيأتي منى فقال لا بأس وروى العلاء بن السندي عن حماد عن محمد بن ميمون قال

التنعيم موضع بمكة

قدم ابو الحسن عم متمتعا ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم اهل بالحج وخرج وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم المرأة تجيء متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى شعيب العقرقوفي قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة فطفت وسعيت واحللت من تمتعي ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتب الى ابي الحسن عم يستفتيه في امره فكتب الي مرة يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن بمكة وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن حريز بن الكناسي عن ابي جعفر عم قال سألته عن رجل متمتع بالعمرة الى الحج فلم يأت مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حين يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان عليه الحج والعمرة من قابل باب الوقت الذي متى ادركه الانسان كان مدركا للحج روى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك الحج وروى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عم قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل زوال الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عم قال من ادرك المشعر الحرام قبل زوال الشمس فقد ادرك الحج ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عم وروى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عم اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج الى منى روى اسحق بن عمار عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن الماضي عم قال سألته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي الحسن عم في تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال هما سواء اخر ذلك او قدمه يعني المتمتع وروى ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عم وروى جميل عن ابي عبد الله عم انهما سألاه عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه في الحج فقالا هما سيان قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عم عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا او امرأة تخاف الحيض تعجل طواف الحج قبل ان ياتي منى قال نعم من كان هكذا يعجل قال وسألته عن رجل يحرم بالحج من مكة ثم يرى البيت خاليا فيطوف قبل ان يخرج عليه شيء قال لا باب تأخير الزيارة روى عن اسحق بن عمار قال سألت ابا ابراهيم عم عن زيارة البيت يؤخر الى يوم الثالث فقال تعجيلها احب الي وليس به بأس ان اخرته وفي رواية عبد الله بن سنان عنه عم قال لا بأس ان تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عم قال سألته عن رجل نسي ان يزور

الى ابي الحسن عم يستفتيه في امره فكتب عم

البيت حتى اصبح فقال لا بأس انا ربما اخرته حتى تذهب ايام التشريق ولكن لا تقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال لا بأس ان اخرت زيارة البيت الى ان تذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب باب حكم من نسي طواف النساء روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عم قال قلت له رجل نسي طواف النساء حتى رجع الى اهله قال يأمر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخراز قال كنت عند ابي عبد الله عم فدخل عليه رجل فقال اصلحك الله ان معنا امرأة حائضا ولم تطف طواف النساء ويأبى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه اليه فقال تمضي فقد تم حجها وروى حفص بن علي بن رئاب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر عم في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنقض ثم غشي جاريته قال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما كان بقي عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود وروى شعيب عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم في رجل نسي طواف النساء قال اذا زاد على النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله ان يقرب النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك طواف النساء انه ان كان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء باب استطاعة المشي الى مكة روى الحسن بن سعيد عن اسمعيل بن الحكم عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عم قال قال ابو عبد الله عم في الذي عليه المشي في الحج اذا رمى الجمرة زار البيت راكبا وروى انه من نذر ان يمشي الى بيت الله حافيا مشى فاذا تعب ركب وروي انه يمشي من خلف المقام باب حكم من قطع عليه الطواف بصلاة او غيرها روى يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عم رأيت في ثوبي شيئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم عد فابن على طوافك وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله عم عن رجل كان في طواف النساء فاقيمت الصلوة قال يصلي معهم الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث قطع وفي نوادر ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن احدهما عم في الرجل يطوف فيعرض له الحاجة قال لا بأس ان يذهب في حاجته او حاجة غيره ويقطع الطواف واذا اراد ان يستريح في طوافه ويقعد فلا بأس به فاذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم عم عن الرجل يكون في الطواف قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسعى وقد اعيا قال اذا لم يوتر جلس ثم رجع فيتم طوافه الذي بقي فان ترك افضل ام يتم الطواف ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار ابدا بالوتر وقطع الطواف اذا خفت ثم ابن الطواف وروى ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عم فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل الطواف وروى حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر قال ابتدأت في طواف الفريضة وطفت

بشام بن سالم عن ابي عبد الله عم قال سألته عمن نسي زيارة البيت حتى رجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروي

الطواف الا في [illegible] الا الى [illegible]

الشعر العطر [illegible]

فعال

سوطا واحدا فاذا انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت فغسلته ثم جئت فابتدأت الطواف فذكرت
ذلك لابي عبد الله فقال بئس ما صنعت كان ينبغي لك ان تبني على ما طفت ثم قال اما انه ليس عليك شيء وروى صفوان
الجمال قال قلت لابي عبد الله الرجل ياتي اخاه وهو في الطواف فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه باب
السهو في الطواف روى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا
والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم
ما بقي وروى عمران الحلبي قال قلت لابي عبد الله رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم
اربع ركعات وفي خبر اخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتين الاولتين لطواف الفريضة والركعتين الاخريين و
الاول تطوع وفي رواية النضر بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية
فقال نافلة او فريضة فقال فريضة قال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابرهيم ثم خرج الى الصفا و
فطاف بها فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة وروى عن الحسن بن عطية قال سأله سليمان بن خالد
وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله وكيف يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر
وعقد واحدا فقال يطوف شوطا فقال سليمان فانه فاته ذلك حتى اتى اهله قال يأمر من يطوف عنه وروى عن رفاعة انه قال
في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال يبني على يقينه وسئل عن رجل لا يدري ثلثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة
قيل اجبني فيهما جميعا قال ان كان طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف وان طفت بالبيت
طواف الفريضة ولم تدر ستا طفت او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء باب ما
جاء على من اختصر شوطا في الحجر روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا
واحدا في الحجر كيف يصنع قال يعيد الطواف الواحد وفي رواية معوية بن عمار عنه قال من اختصر في الحجر الطواف
فليعد طوافه من الحجر الاسود وروى الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن سفيان قال كتبت الى ابي الحسن الرضا امرأة طافت
طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع اختصرت فطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف
النساء ثم اتت منى فكتب تعيد باب ما جاء في الطواف خلف المقام روى ابان عن محمد الحلبي قال سألته
عن الطواف خلف المقام قال ما احب ذلك وما ارى به بأسا فلا تفعله الا ان لا تجد منه بدا باب ما يجب على
من طاف او قضى شيئا من المناسك على غير وضوء روى معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله لا بأس ان تقضي المناسك

كلها على غير وضوء الا الطواف بالبيت والوضوء افضل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن رجل
طاف طواف الفريضة وهو على غير طهر قال يتوضأ ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضأ وصلى ركعتين وفي رواية عبيد بن زرارة
عنه قال لا بأس ان يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضأ وليصل
ومن طاف تطوعا وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعيد الطواف وروى صفوان بن يحيى الازرق قال سألت
ابا الحسن عن رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا بأس ولو اتم
مناسكه بوضوء كان احب الي باب ما جاء في طواف الاغلف روى حريز وابرهيم بن عمر قالا قال ابو عبد الله
لا بأس ان تطوف المرأة غير مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختتنا وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون عن ابي عبد الله
في الرجل الذي يسلم فيريد ان يختتن وقد حضر الحج ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن باب القران بين الاسابيع
روى ابن مسكان عن زرارة قال قال ابو عبد الله انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين والطوافين في الفريضة واما في
النافلة فلا بأس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر وهو ممسك بيدي الطوافين والثلثة ثم ينصرف ويصلي الركعات
ستا وكلما قرن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين باب طواف المريض والمحمول من غير علة روى
محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر يقول حدثني ابي ان رسول الله طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى عليها بين الصفا
والمروة وفي خبر اخر انه كان يقبل الحجر وروى حريز عن ابي بصير ان ابا عبد الله مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به فامرهم ان يخطوا
برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في الطواف وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان يصنع ذلك كلما بلغ الى
الركن اليماني وسأل اسحق بن عمار ابا ابرهيم عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن يطاف به وقد روي حريز رخصة
في ان يطاف عنه عن الحلبي ايضا وبه رخصة وفي رواية معوية بن عمار عنه قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه
ويصلى عنه وقد روى معوية عنه رخصة في الطواف عن المريض وقال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم باب
ما يجب على من بدأ بالسعي قبل الطواف او طاف واخر السعي روى صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله رجل
طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت قال يرجع الى
البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت فانه بدأ بالصفا والمروة قبل ان يبدأ بالبيت قال يأتي البيت فيطوف
به ثم يستأنف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق بين هذين قال لان هذا قد دخل في شيء من الطواف وهذا لم يدخل
في شيء منه وسأل منصور بن حازم عن الرجل يقدم حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي الى ان يبرد فقال

لا بأس وربما فعلته وفي حديث اخر يؤخره الى الليل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن رجل طاف
بالبيت فاعيى ايؤخر الطواف بين الصفا والمروة الى غد قال لا وسأله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر
قبل ان يسعى او يصلي قبل السعي قال لا بأس ان يصلي ثم يسعى باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب او شاهد روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله انه قال اذا اردت ان تطوف عن احد من اخوانك فاتيت الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل
من فلان وسأل يحيى الازرق عن الرجل يحل له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز
للرجل اذا كان مقيما بمكة ليس به علة ان يطاف عنه باب السهو عن ركعتي الطواف روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله
انه قال في رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر قال يعلم ذلك المكان ثم
يصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام وروى
فبأي الحرمين اخذت جاز وقال في رجل نسي الركعتين خلف مقام ابرهيم فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث
ذكر وان ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ان كان قد مضى قليلا فليرجع
فليصلهما او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سألت ابا الحسن عن رجل نسي ركعتي طواف
الفريضة وقد طاف بالبيت حتى اتى منى قال يرجع الى مقام ابرهيم فليصلهما وقد روي رخصة في ان يصليهما بمنى وروى
ابن مسكان عن ابي الصباح عن ابي عبد الله وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما ان الجاهل في ترك الركعتين عند مقام
ابرهيم بمنزلة الناسي باب نوادر الطواف روى عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سألت ابا جعفر عن الرجل
يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني وروى صفوان بن يحيى عن يحيى الازرق قال قلت
لابي عبد الله رجل كانت معه صاحبة لا تستطيع القيام على رجلها فحملها زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة
وبالصفا والمروة اجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال ايها والله اذا وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله
في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف اجزيه عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله
وسأل سعيد الاعرج عن الطواف ايكتفي الرجل باحصاء صاحبه قال نعم وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبد الله
اطوف حول الكعبة وعلي برطلة فقال لا تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها من
زي اليهود وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال يستحب ان تطوف ثلثمائة وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان
لم تستطع فثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف وسأل ابان ابا عبد الله أكان لرسول الله

طواف معروف فقال كان رسول الله يطوف بالليل والنهار عشرة اسباع ثلثة اول الليل وثلثة اخر الليل واثنين
اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته وسأل سعيد الاعرج عن المسرع والمبطئ في الطواف فقال كل
واسع ما لم يؤذ احدا وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن اني طفت اربعة اسباع فعييت افاصلي
ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل
جالسا قلت لا قال فصليهما وانت قائم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى
يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله قال من اقام
بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة
افضل وروى معوية بن عمار عنه انه قال يستحب ان تطوف اسبوعا في كل يوم وليلة وروى صفوان عن عبد الحميد بن
سعد قال سألت ابا ابرهيم عن باب الصفا وقلت ان اصحابنا اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية وبعضهم يقول
الذي يستقبل الحجر فقال هو الذي يستقبل الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود باب السهو
في السعي بين الصفا والمروة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما قال سألته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا
والمروة قال يطاف عنه وسئل ابو عبد الله عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر
بعد ما حل وواقع النساء انه انما طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا اخر ومن لم يدر ما سعى فليبتدئ السعي
ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه
اذا سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا
وختم بالمروة وكان ذلك خلاف من بدأ بالمروة قبل الصفا فانه يعيد ومن ترك شيئا من الرمل في سعيه فلا
شيء عليه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابرهيم في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان
خطأ طرح واحدا واعتد بسبعة وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما قال تقضي النهاية باب السعي راكبا
والجلوس بين الصفا والمروة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على
دابة او على بعير قال لا بأس بذلك قال وسألته عن الرجل يفعل ذلك قال لا بأس به والمشي افضل وسأل عبد الرحمن
بن الحجاج ابا ابرهيم عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة اجزيهن ان يقفن تحت الصفا و
حتى يرين البيت فقال نعم وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله قال لا بأس على الراكب

الرمل بالتحريك الهرولة

باب حكم من قطع عليه السعي لصلاة او غيرها

وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال الجلوس بين الصفا والمروة الا من جهد [illegible]

وروى معاوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلاة [illegible]

[illegible]

باب استطاعة السبيل الى الحج

[illegible]

باب ترك الحج

[illegible]

باب الاجبار على الحج والزيارة

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

باب

[illegible]

اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال سالته عن المراة الموسرة قد حجت حجة فتقول لزوجها احجني مرة اخرى اله ان يمنعها قال
نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في هذا باب المراة تحج بغير محرم او ولي وروى عن معوية بن عمار
سالت ابا عبد الله ع عن المراة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج مع قوم ثقات وفي رواية هشام عن سليمن بن خالد
عن ابي عبد الله ع في المراة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مامونة وروى البزنطي عن صفوان
الجمال قال قلت لابي عبد الله ع قد عرفتني بعملي تاتيني المراة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم
قال اذا جاءت المراة المسلمة فاحملها فان المومن محرم المومنة ثم تلا هذه الاية والمومنون والمومنات بعضهم اولياء بعض
باب المراة في العدة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال المطلقة تحج في عدتها وروى ابن بكير عن زرارة
قال سالت ابا عبد الله ع عن التي يتوفى عنها زوجها اتحج في عدتها قال نعم باب الحاج يموت في الطريق روى
علي بن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر ع في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزات
عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام وروى [illegible] عن بريد العجلي قال سالت
ابا جعفر ع عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزات عنه
حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما معه في حجة الاسلام فان فضل من
ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله
ونفقته وما معه قال يكون جميع ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية
فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه باب ما يجزي عن الميت من حجة الاسلام اوصى او لم يوص روى [illegible]
الغنوي عن ابي عبد الله ع في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه
ان شاءوا اكلوا وان شاءوا حجوا عنه وروى عن الحارث بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله ع عن رجل اوصى بحجة فقال
ان كان صرورة فهي من صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من الثلث وروى عن الحرث بن المغيرة قال
قلت لابي عبد الله ع ان ابني اوصى ان يحج عنه ولم يحج قال حج عنه فانها لك قال قلت فان ابي مات ولم يحج
قال حج عنها فانها لك ولها وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة اوصت بمال في الصدقة
والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقي شيء فاجعل في الصدقة طائفة وفي العتق طائفة وروى
بشير النبال قال قلت لابي عبد الله ع ان والدتي توفيت ولم تحج قال حج عنها رجلا او امراة قال قلت ايهم احب اليك

كان رجل الحاج وروى عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام
لم يوص بها ايقضى عنه قال نعم باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة روى ابن مسكان قال حدثني ابو سعيد
عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصيه في نسمة قال يغرمها وصيه ويجعلها في حجة كما اوصى فان
الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه باب الحج عن ام الولد اذا ماتت روى
ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان ام ولد لي [illegible] ماتت فاراد ابني ان
يحج عنها قال او ليس قد عتقت بولدها فليحج عنها باب الرجل يوصي الى الرجل بان يحج عنه ثلثة رجال فيحل له
ان ياخذ لنفسه حجة منها كتب [illegible] بن سعيد الى ابي جعفر ع يساله عن رجل اوصى الى رجل ان يحج عنه ثلثة رجال
ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع بخطه وقراته حج عنه ان شاء الله فان لك مثل اجره ولا ينقص من اجره شيئا ان شاء الله
تعالى باب من ياخذ حجة فلا تكفيه روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا ان يسال ابا الحسن ع
عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه اله ان ياخذ من رجل اخر حجة اخرى ويتسع بها ويجزي عنهما جميعا او يتركهما
جميعا ان لم يكفه احديهما فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه فلا ياخذه باب من
اوصى بالحج بدون الكفاية روى ابن مسكان عن ابي بصير عن احدهما ع قال قلت له رجل اوصى بعشرين دينارا في حجة قال
يحج بها رجل من حيث يبلغه وكتب ابراهيم بن مهزيار الى ابي محمد ع اعلمك يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من
ضيعة صير ربعها لك في كل سنة حجة بعشرين دينارا وانه منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت المؤنة على الناس فليس يكتفون
بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك في حججهم فكتب ع يجعل ثلث حجج حجتين ان شاء الله وكتب علي بن محمد
الحضيني الى ابي محمد ع ان ابن عمي اوصى ان يحج عنه بخمسة عشر دينارا في كل سنة فليس يكفي فما تامرني في ذلك فكتب ع يجعل حجتين في حجة فان الله تعالى عالم
بذلك باب الحج من الوديعة روى سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل
استودعني مالا فهلك وليس لولده شيء ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم باب الرجل يموت وله ابن
ايحج عنه او لا سئل ابو عبد الله ع عن رجل مات وله ابن فلم يدر احج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان ابوه قد حج
كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة باب المتمتع عن ابيه روى [illegible]
عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم المتعة له والحج عن ابيه باب
تسويف الحج روى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن ع عن قول الله عز وجل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى

واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال العام احج العام احج حتى يموت قبل ان
يحج وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل لم يحج قط وله مال فقال هو ممن قال الله ونحشره
يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الحق وروى صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله
ع قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به او مرض لا يطيق فيه الحج او سلطان يمنعه
فليمت يهوديا او نصرانيا وروى علي بن ابي حمزة عنه انه قال من قدر على ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل
يعذره الله فيه حتى جاء الموت فقد ضيع شريعة من شرايع الاسلام باب العمرة في اشهر الحج روى سماعة بن مهران
عن ابي عبد الله ع انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك وان هو اقام
الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر فيهن واقام الى الحج فهي متعة ومن رجع الى
بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله واقام الى الحج فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد
العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق او يجاوز عسفان فيدخل
متمتعا بالعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع
من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية وفي رواية عبد [illegible]
بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله ع قال العمرة في العشر متعة وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله ع عن رجل
افرد الحج هل له ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن وروى الفضل بن صالح عن ابي بصير عن
ابي عبد الله ع قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة وسال عبد الله بن سنان
عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في ذي الحجة
فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله ص ثلث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي
عمرة الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطائف
من غزوة حنين باب احلال المعتمر المبتولة واحلالها ونسكها روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال
اذا دخل المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابراهيم ع وسعى بين الصفا والمروة
فليلحق باهله ان شاء وروى حريز انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحره قبل ان يحلق قال ومن ساق هديا وهو معتمر
نحر هديه عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة وروى علي بن رئاب عن مسمع بن عبد الملك عن

ابي عبد الله ع في الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امراته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد
عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله ص لاهل بلده فيحرم منه
ويعتمر وقد روى علي بن رئاب عن بريد العجلي عن ابي جعفر ع انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم منه ويعتمر وليس
[illegible] على الحاج والمعتمر عمرة مفردة تقطع التلبية اذا دخل اول الحرم وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال
قلت لابي عبد الله ع دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله ص ترحم على المحلقين ثلث مرات وعلى المقصرين
مرة وان احل [illegible] من شعره ومن اظفاره فانه يجزيه ذلك وان تعمد ذلك او هو جاهل فليس عليه شيء باب
العمرة في شهر رمضان ورجب روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة
في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في شهر رمضان افضل وروى عن عبد الرحمن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل
في اخر قال يكتب له في الذي نوى او قال يكتب له في افضلهما وفي رواية عبد الصمد بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا احرمت وعليك
من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر روى عمر بن يزيد عن
ابي عبد الله ع قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم
دخل معتمرا لم يقطع التلبية حتى ينظر الى الكعبة وروي انه يقطع التلبية اذا نظر الى المسجد الحرام وروي انه يقطع التلبية
اذا دخل اول الحرم وفي رواية الفضيل قال سالت ابا عبد الله ع قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية قال حيال العقبة
عقبة المدنيين فقلت اين عقبة المدنيين قال حيال القصارين وروى عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال اذا رايت بيوت مكة ذي طوى فاقطع التلبية وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله ع قال يقطع صاحب
العمرة المفردة التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم وروي انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف هذا الكتاب
هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات من هذه المواقيت
شاء ويقطع التلبية في اي موضع من هذه المواضع شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله باب اشهر الحج والاشهر
السياحة والاشهر الحرم روى ابان عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة
وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن وفي رواية اخرى وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع ما خلق الله
في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات
والارض ثلثة منها متوالية للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر قال

من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشرة أيام من شهر ربيع الآخر والحج الأكبر الأشهر الحرم عشرة أيام من أول ذي الحجة
وروى أبو جعفر الأحول عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل فرض الحج في غير أشهر الحج قال يجعلها عمرة باب العمرة قال
وفي أول كتابه روى عن إسحاق بن عمار قال قال أبو عبد الله عليه السلام السنة اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر عمرة وروى علي بن أبي حمزة عن
أبي الحسن موسى عليه السلام قال لكل شهر عمرة قال فقلت أيكون أقل من ذلك قال لكل عشرة أيام عمرة وروى [illegible] عن أبي الجارود عن
عليه السلام قال سألته عن المحرم يعتمر في ذي الحجة قال حسن باب ما يقول الرجل إذا حج عن غيره أو طاف عنه روى معاوية بن
عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يحج عن أخيه أو عن أبيه أو رجل من الناس الحج هل ينبغي له أن يتكلم بشيء قال نعم
يقول بعدما أحرم [illegible] اللهم ما أصابني في سفري هذا من تعب أو شدة أو بلاء أو شعث فأجر فلانا فيه وأجرني
في قضائي عنه وفي رواية معاوية بن عمار قال قال أبو عبد الله عليه السلام إذا أردت أن تطوف بالبيت عن أحد من إخوانك فأت الحجر
الأسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وروى عن البزنطي أنه قال سأل رجل أبا الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه
قال إن الله لا يخفى عليه خافية وروى مثنى بن عبد السلام عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحج عن إنسان يذكره في المواطن كلها قال
إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل الله يعلم أنه قد حج عنه ولكن يذكره عند الأضحية إذا هو ذبحها باب الرجل يحج عن
الرجل أو يشركه في حجه أو يطوف عنه روى معاوية بن عمار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إني [illegible] والله [illegible]
وأنا [illegible] أحرمت [illegible] في حجي [illegible] قال [illegible]
[illegible] وقال يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة
والعتق [illegible] قال [illegible]
كأنه [illegible] باب التعجيل قبل التروية إلى منى روى إسحاق بن عمار قال قلت لأبي الحسن عليه السلام يتعجل الرجل قبل التروية بيوم
أو يومين من أجل الزحام وضغاط الناس فقال لا بأس وقال [illegible] لا يتعجل أكثر من ثلاثة أيام وروى رجل من [illegible]
أبي عبد الله عليه السلام قال على الإمام أن يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج إلى عرفات وسأل محمد بن مسلم
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة باب حدود منى وعرفات وجمع روى
عمار وأبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال حد منى من العقبة إلى وادي محسر وحد عرفات من المأزمين إلى أقصى الموقف وقال
عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف الجبل موقف إلى وراء الجبل وليست عرفات من الحرم والحرم
وحد المشعر الحرام من المأزمين إلى الحياض إلى وادي محسر وقف النبي صلى الله عليه وآله بعرفة في ميسرة الجبل [illegible]

ناقة [illegible] فجعلوا مثل ذلك فقال [illegible] أيها الناس إنه ليس موضع أخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله
وأشار بيده [illegible] [illegible] لم يكن [illegible] [illegible] [illegible] في المزدلفة
رأيت خللا فسده بنفسك وراحلتك [illegible] [illegible] الجبال وأسفل عن الهضاب [illegible]
وبطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز فإنه ليس من عرفات فلا [illegible] قال [illegible] الذين [illegible]
[illegible]
الدم [illegible] المشعر الحرام حيث شئت [illegible] المشعر [illegible]
البيت باب السير في الطريق إلى عرفات روى معاوية بن عمار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن أهل مكة [illegible]
بعرفات فقال [illegible] باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس [illegible]
الذي يقف عليه الناس فقال إلال باب كراهة المقام عند المشعر بعد الإفاضة روى أبان عن عبد الرحمن بن أعين عن أبي جعفر
أنه كره أن يقيم عند المشعر بعد الإفاضة ولا يجوز للرجل الإفاضة منها قبل طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فيلزمه دم
شاة باب السعي في وادي محسر روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا مررت بوادي محسر وهو واد عظيم
بين جمع ومنى وهو إلى منى أقرب فاسع فيه حتى تجاوزه فإن رسول الله صلى الله عليه وآله حرك ناقته فيه وقال اللهم سلم عهدي واقبل توبتي
وأجب دعوتي واخلفني [illegible] وروى محمد بن إسماعيل عن أبي الحسن عليه السلام قال الحركة في وادي محسر مائة خطوة
[illegible] مائة ذراع [illegible] [illegible] [illegible] بعد الانصراف إلى مكة أن يرجع فيسعى باب
ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر في رواية [illegible] قال [illegible] الناس [illegible]
ومضى إلى منى [illegible] وروى [illegible] عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل أفاض من عرفات
[illegible] المشعر فلم يقف حتى انتهى إلى منى [illegible] ولم يعلم حتى ارتفع النهار قال يرجع إلى المشعر فيقف به ثم يرجع
وروى [illegible] بن حكيم قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام الرجل الأعجمي والمرأة الضعيفة يكونان مع الجمال الأعرابي فإذا أفاض
بهم من عرفات مر بهم كما هم إلى منى ولم ينزل بهم جمعا فقال أليس قد صلوا بها فقد أجزأهم قلت فإن لم يصلوا بها قال ذكروا
الله فيها فإن كانوا ذكروا الله عز وجل فيها فقد أجزأهم [illegible] الوقوف بالمشعر [illegible] صلاة الغداة
بها [illegible] الدعاء يكفي باب من رخص له في التعجيل من المزدلفة قبل الفجر روى ابن مسكان عن أبي بصير
قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بأن تقدم النساء إذا زال الليل فيقفن عند المشعر ساعة ثم ينطلق بهن إلى منى

الحرم ثم يصبرن ساعة ثم يقصرن وينطلقن إلى مكة فيطفن إلا أن يكن [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] عن أبي إبراهيم عليه السلام في رجل وقف مع الناس بجمع ثم أفاض قبل أن يفيض الناس قال إن كان جاهلا فلا شيء
[illegible] أفاض قبل طلوع الفجر فعليه دم شاة باب ما جاء فيمن فاته الحج روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال من أدرك
جمعا فقد أدرك الحج وقال [illegible] أو مفرد أو متمتع قدم وقد فاته الحج فليحلل بعمرة وعليه الحج من قابل وقال في رجل أدرك
الإمام وهو بجمع فقال إن ظن أنه يأتي عرفات فيقف بها قليلا ثم يدرك جمعا قبل طلوع الشمس فليأتها وإن ظن أنه لا يأتيها
حتى يفيضوا فلا يأتها [illegible] وروى [illegible] داود الرقي قال كنت مع أبي عبد الله عليه السلام بمنى إذ جاء رجل فقال إن
[illegible] وقد فاتهم الحج فقال يسأل الله العافية أرى أن يهريق كل رجل منهم دم شاة ويحلق وعليهم الحج من قابل
[illegible] وإن أقاموا حتى تمضي أيام التشريق بمكة ثم خرجوا إلى وقت أهل مكة فأحرموا منه واعتمروا فليس عليهم الحج من قابل
باب أخذ حصى الجمار من الحرم وغيره روى حنان بن سدير عن أبي عبد الله عليه السلام قال يجوز أخذ حصى الجمار من الحرم
كله إلا المسجد الحرام ومسجد الخيف باب ما جاء فيمن خالف الرمي روى داود بن [illegible] عن [illegible]
قلت لأبي عبد الله عليه السلام ذهبت أرمي فإذا في يدي ست حصيات فقال خذ واحدة من تحت رجلك [illegible]
من حصى الجمار الذي قد رمي روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أخذ إحدى وعشرين حصاة فرمى بها وزاد
واحدة ولم يدر أيهن نقص قال فليرجع فليرم كل واحدة بحصاة وإن سقطت من رجل حصاة ولم يدر أيتهن هي
[illegible] حصاة [illegible] وإن رميت بحصاة فوقعت في محمل فأعد مكانها وإن أصابت إنسانا أو
[illegible] وقعت على الجمار أجزأك وقال في رجل رمى الجمار فرمى الأولى بأربع حصيات ثم رمى الأخريين بسبع قال
يعود فيرمي الأولى بثلاث حصيات وقد فرغ وإن كان رمى الوسطى بثلاث ثم رمى الأخرى فليرم الوسطى بسبع وإن كان
رمى الوسطى [illegible] رجع فرمى [illegible] قال قلت الرجل يرمي الجمار منكوسة قال يعيد على الوسطى وجمرة العقبة وروى
محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال في الخائف لا بأس أن يرمي الجمار بالليل ويضحي بالليل ويفيض بالليل وروى
[illegible] عن امرأة جهلت أن ترمي الجمار حتى نفرت إلى مكة قال فلترجع ولترم الجمار كما كانت ترمي والرجل كذلك وروى
عبد الله بن سنان في رجل أفاض من جمع حتى انتهى إلى منى فعرض له عارض فلم يرم حتى غابت الشمس قال يرمي إذا
أصبح مرتين أحدهما بكرة وهي للأمس والأخرى عند زوال الشمس باب الذي يطلق له الرمي بالليل روى
[illegible] عن أبي بصير قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له أن يرمي بليل من هو قال الحاطبة والمملوك الذي لا

من أمراء [illegible] والخائف والمدين والمريض الذي لا يستطيع أن يرمي يحمل إلى الجمار فإن قدر على أن يرمي وإلا فارم عنه وهو حاضر
باب الرمي عن العليل والصبيان روى معاوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال الكسير والمبطون
يرمى عنهما وقال الصبيان يرمى عنهم وسأل إسحاق بن عمار أبا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يرمى عنه الجمار قال نعم يحمل إلى الجمرة
ويرمى عنه قلت لا يطيق ذلك قال يترك في منزله ويرمى عنه باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة دون [illegible]
روى جعفر بن ناجية عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عمن بات ليالي منى بمكة فقال عليه ثلاثة من الغنم يذبحهن وسأل معاوية بن عمار
عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر قال ليس عليه شيء كان في طاعة الله عز وجل وروى
عن جميل بن دراج أنه قال إذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تصبح إلا بها وروى عن جعفر بن ناجية أنه قال إذا خرج الرجل
من منى أول الليل فلا ينتصف الليل إلا وهو بمنى وإذا خرج بعد نصف الليل فلا بأس أن يصبح بغيرها وقال عليه السلام لا تدخلوا
منازلكم بمكة إذا زرتم يعني أهل مكة وروى [illegible] عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا زار الحاج من منى فخرج
من مكة فجاوز بيوت مكة فنام ثم أصبح قبل أن يأتي منى فلا شيء عليه باب إتيان مكة بعد الزيارة للطواف روى
جميل عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بأس أن يأتي الرجل مكة فيطوف بها في أيام منى ولا يبيت بها وسأل ليث المرادي عن رجل يأتي
مكة أيام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام بمنى أحب إلي باب النفر الأول والأخير
روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا أردت أن تنفر في يومين فليس لك أن تنفر حتى تزول الشمس فإن تأخرت
إلى آخر أيام التشريق وهو يوم النفر الأخير فلا عليك أي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال أو بعده وقال في
في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر أهل منى
النفر الأخير وفي رواية ابن محبوب عن أبي جعفر الأحول عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لمن اتقى الرفث والفسوق
والجدال وما حرم الله عليه في إحرامه وفي رواية علي بن عطية عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال لمن اتقى الله عز وجل وروي أنه
[illegible] وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة
عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه يعني من مات فلا إثم عليه ومن تأخر أجله فلا إثم عليه
لمن اتقى الكبائر وسأله أبو بصير عن الرجل ينفر في النفر الأول قال له أن ينفر ما بينه وبين أن تصفر الشمس فإن هو لم ينفر حتى يكون
عند غروبها فلا ينفر وليبت بمنى حتى إذا أصبح وطلعت الشمس فلينفر متى شاء وروى الحلبي أنه سأله عن الرجل ينفر في النفر الأول
قبل أن تزول الشمس فقال لا ولكن يخرج ثقله إن شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس وروي أنه من فعل ذلك فهو [illegible]

[illegible]

باب نزول الحصبة

[illegible]

قال رسول الله صلى الله عليه وآله

[illegible]

لحمها وتستقبل القبلة وتقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك ولك وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك حين تصف للنحر وتربط يديها ما بين الخف الى الركبة ووجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض وسأله ابو الصباح الكناني كيف تنحر البدنة قال تنحر وهي قائمة من قبل اليمين وروى معاوية بن عمار عنه انه قال اذا اشتريت هديك فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم امر السكين ولا تنخعها حتى تموت

باب نتاج البدنة وحلابها وركوبها روى حماد عن حريز ان ابا عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على بدنه وان ضلت راحلة رجل ومعه بدنة ركبها غير مضر ولا مثقل وسأل يعقوب بن شعيب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ايركب هديه ان احتاج اليه فقال قال رسول الله يركبها غير مجهد ولا متعب وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام يحلب البدنة ويحمل عليها غير مضر وروى ابو بصير عنه في قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها

باب بلوغ الهدي محله روى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اشترى الرجل هديه وقمطه في بيته فقد بلغ محله فان شاء فليحلق

باب الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة روى ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقي شعره الا بمنى

باب تقديم المناسك وتأخيرها روى ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق قال لا ينبغي الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمي فلم يتركوا شيئا كان ينبغي لهم ان يقدموه الا اخروه ولا شيئا كان ينبغي لهم ان يؤخروه الا قدموه فقال لا حرج وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل نسي ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم ذبحها قال لا بأس قد اجزأ عنه

باب فيمن نسي او جهل ان يقصر او يحلق حتى ارتحل من منى روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقي شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة الحلق وان حلق بمكة فليحمل شعره الى منى وكان رسول الله يوم النحر يحلق رأسه ويقلم اظفاره ويأخذ من شاربه ومن اطراف لحيته

باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شيء احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه الا الصيد وروى علي بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل رمى الجمار وذبح وحلق رأسه أيلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم وقد روي انه يجوز ان يضع الحناء على رأسه انما يكره المسك [illegible] يطلي رأسه بالحناء حلقه له اعظم من تغطيته اياه

باب ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدي روي عن الائمة ان المتمتع اذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلاثة ايام في الحج [illegible] فاته صوم هذه الثلاثة الايام [illegible] الحصبة [illegible] صام [illegible] هذه الثلاثة الايام [illegible] صام الثلاثة في الطريق ان شاء وان شاء صام العشرة في اهله ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام التشريق [illegible] ومن جهل صيام ثلاثة ايام في الحج صامها بمكة ان اقام جماله وان لم يقم صامها في الطريق وبالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام واذا مات قبل ان يرجع الى اهله ويصوم السبعة فليس على وليه القضاء وروى صفوان عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه [illegible] وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلاثة ايام فلما قضى نسكه بدا له ان يقيم سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الايام وفي رواية معاوية بن عمار عنه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام واذا لم يصم الثلاثة الايام فوجد ثمن الهدي فانه يصوم الثلاثة لان ايام الذبح قد مضت وقد روى زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من لم يجد الهدي فاحب ان يصوم الثلاثة الايام في العشر الاواخر فلا بأس بذلك وسأل يحيى الازرق ابا ابراهيم عليه السلام عن رجل قدم يوم التروية متمتعا وليس له هدي فصام يوم التروية ويوم عرفة فقال يصوم يوما آخر بعد ايام التشريق [illegible] من لم يصب [illegible] بعد ايام التشريق [illegible] الصوم ثلاثة ايام بعد ايام التشريق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام

قال الصبي يصوم عنه وليه اذا لم يجد هديا وروي عن ابي بصير انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل تمتع فلم يصم الثلاثة الايام التي على المتمتع اذا لم يجد الهدي حتى قدم الى اهله قال يبعث بدم

باب ما يجب على المتمتع اذا وجد ثمن الهدي ولم يجد الهدي قال ابو الحسن عليه السلام في رسالته الي ان اذا وجدت ثمن الهدي ولم تجد الهدي فخلف الثمن عند رجل من اهل مكة ليشتري لك في ذي الحجة ويذبح عنك فان مضى ذو الحجة ولم يشتر اخره الى قابل في ذي الحجة لان ايام الذبح قد مضت

باب المحصور والمصدود روى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال المحصور غير المصدود وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذي يرده المشركون كما ردوا رسول الله واصحابه ليس من مرض والمصدود تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء واذا قرن الرجل الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ الهدي محله فاذا بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء واذا احصر بعث بهديه مع اصحابه فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا في الميعاد لم يضره ان شاء الله وقال الصادق عليه السلام المحصور والمضطر ينحران بدنتيهما في المكان الذي يضطران فيه وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام في المحصور ولم يسق الهدي قال ينسك ويرجع قيل فان لم يجد هديا قال يصوم واذا تمتع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق بالناس بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمي ويذبح ويحلق ولا شيء عليه فان خلي عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت سبعا ويسعى سبعا ويحلق رأسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه ذبح ولا شيء عليه وروى رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسين معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق شعر رأسه ونحرها مكانه ثم اقبل حتى جاء فضرب الباب فقال علي عليه السلام ابني ورب الكعبة افتحوا له وكانوا قد حموه الماء فاكب عليه فشرب ثم اعتمر بعد والمحصور لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر قد اشترط وقال حلني حيث حبستني فلا يبعث بهديه ولا يتمتع من قابل ولكن يدخل في مثل ما خرج منه وسأل حمزة بن حمران ابا عبد الله عليه السلام عن الذي يقول حلني حيث حبستني فقال هو حل حيث حبسه قال او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل

باب الرجل يبعث بالهدي ويقيم في اهله روى معاوية بن عمار قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث بالهدي تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما يجتنبه المحرم الى يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزأ عنه وان رسول الله حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة وقال عليه السلام ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه بثمن اضحية ويأمره ان يطوف

عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيأ واتى المسجد فلا يزال في الدعاء حتى تغرب الشمس

باب نوادر الحج روى عمر بن اذينة عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلني الله فداك اسألك في الحج منذ اربعين عاما فتفتيني فقال يا زرارة بيت حج قبل آدم بالفي عام تريد ان تفنى مسائله في اربعين عاما وقال عليه السلام اذا ذبح الحاج [illegible] في الحل او دخل الحل لا تسيل في الحرم وروى عن ابي حنيفة النعمان بن ثابت انه قال لولا جعفر بن محمد ما علم الناس مناسك حجهم وذكر انه عند الصادق عليه السلام في طريق مكة [illegible] فقال لا تأخذن الا ان يكون في الحل فلا يكون عليه [illegible] وكان عليه السلام يكره الحج على الابل الجلالة وقال جعفر بن محمد عليهما السلام اذا كان ايام الموسم بعث الله تعالى ملائكة في صور الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل فما يصنعون به قال يلقونه في البحر وروي عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه انه قال والله ان صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه وروي عن عبد الله بن جعفر الحميري انه قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له رأيت صاحب هذا الامر فقال نعم وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لي ما وعدتني قال محمد بن عثمان رضي الله عنه وارضاه ورأيته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة في المستجار وهو يقول اللهم انتقم بي من اعدائك وروى عمر بن يزيد قال حدثني ابو داود الرقي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال فخفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لي اذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا فصل عنه ركعتين وطف عن ابي طالب طوافا فصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن آمنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا وصل عنها ركعتين ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا فاذا غريمي واقف يقول يا داود حبستني تعال فاقبض مالك وسأل ابو عبد الله عليه السلام وابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام [illegible] عن السعي حتى [illegible] بين السعي فاعتقد [illegible] ثم ذكر فلا يعرف وجه صفرة [illegible] قال يرجع الى الموضع الى المكان الذي يجب فيه السعي وروى سعد بن سعد الاشعري عن الرضا عليه السلام قال قلت له المحرم يشتري الجواري ويبيع قال نعم وفي رواية حريز في رجل قدم مكة في وقت العصر فقال يبدأ بالعصر ثم يطوف وروى السكوني باسناده قال قال علي عليه السلام في رجل نذر ان يطوف على اربع قال يطوف اسبوعا ليديه واسبوعا لرجليه وقيل له رجل في ثوبه دم مما لا تجوز الصلاة في مثله فطاف في ثوبه فقال اجزأه الطواف ثم ينزعه ويصلي في ثوب طاهر وقال عليه السلام في الطواف وانت تشتهيه وقال الهيثم بن عروة التميمي لابي عبد الله عليه السلام اني حملت ابني ثم طفت بها وكانت مريضة وانوي بها البيت في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك فهل يجزيني فقال نعم وروى احمد بن محمد

ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان اصحابنا يروون ان حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة فقال كان ابو الحسن عليه السلام
اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق وروي عن الصادق عليه السلام انه قال حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة لاعدائكم
وجمال لكم وروى محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال من ركب زاملة ثم وقع منها فمات دخل النار قال
مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه كان الناس يركبون الزوامل فاذا اراد احدهم النزول وقع من زاملته من غير ان يتعلق بشيء من
الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط احدهم متعمدا فيموت فيكون قاتل نفسه ويستوجب بذلك دخول النار ونظائر ذلك
الحديث ودلالة ان الناس في ايام النبي والائمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون الزوامل فلا ينكرون ولا ينكر
عليهم واما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من ركب زاملة فليوص فليس بنهي عن ركوب الزاملة وانما
هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القائل من خرج الى الحج والى الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن في ايام
الا الزوامل وان المحامل محدثة ولم تعرف فيما مضى [illegible] وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل
الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يتفرقون فنفر معهم ثم ذكر بعد ما قضى حجه فقال ليس عليه
شيء اذا اصلى فليحمد الله [illegible] وروى عن [illegible] قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلام عن رجل يعطي حجة فيخرج
يحج فيها واحد منهم الا اجر واحد قال لكل واحد منهم اجر حاج قال قلت ايهم اعظم اجرا قال الذي نابه الحر والبرد
فان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج وروي عن منصور بن حازم قال سال سائل ابا عبد الله عليه السلام
وانا حاضر فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء
فقال بئس ما صنعت فجهلوا فقلت ابتليت فقال لا شيء عليك وقال امير المؤمنين عليه السلام امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا
بايهما بدأتم قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه يعني العمرة المفردة فاما العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبتدئ بها قبل الحج
ولا يجوز ان يبتدا بالحج قبلها الا [illegible] المتمتع [illegible] ثم يعتمر من بعد وقال الصادق عليه السلام اول ما يظهر
القائم من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت وروى
ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة
مع غيرها من النوادر في كتاب جامع نوادر الحج **باب سياقة مناسك الحج** اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع
اهلك وصل ركعتين واحمد الله كثيرا وصل على محمد وآله وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي
ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي والشاهد منا والغائب وجميع ما انعمت به علي

في كنفك وفي منعك وعياذك وعز جارك وجل ثناؤك وامتنع عائذك ولا اله غيرك توكلت على
الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا خرجت من منزلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسالك
في سفري هذا السرور والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا
علوت راحلتك واستويت بمحملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد صلى الله عليه وآله سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين اللهم انت الحامل على الظهر والمستعان على الامر وانت الصاحب
في السفر والخليفة في الاهل والمال والولد اللهم انت عضدي وناصري فان مضت بك راحلتك فقل في مسيرك
خرجت بحولك وقوتك بغير حول مني وقوة ولكن بحولك وقوتك برئت اليك يا رب من الحول والقوة اللهم اني اسالك
بركة سفري هذا وبركة اهله اللهم اني اسالك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خافض في عافية بقوتك
وقدرتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني بغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في ذلك شكرك وعافيتك
ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك بتقوى الله وايثار طاعته واجتناب معصيته و
استعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القرآن وذكر الله
والدعاء فاذا بلغت احد المواقيت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله فانه وقت لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة
واخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة
وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك وتاخذ من شاربك وتنتف
ابطيك وتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل
داء وسقم اللهم طهرني وطهر قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي الا بك
وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه وآله ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي
رزقني ما اواري به عورتي واؤدي فيه فرضي واعبد فيه ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته
فاعانني وقبلني ولم يقطع بي ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجاي ومنجاي
وذخري وعدتي في شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرا في كل ركعتين في الاولى

الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتشهد في ثلاث كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة وسلم في
كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس ولا يضرك في اي
الساعات احرمت عند طلوع الشمس وعند غروبها وان كان وقت صلاة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم
صل الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلاتك فاحمد الله واثن عليه بما هو اهله وصل على
محمد وآله ثم قل اللهم اني اسالك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك
لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك
صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة
احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب والثياب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة
ويجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم لب بالتلبيات الاربع سرا وهي المفروضات تقول لبيك اللهم
لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك بهذه الاربع مفروضات ثم قم فامش هنيهة
فاذا استوت بك الارض راكبا كنت او ماشيا فاعلن التلبية وارفع صوتك بها وان كنت اخذت على طريق المدينة
واحرمت من مسجد الشجرة فلب سرا بهذه التلبية الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء وتبلغ الميل الذي على يسار الطريق
فاذا بلغته فارفع صوتك بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك
غفار الذنوب لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغني ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال
والاكرام لبيك اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك
وابن عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وآل محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك
هذه عمرة متعة الى الحج لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تمامها وبلاغها عليك لبيك تقول ذلك في دبر كل صلاة مكتوبة
او نافلة وحين ينهض بك بعيرك واذا علوت شرفا او هبطت واديا او لقيت راكبا او استيقظت من منامك او
نزلت وبالاسحار وان تركت بعض التلبية فلا يضرك غير ان تمامها افضل ولا تترك المفروضات فاذا تركت منها شيئا واكثر من ذي المعارج
فاذا بلغت الحرم فاغتسل من بئر ميمون او من فخ وان اغتسلت في منزلك بمكة فلا باس وقل عند دخول الحرم اللهم انك
قلت في كتابك وقولك الحق واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق اللهم اني

ارجو

ارجو ان اكون ممن اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة ومن فج عميق سامعا لندائك ومستجيبا لك مطيعا لامرك
وكل ذلك بفضلك علي واحسانك الي فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة
لديك والمغفرة لذنوبي والتوبة علي منها بمنك اللهم صل على محمد وآل محمد وحرم بدني على النار وآمني من عذابك
وعقابك برحمتك يا كريم فاذا نظرت الى بيوت مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة المدنيين او حذاءها ومن اخذ
على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر الى عريش مكة وهي عقبة ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتسبيح والصلاة
على النبي وآله **دخول مكة** فاذا اردت دخول مكة فاجهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار **دخول المسجد الحرام**
فاذا اردت ان تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافيا وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك السكينة
والوقار فانه من دخل بخشوع غفر له وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله
ومن الله وما شاء الله والسلام على رسول الله وآله والسلام على ابراهيم وآله والسلام على انبياء الله ورسله والحمد لله رب العالمين ثم انظر
الى الكعبة فاذا دخلت فانظر الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك وكرمك وجعلك مثابة للناس و
امنا مباركا وهدى للعالمين **النظر الى الحجر الاسود** ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبله بوجهك وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم صل على محمد وآل محمد وبارك
على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وسلم على جميع النبيين
والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم اني اومن بوعدك واصدق رسلك واتبع كتابك **استلام الحجر الاسود** ثم
استلم الحجر الاسود وقبله في كل شوط فان لم تقدر عليه فافتح به واختم به فان لم تقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى و
قبلها فان لم تقدر عليه فاشر اليه بيدك وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة آمنت بالله
وكفرت بالجبت والطاغوت واللات والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من
دون الله **الطواف** ثم طف بالبيت سبعة اشواط وقل في الطواف في كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب
البيت فقل سائلك فقيرك مسكينك ببابك فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد
عبدك وهذا مقام العائذ المستجير بك من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين
من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب فقل اللهم اعتق رقبتي من النار واوسع علي من الرزق الحلال

وادرأ عني شر فسقة العرب والعجم وشر فسقة الجن والانس وتقول وانت تطوف اللهم اني اليك فقير واني خائف
مستجير فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي [illegible] وتقول في الطواف اللهم اني اسالك باسمك الذي يمشى به على طلل
الماء كما يمشى به على جدد الارض واسالك باسمك المكنون المخزون عندك واسالك باسمك الاعظم الاعظم الذي
اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد وال محمد وان تفعل بي كذا وكذا فاذا انتهيت الى الركن
اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي واله في كل شوط [illegible] الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود و
قل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار [illegible] المستجار
فاذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط
يديك على البيت والزق خدك وبطنك بالبيت وقل اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ
بك من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك
وادع بما شئت ثم اقر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك الروح والراحة والفرج والعافية اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه
لي واغفر لي ما اطلعت عليه مني وخفي على خلقك استجير بالله من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني
ثم استلم الركن الذي فيه الحجر الاسود وقبله واختم به فان لم تستطع ذلك فلا يضرك [illegible] ان تفتتح بالحجر الاسود
وتختم به وتقول اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني ثم ائت مقام ابراهيم ع ثم ائت مقام ابراهيم ع فصل ركعتين
واجعله امامك واقرأ في الاولى منهما الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون ثم تشهد و
سلم واحمد الله واثن عليه وصل على النبي واله واسال الله ان يتقبل منك وان لا يجعله اخر العهد منك فهاتان
الركعتان هما الفريضة وليس يكره لك ان تصليهما في اي الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها
وقتهما عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلاة مكتوبة فان كان وقت صلاة مكتوبة فابدأ بها ثم صل
ركعتي الطواف فاذا فرغت من الركعتين فقل الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهي الحمد الى ما يحب ربي
ويرضى اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل مني وطهر قلبي وزك عملي واجتهد في الدعاء واسال الله ان
يتقبل منك ثم ائت الحجر الاسود فاستلمه وقبله او امسحه بيدك او اشر اليه وقل [illegible] ولا بد من ذلك
ثم ائت زمزم فان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول حين تشرب اللهم اجعله
علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين ثم اخرج الى الصفا

ثم [illegible] حتى تنظر الى البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله واثن عليه واذكر من آلائه وحسن ما صنع اليك ما
قدرت عليه ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثلث مرات وتقول
اللهم اني اسالك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة ثلث مرات وتقول اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات وتقول الحمد لله مائة مرة والله اكبر مائة مرة وسبحان الله واستغفر الله وتقول
مائة مرة وصل على محمد وال محمد مائة مرة وتقول يا من لا يخيب سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وال محمد واعذني
من النار برحمتك وادع لنفسك بما احببت وليكن وقوفك على الصفا اول مرة اطول من وقوفك [illegible] ثم انحدر وقف على
المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه
اللهم اظلني في ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن المرقاة وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من
امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد علي
نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع
ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وال محمد اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم
واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي وتقبل مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي
يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة وامش عليك السكينة والوقار وقل يا ذا المن والطول
والكرم والنعماء والجود صل على محمد وال محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت يا كريم فاذا اتيت المروة
فاصعد عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسال الله ان يتقبل منك وقل [illegible]
يا من امر بالعفو يا من يجزي على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله تعالى وابك فان لم تقدر على البكاء
فتباك واجتهد ان تخرج من عينيك الدموع ولو مثل رأس الذباب واجتهد في الدعاء ثم انحدر عن المروة وامش الى
الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها
فاقطع الهرولة وامش حتى تاتي الصفا وقم عليه واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قلته في الدفعة الاولى ثم انحدر
الى المروة وافعل مثل ما كنت فعلت وقل مثل ما كنت قلت في الدفعة الاولى حتى تاتي المروة فتطوف بين الصفا والمروة
سبعة اشواط تكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدأ بالصفا وتختم بالمروة
ومن ترك الهرولة في السعي حتى صار في بعض المكان لم يهرول رجع القهقرى حتى ياتي الموضع الذي ترك

فيه الهرولة ثم يهرول منه الى الموضع الذي ينبغي ان يقطعها فيه [illegible] التقصير فاذا فرغت من السعي فاذا نزلت المروة
فقصر من شعر راسك من جوانبه ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت
فقد احللت من كل شيء احرمت منه وجاز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ولا يجوز لك ان تصلي ركعتي طواف النطوع حيث
شئت من المسجد واما الفريضة فلا يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا خلف المقام فاذا كان يوم التروية فاغتسل والبس ثوبيك
ادخل المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة والوقار وطف بالبيت اسبوعا تطوعا وان شئت فصل ركعتين للطواف عند
مقام ابراهيم ع او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس فصل ست ركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة
في وقت الظهر وان شئت في دبر العصر [illegible] لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب
السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم اني اسالك
ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع كتابك وامرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا اخذ
الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلوات الله عليه واله فقوني على ما ضعفت
عنه ويسره لي وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من اهل وفدك الذين رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت
من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجي وعمرتي اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك
وسنة نبيك صلواتك عليه واله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة
احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي ومخي وعصبي من النساء والطيب والثياب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ثم تلبي بالتلبيات
الاربع المفروضات ان شئت قائما وان شئت ماشيا على باب المسجد وانت خارج مستقبل الحجر الاسود تقول لبيك
اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك [illegible] وعليك السكينة والوقار والتسبيح
والتهليل وذكر الله عز وجل فاذا انتهيت الى الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حين تشرف على الابطح فارفع صوتك
بالتلبية حتى تاتي منى ولبس [illegible] البيت في الحرم واكثر من ذكر الله [illegible] فان رسول الله ص كان يكثر منها وتقول اذا توجهت الى منى
اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها صالحا في عافية وبلغني
هذا المكان اللهم هذه منى وهي مما مننت به علينا من المناسك فاسالك ان تصلي على محمد وال محمد وان تمن علي
فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في
مسجد الخيف وليكن صلاتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد وعلى ثلثين ذراعا من جميع جوانبها فذلك مسجد
النبي ص ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه [illegible] وما كان خارجا عن ثلثين ذراعا عن كل جانب فليس من المسجد

الى عرفات ثم امض الى عرفات وقل وانت متوجه اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت وقولك
صدقت وامرك اتبعت اسالك ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وان تجعلني ممن تباهي به اليوم من هو افضل مني ثم
تلبي وانت مار الى عرفات [illegible] فاذا اتيت عرفات فاضرب خباءك بنمرة قريبا من المسجد فان
رسول الله ص ضرب خباءه وقبته فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع التلبية واغتسل وصل بها الظهر والعصر باذان واحد
واقامتين وانما تعجل في الصلاة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم دعاء ومسألة ثم ائت الموقف وعليك السكينة والوقار
فقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف وادع للمؤمنين كثيرا واستوهبهم من ربك عز وجل ولا تقف الا وانت على
طهر وقد اغتسلت ولا تنفض منها حتى تغيب الشمس فان افضت قبل غروبها فعليك دم شاة [illegible]
[illegible] قال اذا اتيت الموقف فاستقبل البيت وسبح الله مائة مرة وكبره مائة مرة وتقول ما شاء الله لا قوة
الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي
لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير مائة مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث
مرات ثم تقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية السخرة ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم تقرأ قل
اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس حتى تفرغ منهما ثم تحمد الله على كل نعمة انعم عليك وتذكر انعمه واحدة واحدة
ما احصيت منها وتحمده على ما انعم عليك من اهل ومال وتحمده على ما ابلاك وتقول اللهم لك الحمد على نعمائك التي
لا تحصى بعدد ولا تكافأ بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر في القرآن وتكبره بكل
تكبير في القرآن وتهلله بكل تهليل في القرآن وتصلي على محمد وال محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدعو الله بكل
اسم سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التي في آخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم هو لك واسالك
بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجميع اركانك كلها وبحق رسولك صلوات الله عليه واله
وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه وباسمك الاعظم الاعظم
الاعظم الذي من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سال ان تغفر لي جميع ذنوبي في جميع علمك
فيّ وتسال الله حاجتك كلها من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل في كل عام وتسال الله الجنة سبعين
مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار واوسع علي من رزقك الحلال الطيب وادرأ عني
شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم فان تقدم بهذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء

والتضرع والمسألة ... ومن دعوة ... عن أبي عبد الله قال قال رسول الله لعلي ألا أعلمك دعاء يوم عرفة وهو
دعاء من كان قبلي من الأنبياء فقال علي بلى يا رسول الله قال تقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي
ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لك الحمد أنت كما تقول وخير مما يقول القائلون اللهم لك
صلاتي وديني ومحياي ومماتي ولك تراثي وبك حولي ومنك قوتي اللهم إني أعوذ بك من الفقر ومن وسواس
الصدر ومن شتات الأمر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر اللهم إني أسألك من خير ما تأتي به الرياح وأعوذ بك
من شر ما تأتي به الرياح وأسألك خير الليل وخير النهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في قلبي نورا وفي
سمعي وبصري ولحمي ودمي وعظامي وعروقي ومقعدي ومقامي ومدخلي ومخرجي نورا وأعظم لي
نورا يا رب يوم ألقاك إنك على كل شيء قدير قال ومن هذا الكتاب ... هذا الدعاء تام كاف في الموقف ... وقد خرجت دعا
جامعا الموقف ... في كتاب دعاء المواقف فمن أحب أن يدعو به دعاه إن شاء الله فإذا أفضت من عرفات فإذا غربت
الشمس يوم عرفة فأفض وعليك السكينة والوقار وأفض بالاستغفار فإن الله عز وجل يقول ثم أفيضوا من حيث أفاض
الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم وروى زرعة عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله إذا غربت الشمس يوم عرفة
فقل اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه أبدا ما أبقيتني واقلبني اليوم مفلحا منجحا مستجابا لي مرحوما مغفورا
لي بأفضل ما ينقلب به اليوم أحد من وفدك وحجاج بيتك الحرام واجعلني اليوم من أكرم وفدك عليك وأعطني أفضل
ما أعطيت أحدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لي فيما أرجع إليه من أهل أو مال أو قليل
أو كثير وبارك لهم في وإذا أفضت فاقتصد في السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذي يصنعه كثير من الناس في الجبال
والأودية فإن رسول الله كان يكف ناقته حتى يبلغ رأسها الورك ويأمر بالدعة وسنته السنة التي تتبع فإذا انتهيت
إلى الكثيب الأحمر وهو على يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفي وزد في عملي وسلم لي ديني وتقبل مناسكي فإذا انتهيت
إلى المزدلفة وهي جمع فانزل في بطن الوادي عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فإن لم تجد فيه موضعا فلا تجاوز
المحسر ... وادي محسر فإنها أفضل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ثم صل نوافل المغرب
بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر إلا بالمزدلفة وإن ذهب ثلث الليل أو نصفه وبت بها إن شئت ويكون من دعائك فيها اللهم
هذه جمع فاجمع لي فيها جوامع الخير كله اللهم لا تؤيسني من الخير الذي سألتك أن تجمعه لي في قلبي وأطلب إليك أن تعرفني ما عرفت أولياءك
في منزلي هذا وأن تقيني جوامع الشر كله وإن استطعت أن لا تنام تلك الليلة فافعل فإن أبواب السماء لا تغلق

المؤمنين إلى دار كرامتك وقيل إن الله عز وجل يقول لهم أتيتم وأنتم عبادي يا عبادي أتيتم حتى حق علي أن أستجيب لكم وتحط
الليل ... أن تأخذ من جمع حصى الجمار ... فإن أخذته من غيره أجزأك وخذ حصى الجمار من جمع وخذ منها سبعين حصاة وإن
أخذتها من رحلك بمنى أجزأك حصى الجمار الذي قد رمي ولا تكسر الأحجار ... حصى الجمار من
الحرم من حيث شئت من الحرم إلا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون منقطة كحيلا مثل الأنملة أو مثل حصى الخذف
واغسلها وهي سبعون حصاة وشدها في طرف ثوبك واحتفظ بها والوقوف بالمشعر الحرام فإذا طلع الفجر فصل
الغداة وقف بسفح الجبل ويستحب للصرورة أن يطأ المشعر برجله أو براحلته إن كان راكبا قال الله تعالى فإذا أفضتم من
عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وأنت على
وقل اللهم رب المشعر الحرام ورب الركن والمقام ورب الحجر الأسود وزمزم ورب الأيام المعلومات فك رقبتي من النار وأوسع علي
من رزقك الحلال وادرأ عني شر فسقة الجن والإنس وشر فسقة العرب والعجم اللهم أنت خير مطلوب وخير مدعو وخير
مسئول ولكل وافد جائزة فاجعل جائزتي في موطني هذا أن تقيلني عثرتي وتقبل معذرتي وتجاوز عن خطيئتي وتجعل
التقوى من الدنيا زادي وتقلبني مفلحا منجحا مستجابا لي بأفضل ما يرجع به أحد من وفدك وحجاج بيتك الحرام وادع
الله كثيرا لنفسك ولوالديك ولولدك ولأهلك ومالك ولإخوانك المؤمنين والمؤمنات فإنه موطن شريف
عظيم والوقوف فيه فريضة فإذا طلعت الشمس فاعترف لله بذنوبك سبع مرات واسأله التوبة سبع مرات وإذا
كثر الناس بجمع وضاقت عليهم ارتفعوا إلى المأزمين ولا تفض من المشعر الحرام فإذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورأت الإبل مواضع
أخفافها فأفض وإياك أن تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وأفض وعليك السكينة والوقار واقتصد في
مشيك إلا أن تكون راكبا ... وعليك بالاستغفار فإن الله تعالى يقول ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس
واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر الحرام بعد الإفاضة فإذا انتهيت إلى وادي محسر وهو واد
عظيم بين جمع ومنى وهو إلى منى أقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وإن كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل
اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم كما قلت في الحج بمكة وكان رسول الله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم
سلم عهدي واقبل توبتي وأجب دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي فيه وادي محسر فعليه أن يرجع حتى
يسعى فإن لم يعرف موضعه سأل الناس عنه ثم امض إلى منى ... رمي الجمار فإذا أتيت رحلك بمنى فامض
إلى جمرة العقبة وهي القصوى ... واحدة مما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي

عليك وسلم ... أسألك مسألة العليل الذليل المعترف بذنبه أن تغفر لي ذنوبي وأن ترجعني بحاجتي اللهم
إني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت أطلب رحمتك وأؤم طاعتك متبعا لأمرك راضيا بقدرك أسألك
مسألة المضطر إليك المطيع لأمرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك أسألك أن تبلغني عفوك وتجيرني برحمتك
من النار إن شاء الله ثم تأتي الحجر الأسود فتستلمه فإن لم تستطع فامسحه بيدك وقبل يدك فإن لم تستطع فأشر
إليه بيدك وقبلها وكبر وقل مثل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة أشواط كما وصفت
لك ثم صل ركعتين عند مقام إبراهيم تقرأ فيهما في الأولى الحمد وقل هو الله أحد وفي الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون
ثم ارجع إلى الحجر الأسود فقبله إن استطعت واستلمه وكبر ثم اخرج إلى الصفا ثم اخرج إلى الصفا واصنع عليه كما صنعت
قدمت مكة وطف بينهما سبعة أشواط تبدأ بالصفا وتختم بالمروة فإذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء أحرمت منه
إلا النساء فطواف النساء ثم ارجع إلى البيت وطف به أسبوعا وهو طواف النساء ثم صل ركعتين عند مقام إبراهيم
حيث شئت من المسجد وقد حل لك النساء وفرغت من جميع الأشياء إلا الرمي للجمار وأحللت من كل شيء أحرمت منه
إلى منى ولا تبت ليالي التشريق إلا بمنى فإن بت في غيرها فعليك دم شاة لكل ليلة وإن خرجت أول الليل من منى فلا
ينتصف الليل إلا وأنت بمنى وإن خرجت من مكة إلا أن يكون في شغل من مناسكك وسعيك ... فلا شيء عليك وإن
خرجت بعد نصف الليل فلا يضرك ... إلا أن تبيت في غيرها ... وارم الجمار في كل يوم بعد طلوع الشمس إلى
وكلما قرب من الزوال فهو أفضل وقد روي رخصة من أول النهار إلى آخره وقل كما قلت يوم رميت جمرة العقبة
ابدأ بالجمرة الأولى فارمها بسبع حصيات من قبل وجهها ولا ترمها من أعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله
عليه وصل على النبي وآله ثم تقدم قليلا وادع الله وسله أن يتقبل منك ثم تقدم قليلا وادع الله ثم تقدم
ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها بسبع حصيات واصنع كما صنعت في الأولى وتقف عندها وتدعو ثم امض إلى
الثالثة وعليك السكينة والوقار فارمها بسبع حصيات ولا تقف عندها والتكبير أيام التشريق والتكبير في الأيام
من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الغداة يوم الثالث والتكبير أن تقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر ولله
الحمد الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أبلانا والله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام فإذا أردت أن تنفر
من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت إذا طلعت الشمس ... إلى ساعة تزول ... قبل الزوال ... وإن أردت
أن تنفر في النفر الأول وهو يوم الثالث فانفر إذا زالت الشمس فإنه ليس لك أن تنفر قبل زوال الشمس وإن أنت

٢ الله اكبر ٣

مستقبل القبلة ... بينك وبين الجمرة عشر خطوات أو خمس عشرة خطوة وتقول وأنت مستقبل القبلة والحصى في كفك
اللهم هذه حصياتي فأحصهن لي وارفعهن في عملي ثم تناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترمها من أعلاها
وتقول مع كل حصاة إذا رميتها الله أكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا
وذنبا مغفورا اللهم إيمانا بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك حتى ترميها بسبع حصيات ويجوز أن تكبر مع
كل حصاة ترميها بالتكبير وإن سقطت منك حصاة في الجمرة أو في طريقك فخذ مكانها من تحت رجليك ولا تأخذ من حصى
الذي قد رمي فإذا رميت جمرة العقبة حل لك كل شيء إلا النساء والطيب ويرمى يوم الثاني والثالث والرابع في كل يوم بإحدى
وعشرين حصاة ... وتقف عندها وتدعو وإلى الجمرة الثالثة سبع حصيات ولا تقف عندها فإذا رجعت من رمي جمرة العقبة
يوم النحر إلى رحلك بمنى فقل اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب ونعم المولى ونعم النصير الذبح واشتر هديك
إن كان من البدن أو من البقر أو من الغنم وإلا فاجعله كبشا سمينا فحلا فإن لم تجد فحلا فموجأ من الضأن فإن لم تجد
فحلا فإن لم تجد فما تيسر لك وعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ولا تعط الجزار جلودها ولا قلائدها ولا جلالها
ولكن تصدق بها ولا تعطي السلاخ منها شيئا فإذا اشتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره أو اذبحه وقل وجهت وجهي
للذي فطر السماوات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك
له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم منك ولك بسم الله والله أكبر اللهم تقبل مني ثم أمر السكين ولا تنخعها حتى تموت ثم
... وأطعم وابعث إلى من شئت ... وقد ذكرت الأضاحي في هذا الكتاب وأنا أعيد ذكرها لأن
الإعادة في هذا الموضع ... الأضاحي من البدن الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من
الغنم والمعز الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضأن الجذع لسنة ويجزي البقرة عن سبعة
... والبدنة تجزي عن واحد وعن سبعة والجزور تجزي عن عشرة متفرقين والكبش يجزي عن الرجل
وعن أهل بيته وإذا عزت الأضاحي أجزأت شاة عن سبعين ... الحلق وإذا أردت أن تحلق رأسك فاستقبل القبلة
وابدأ بالناصية واحلق رأسك إلى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الأذنين فإذا أحلقت فقل اللهم
أعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة وادفن شعرك بمنى ... زيارة البيت يوم النحر ... فإن شغلك شيء
... تزوره من يومك أو من الغد ... للمتمتع أن يؤخر ... وقل في طريقك ... الزيارة من ... والتعليل والصلاة على النبي وآله ... فإذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم

الدعوة للوالدين والأولاد (؟)

وترمي الجمرة الأولى بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والجمرة الثالثة بسبع حصيات

يتلون الجمرة ... الشيطان ...

ان تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى حتى يجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير وافض الى مكة [illegible]
ودليبا فاذا بلغت مسجد النبي ص وهو مسجد الحصبة فدخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول
فليس عليه ان يحصب دخول مكة ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار وقد فرغت من كل شيء لزمك في حج وعمرة واشتر بدرهم تمرا
وتصدق به يكون كفارة لما دخل عليك في احرامك مما لا تعلم دخول الكعبة وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت
لم تدخلها الا ان يكون صرورة فلابد لك من دخولها والغسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في كتابك ومن دخله
كان آمنا فآمني من عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاط الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي [الثانية]
عدد آيها من القرآن ثم تصلي في زواياه وتقول اللهم من تهيأ او تعبأ او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده ونوافله
جوائزه فاليك سيدي تهيئتي وتعبئتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك وجائزتك فلا تخيب اليوم رجائي
يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فاني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني
مقرا بالظلم والاساءة على نفسي اتيتك لا حجة لي ولا عذر فاسألك يا من هو كذلك ان تعطيني مسألتي وتقلبني برغبتي ولا تردني مجبوها
ولا خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسألك يا عظيم ان تغفر لي الذنب العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم
ولا تدخلها بحذاء ولا تتنخع فيها ولا تبزق فيها ولا تمتخط وآت البيت فاذا اردت ان تخرج من البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث
احببت من الحرم وائت الحطيم والحطيم ما بين باب الكعبة والحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قائم واحمد الله واثن عليه
وصل على النبي وآله ثم قل اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك حملته على دوابك وسيرته في بلادك حتى اقدمته المسجد الحرام اللهم
وقد كان في املي ورجائي ان تغفر لي فان كنت يا رب قد غفرت لي ذلك فازدد عني رضا وقربني اليك زلفى وان كنت لم [illegible]
يا رب ذلك فمن الآن فاغفر لي قبل ان تنأى عن بيتك داري غير راغب عنه ولا مستبدل به هذا اوان انصرافي ان كنت اذنت
لي اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تبلغني اهلي صالحا فاذا اقدمتني [illegible]
فلا تخل مني واكفني مؤونة عيالي ومؤونة خلقك فاذا بلغت باب الحناطين فاستقبل الكعبة بوجهك وخر ساجدا وسل الله
ان يتقبله منك ولا يجعله آخر العهد منك ثم تقول وانت مار آيبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون
ثم راجعون وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة روى
ابن المثنى عن سدير عن ابي جعفر ع قال ابدأوا بمكة واختموا بنا وروى ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال انما امر الناس
ان يأتوا هذه الاحجار فيطوفوا بها ثم يأتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسأل بعض اصحابنا ابا جعفر ع فقال ابدأ
بمكة واختم بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب رض هذه الاخبار انما وردت في [illegible] الاختيار ويقيد على [illegible]

شاء من مكة او المدينة فاما من [illegible] احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ في احدهما شاء او ابى فلا خيار له في ذلك فان اخذ في
طريق المدينة بدأ بها وكان ذلك افضل له لانه لا يجوز له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبي ص والائمة ع بها واتيان المشاهد
[illegible] ثم يرجع او يحرم دونه ذلك فالافضل له ان يبدأ بالمدينة وبدأ مع حدث صفوان عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله ع
عن الحاج من الكوفة يبدأ بالمدينة افضل او بمكة فقال بالمدينة الصلاة في مسجد غدير خم فاذا انتهيت الى مسجد غدير خم فادخله وصل
فيه ما بدا لك [illegible] عن ابي عبد الله ع انه قال تستحب الصلاة في مسجد الغدير لان النبي ص اقام فيه
امير المؤمنين ع وهو موضع اظهر الله فيه الحق وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا ابراهيم ع عن الصلاة في مسجد غدير خم
بالنهار وانا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلا وقد كان ابي يأمر بذلك وروى حسان الجمال قال حملت ابا عبد الله ع من
المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال ذلك موضع قدم رسول الله ص حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه
ثم نظر الى الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط المنافقين فلما رأوه رافعا يده قال بعضهم انظروا الى عينيه تدوران كانهما عينا
مجنون فنزل جبرئيل ع بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر
للعالمين [illegible] وروى معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذي الحليفة
وانت راجع من مكة الى المدينة [illegible] معرس النبي ص فان كنت في وقت صلاة مكتوبة او نافلة فصل وان كان في غير
وقت صلاة فانزل فيه قليلا فان النبي ص قد كان يعرس فيه ويصلي فيه وروى علي بن مهزيار عن محمد بن [illegible] قال قلت لابي الحسن ع
جعلت فداك ان جمالنا مر بنا ولم ينزل المعرس فقال لابد ان ترجعوا اليه فرجعنا اليه وسأل العيص [illegible] ابا عبد الله ع عن الغسل
في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل والتعريس هو ان يصلي فيه ويضطجع فيه ليلا كان او نهارا باب تحريم المدينة وفضلها روى
زرارة عن ابي جعفر ع قال حرم رسول الله ص المدينة ما بين لابتيها صيدها وحرم ما حولها بريدا في بريد ان يختلى
خلاها او يعضد شجرها الا عودي الناضح وروي ان لابتيها ما احاطت به الحرتان وروي [illegible]
الصورين الى الثنية [illegible] ما بين ظل عائر الى ظل وعير وهو حرم وليس صيدها كصيد مكة يؤكل هذا ولا
يؤكل ذلك وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال حد ما حرم رسول الله ص من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب
من قبل مكة وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرتين وسأل الحكم
بن عتيبة [illegible] فقال يحرم ما في حرم رسول الله ص فما حرم مثله في حرم الله فقال لا وروى [illegible] العباس عن
الفضل بن عبد الملك قال قلت لابي عبد الله ع حرم رسول الله ص المدينة فقال نعم حرم بريدا في بريد عضاها قلت صيدها

قال الكليني [illegible] لما دخل رسول الله ص قال اللهم حبب المدينة الينا كما حببت الينا مكة او اشد وبارك في صاعها ومدها
وانقل حماها ووباها الى الجحفة وروي [illegible] ذكر الدجال فقال الا انه [illegible] الا مكة والمدينة فان على كل نقب
انقابها ملك يحفظها من الطاعون والدجال باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي ص وفيمن مات بمكة او المدينة روى
محمد بن سليمان الديلمي عن ابراهيم بن ابي حجر الاسلمي عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص من اتى مكة حاجا ولم يزرني الى المدينة جفوته يوم
القيامة ومن اتاني زائرا وجبت له شفاعتي ومن وجبت له شفاعتي وجبت له الجنة ومن مات في احد الحرمين مكة والمدينة
لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا الى الله تعالى وحشر يوم القيامة مع اصحاب بدر باب زيارة النبي ص اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او
حين تدخلها ثم ائت قبر النبي ص وادخل المسجد من باب جبرئيل ع فاذا دخلت فسلم على رسول الله ص ثم قم عند الاسطوانة المقدمة
من جانب القبر الايمن عند رأس القبر عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر ومنكبك الايمن مما يلي المنبر فانه موضع
رأس النبي ص ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد انك رسول الله واشهد انك
محمد بن عبد الله واشهد انك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لامتك وجاهدت في سبيل الله وعبدت الله حتى اتاك اليقين
ودعوت الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وأديت الذي عليك من الحق وانك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على
الكافرين فبلغ الله بك افضل شرف محل المكرمين الحمد لله الذي استنقذنا بك من الشرك والضلالة اللهم اجعل صلواتك وصلوات
ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وانبيائك المرسلين واهل السماوات والارضين ومن سبح لك يا رب العالمين من الاولين
والآخرين على محمد عبدك ورسولك ونبيك وامينك ونجيك وحبيبك وصفيك وخاصتك وصفوتك
وخيرتك من خلقك اللهم واعطه الدرجة والوسيلة من الجنة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاولون والآخرون
اللهم انك قلت ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما واني اتيت
نبيك مستغفرا تائبا من ذنوبي يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي وان كانت لك حاجة فاجعل
قبر النبي خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك فانك احرى ان تقضى ان شاء الله ثم قل وانت مسند ظهرك
الى المروة الخضراء الدقيقة العرض مما يلي المنبر وانت مستقبل القبلة اللهم اليك الجأت امري والى قبر محمد عبدك
ورسولك صلواتك عليه وآله اسندت ظهري والقبلة التي رضيت لمحمد استقبلت اللهم اني اصبحت لا املك لنفسي خير ما ارجو لها
ولا ادفع عنها شر ما احذر عليها واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر مني اني لما انزلت الي من خير فقير اللهم ارددني منك بخير
لا راد لفضلك اللهم اني اعوذ بك من ان تبدل اسمي او تغير جسمي او تزيل نعمتك عني اللهم زيني بالتقوى وجملني بالنعم [illegible]

وارزقني شكر العافية ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك برمانتيه فانه يقال انه شفاء للعين وقم عنده
فاحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله ص قال ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة
والترعة هي الباب الصغير ثم ائت مقام النبي ص فصل عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصل على النبي
ص وآله وكذلك اذا خرجت ثم ائت مقام جبرئيل ع وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استأذن على رسول الله ص ثم قل اي جواد
اي كريم اي قريب اي بعيد اسألك ان ترد علي نعمتك وذلك مقام لا يدعو فيه حائض تستقبل القبلة الا رأت الطهر ثم تدعو بدعاء الدم
تقول اللهم اني اسألك بكل اسم هو لك او تسميت به لاحد من خلقك او هو مأثور في علم الغيب عندك واسألك باسمك
الاعظم الاعظم الاعظم وبكل حرف انزلته على موسى وبكل حرف انزلته على عيسى وبكل حرف انزلته على محمد صلواتك عليه وآله
وعلى انبيائك الا فعلت بي كذا وكذا والحائض تقول اذهب عني هذا الدم [illegible] بالمدينة والاعتكاف عند الاساطين
ان كان لك مقام بالمدينة ثلاثة ايام صمت يوم الاربعاء وصليت ليلة الاربعاء عند اسطوانة التوبة وهي اسطوانة ابي لبابة التي ربط
نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تأتي ليلة الخميس الاسطوانة التي تليها مما يلي مقام النبي ص فتقعد عندها ليلتك ويومك
وتصوم يوم الخميس ثم تأتي الاسطوانة التي تلي مقام النبي ص ومصلاه ليلة الجمعة فتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة
ان استطعت ان لا تكلم بشيء في هذه الايام الا ما لا بد منه ولا تخرج من المسجد الا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار فافعل
ثم احمد الله في يوم الجمعة واثن عليه وصل على النبي ص وآله وسل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لي اليك من حاجة شرعت انا في
طلبها والتماسها او لم اشرع سألتكها او لم اسألكها فاني اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها زيارة فاطمة
بنت رسول الله صلوات الله عليها وعلى ابيها وبعلها وبنيها قال مصنف هذا الكتاب اختلفت الروايات في موضع قبر فاطمة
سيدة نساء العالمين ع فمنهم من روى انها دفنت في البقيع ومنهم من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبي ص
قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة لان قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت في بيتها فلما زادت
بنو امية في المسجد صارت في المسجد وهذا هو الصحيح عندي واني لما حججت بيت الله الحرام كان رجوعي على المدينة بتوفيق الله
تعالى فلما فرغت من زيارة رسول الله ص قصدت بيت فاطمة ع وهو من عند الاسطوانة التي تدخل اليها من باب جبرئيل
الى مؤخر الحظيرة التي فيها النبي ص فقمت عند الحظيرة ويساري اليها وجعلت ظهري الى القبلة واستقبلتها بوجهي وانا على
غسل وقلت السلام عليك يا بنت رسول الله السلام عليك يا بنت نبي الله السلام عليك يا بنت حبيب الله السلام عليك يا بنت خليل الله
السلام عليك يا بنت صفي الله السلام عليك يا بنت امين الله السلام عليك يا بنت خير خلق الله السلام عليك يا بنت افضل انبياء الله ورسله

وملائكته السلام عليك يا ابنة خير البرية السلام عليك يا سيدة نساء العالمين من الاولين والآخرين السلام عليك يا زوجة ولي الله وخير الخلق
بعد رسول الله السلام عليك يا ام الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك ايتها الصديقة الشهيدة السلام عليك ايتها الرضية
المرضية السلام عليك ايتها الفاضلة الزكية السلام عليك ايتها الحوراء الانسية السلام عليك ايتها التقية النقية السلام عليك ايتها المحدثة
العليمة السلام عليك ايتها المظلومة المغصوبة السلام عليك ايتها المضطهدة المقهورة السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته
صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك مضيت على بينة من ربك وان من سرك فقد سر رسول الله ومن جفاك فقد
جفا رسول الله ومن اذاك فقد اذى رسول الله ومن وصلك فقد وصل رسول الله ومن قطعك فقد قطع رسول الله لانك
منه وروحه التي بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته اشهد الله ورسوله وملائكته اني راض عمن رضيت عنه ساخط على
من سخطت عليه متبرئ ممن تبرأت منه موال لمن واليت معاد لمن عاديت مبغض لمن ابغضت محب لمن احببت وكفى بالله شهيدا وحسيبا
وجازيا ومثيبا ثم قل اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه
علي بن ابي طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين وصل على سيدي
شباب اهل الجنة الحسن والحسين وصل على زين العابدين علي بن الحسين وصل على محمد بن علي باقر علم النبيين وصل على الصادق
جعفر بن محمد وصل على الكاظم الغيظ في الله موسى بن جعفر وصل على الرضا علي بن موسى وصل على التقي محمد بن علي
وصل على النقي علي بن محمد وصل على الزكي الحسن بن علي وصل على الحجة القائم بن الحسن بن علي اللهم احي به العدل وامت به الجور
وزين بطول بقائه الارض واظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء من الحق مخافة احد من الخلق واجعلنا من اعوانه
واشياعه والمقبولين في زمرة اوليائه يا رب العالمين اللهم صل على محمد واهل بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا
قال مصنف هذا الكتاب لم اجد في الاخبار شيئا موظفا محدودا لزيارة الصديقة فرضيت لمن نظر في كتابي هذا من زيارتها
ما رضيت لنفسي والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل اتيان المشاهد وقبور الشهداء ولا تدع ان تاتي المشاهد
كلها مسجد قبا ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح وتطوع فيها ما احببت
من الصلاة واذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين
ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف عني غمي وهمي وكربي كما كشفت عن نبيك همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في
هذا المكان توديع قبر النبي واذا اردت ان تخرج من المدينة فاصنع مثل ما صنعت عند دخولك ثم قم عند
القبر وصل بعده على النبي والائمة وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ثم ادخل الحجرة ...

منكبك الايسر الى القبر قريبا من الاسطوانة المخلقة التي عند رأس النبي ثم صل ست ركعات او ثمان ركعات والتي
في كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها فسبح ... رسول الله ... السلام
عليك لا جعله الله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلى الله عليه وآله وان توفيتني قبل ذلك
فاني اشهد في مماتي على ما اشهد في حياتي ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك زيارة قبور الائمة الحسن بن علي
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد عليهم السلام بالبقيع اذا اتيت قبور الائمة بالبقيع فاجعلها بين يديك
ثم قل السلام عليكم ائمة الهدى السلام عليكم يا اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية
بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله وكذبتم
واسيء اليكم فغفرتم واشهد انكم الائمة الراشدون المهتدون وان طاعتكم مفروضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم
فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين وينقلكم في ارحام المطهرات
لم تدنسكم الجاهلية الجهلاء ولم تشرك فيكم فتن الاهواء طبتم وطاب منبتكم انتم الذين من علينا بكم ديان الدين فجعلكم في
بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما من علينا
من ولايتكم وكنا عنده مسمين بعلمكم معترفين بتصديقنا اياكم وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان واقر بما
جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من الردى فكونوا لي شفعاء فقد وفدت اليكم اذ رغب عنكم
اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا عنها يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتني
وعرفتني بما ائتمنتني عليه اذ صد عنه عبادك وجهلوا معرفته واستخفوا بحقه ومالوا الى سواه فكانت المنة منك علي
مع اقوام خصصتهم بما خصصتني به فلك الحمد اذ كنت عندك في مقامي هذا مذكورا مكتوبا فلا تحرمني ما رجوت ولا تخيبني فيما
دعوت وادع لنفسك بما احببت ثم صل ثمان ركعات في المسجد الذي هناك تقرأ فيها بما احببت وتسلم في كل ركعتين
ويقال انه مكان صلت فيه فاطمة باب ثواب زيارة النبي والائمة قال الحسين بن علي عليه السلام لرسول الله
يا ابتاه ما جزاء من زارك فقال رسول الله يا بني من زارني حيا او ميتا او زار اباك او زار اخاك او زارك
كان حقا علي ان ازوره يوم القيامة واخلصه من ذنوبه وروى الحسن بن علي الوشاء عن ابي الحسن الرضا قال ان لكل
امام عهدا في عنق اوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا
بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم القيامة وروى ... الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله قال من زار واحدا منا

وانه ليس نبي في الارض اكثر من ثلاثة ايام حتى يرفع بروحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع آثارهم ويبلغهم من بعيد السلام
ويسمعهم في مواضع آثارهم من قريب وروى جابر عن ابي جعفر قال ان تمام الحج لقاء الامام وروى صالح بن عقبة عن زيد الشحام
قال قلت لابي عبد الله ما لمن زار واحدا منكم قال كان كمن زار رسول الله وقال رسول الله لعلي يا علي من زارني في
حياتي او بعد موتي او زارك في حياتك او بعد موتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد موتهما ضمنت له يوم القيامة ان اخلصه من
اهوالها وشدائدها حتى اصيره معي في درجتي وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله قال موضع قبر الحسين منذ يوم دفن فيه
روضة من رياض الجنة وقال موضع قبر الحسين ترعة من ترع الجنة وقال حرم قبر الحسين خمس فراسخ من اربع جوانب القبر
وروى اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله قال ان بين قبر الحسين الى السماء السابعة مختلف الملائكة وروى صالح بن عقبة عن بشير
الدهان قال قلت لابي عبد الله ربما فاتني الحج فاعرف عند قبر الحسين قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين
عارفا بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل
ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل او امام عادل قال قلت
وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين يوم عرفة فاغتسل بالفرات
ثم توجه اليه كتب الله له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال وعمرة وروى ... الرفاعي قال سمعت ابا عبد الله
جعفر بن محمد وابا الحسن موسى بن جعفر وابا الحسن علي بن موسى وهم يقولون من اتى الحسين بن علي عارفا بحقه غفر الله له ما تقدم
من ذنبه وقال ان الله تبارك وتعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين بن علي عشية عرفة قبل نظره الى اهل الموقف قال قلت
وكيف ذلك قال لان في اولئك اولاد زنا وليس في هؤلاء اولاد زنا وقال من زار قبر الحسين ...
... وروى ... عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال
وكل الله عز وجل بالحسين سبعين الف ملك يصلون عليه كل يوم شعثا غبرا ويدعون لمن زاره يقولون يا رب
هؤلاء زوار الحسين افعل بهم وافعل بهم وقال من اتى الحسين عارفا بحقه كتبه الله في اعلى عليين
وسئل ... فقال لكم زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله وقال موسى بن جعفر ادنى ما يثاب به زائر
الحسين ... بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته وولايته ان يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وروى
بن ... فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر محمد بن علي قال مروا شيعتنا بزيارة الحسين
بن علي فان زيارته تدفع الغرق والهدم والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين بالامامة من الله

... روى ... بن خارجة عن ابي عبد الله قال اذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري
قبر الحسين ارجعوا مغفورا لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم وروى الحسين بن محمد القمي عن الرضا قال من زار قبر ابي
ببغداد كان كمن زار قبر رسول الله وقبر امير المؤمنين الا ان لرسول الله ولامير المؤمنين فضلهما وروى ... الحسن بن علي
الوشاء عن ابي الحسن الرضا قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر مثل زيارة الحسين قال نعم وروى ... عن
ابي جعفر محمد بن علي الثاني قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا افضل ام زيارة ابي عبد الله الحسين قال زيارة ابي
افضل وذلك ان ابا عبد الله الحسين يزوره كل الناس وابي لا يزوره الا الخواص من الشيعة وروى ... عن احمد
بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ابلغ شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله الف حجة
الف حجة قال الف حجة والف عمرة لمن زاره عارفا بحقه وروى الحسين بن يزيد عن ابي جعفر قال ...
من ولدي ... امير المؤمنين ... في ارض طوس وهي من خراسان ... فمن زاره عارفا بحقه
اعطاه الله اجر من انفق من قبل الفتح وقاتل وروى البزنطي عن الرضا قال ما زارني احد من اوليائي عارفا بحقي الا تشفعت فيه
يوم القيامة وقال ابو جعفر محمد بن علي الرضا ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان امنا يوم القيامة من النار وقال
من زار الى قبر ابي بطوس عارفا بحقه غفر الله له ما تقدم ... وقال رسول الله ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا
نفس الله كربه ولا مذنب الا غفر الله ذنوبه وروى ... عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب قال سيقتل رجل من ولدي بارض
خراسان بالسم ظلما ... من زاره في غربته غفر الله ذنوبه ما تقدم منها وما تأخر ولو كانت مثل عدد
النجوم وقطر الامطار وورق الاشجار وروى حمدان الديواني عن الرضا قال من زارني على بعد داري اتيته يوم القيامة
في ثلاث مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت الكتب يمينا وشمالا وعند الصراط وعند الميزان وروى حمزة بن حمران قال قال
ابو عبد الله يقتل حفدتي بارض خراسان في مدينة يقال لها طوس من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيامة وادخلته الجنة
وان كان من اهل الكبائر قال قلت جعلت فداك وما عرفان حقه قال يعلم انه امام مفترض الطاعة غريب شهيد من زاره عارفا
بحقه اعطاه الله عز وجل اجر سبعين شهيدا ممن استشهد بين يدي رسول الله على حقيقة وروى الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن علي
بن موسى الرضا انه قال له رجل من اهل خراسان يا ابن رسول الله رأيت رسول الله في المنام كأنه يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم
بضعتي واستحفظتم وديعتي وغيب في ثراكم نجمي فقال الرضا انا المدفون في ارضكم وانا بضعة من نبيكم وانا الوديعة والنجم
الا فمن زارني وهو يعرف ما اوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي فانا وآبائي شفعاؤه يوم القيامة ومن كنا شفعاءه نجا ولو كان

مثل وزر الثقلين الجن والانس وحدثني ابو [illegible] عن [illegible] ان رسول الله ص قال من رآني في منامه فقد رآني لان الشيطان
لا يتمثل في صورتي ولا في صورة احد من اوصيائي ولا في صورة واحد من شيعتهم وان الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء
من النبوة وروي عن ابي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال سمعت الرضا ع يقول اما انا الا مقتول شهيد فقيل له فمن
يقتلك يا ابن رسول الله قال شر خلق الله في زماني يقتلني بالسم ثم يدفنني في دار مضيعة وبلاد غربة الا فمن زارني في غربتي
كتب الله له اجر مائة الف شهيد ومائة الف صديق ومائة الف حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر في زمرتنا وجعل في
الدرجات العلى من الجنة رفيقنا وروي الحسن بن علي بن فضال عن ابي الحسن الرضا ع قال ان بخراسان لبقعة يأتي عليها زمان تصير مختلف
الملائكة فلا يزال فوج ينزل من السماء وفوج يصعد الى ان ينفخ في الصور فقيل له يا ابن رسول الله واية بقعة هذه قال هي بارض طوس
وهي والله روضة من رياض الجنة من زارني في تلك البقعة كان كمن زار رسول الله ص وكتب الله له ثواب الف حجة مبرورة والف
عمرة مقبولة وكنت انا وآبائي شفعاءه يوم القيامة وقال رسول الله ص ستدفن بضعة مني بارض خراسان لا يزورها مؤمن الا
اوجب الله له الجنة وحرم جسده على النار

باب موضع قبر امير المؤمنين ع روي عن صفوان [illegible] قال سار وانا معه في القادسية حتى اشرف على النجف فقال هو الجبل الذي اعتصم به ابن جدي نوح ع فقال ساوي الى جبل
يعصمني من الماء فاوحى الله اليه [illegible] فصار في الارض وتقطع الى الشام ثم قال [illegible] قال فعدلت
[illegible] حتى وقف على الغري فسلم على آدم ونوح ع وسلم على امير المؤمنين ع ثم صلى اربع ركعات وصلى ست ركعات [illegible]
ما هذا [illegible] قال [illegible] زيارة قبر امير المؤمنين ع اذا اتيت الغري [illegible] فاغتسل
[illegible] تقول السلام عليك يا ولي الله انت اول مظلوم واول من غصب حقه [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] عارفا بحقك مستبصرا بشأنك معاديا لاعدائك ومن ظلمك القى على ذلك ربي
[illegible] فاشفع لي عند ربك فان لك عند الله مقاما معلوما وان لك عند الله جاها وشفاعة وقد قال الله تعالى
ولا يشفعون الا لمن ارتضى ثم تقول [illegible] امير المؤمنين ع الحمد لله الذي اكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فرض طاعته رحمة
منه وتطولا [illegible] الحمد لله الذي سيرني في بلاده وحملني على دوابه وطوى لي البعيد ودفع عني المكروه
حتى ادخلني حرم اخي نبيه واراني [illegible] الحمد لله الذي جعلني من زوار قبر وصي رسوله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا

لنهتدي لولا ان هدانا الله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد
ان عليا عبد الله واخو رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب اليك بزيارة قبر اخي رسولك وعلى كل مأتي حق لمن اتاه
وزاره وانت خير مأتي واكرم مزور فاسألك يا الله يا رحمن يا رحيم يا جواد يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل تحفتك اياي من زيارتي في موقفي هذا فكاك رقبتي من النار واجعلني ممن يسارع
في الخيرات ويدعوك رغبا ورهبا واجعلني من الخاشعين اللهم انك بشرتني على لسان نبيك صلواتك عليه وآله فقلت
وبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقلت وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق عند ربهم اللهم واني بك مؤمن
وبجميع انبيائك فلا تقفني بعد معرفتهم موقفا تفضحني به على رؤوس الخلائق بل قفني معهم وتوفني على التصديق بهم فانهم
عبيدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتني باتباعهم ثم تدنو من القبر وتقول السلام من الله على محمد امين الله على رسالته
وعزائم امره ومعدن الوحي والتنزيل الخاتم لما سبق والفاتح لما استقبل والمهيمن على ذلك كله والشاهد على خلقه والسراج
المنير والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد واهل بيته المظلومين افضل واكمل وارفع واشرف ما صليت على احد
من انبيائك ورسلك واصفيائك اللهم صل على امير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك واخي رسولك
ووصي رسولك الذي انتجبته من خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك
بين خلقك والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على الائمة من ولده القوامين بامرك من بعده المطهرين الذين ارتضيتهم
انصارا لدينك وحفظة لسرك وشهداء على خلقك واعلاما لعبادك [illegible] ما استطعت وتقول السلام على الائمة
المستودعين السلام على خالصة الله من خلقه السلام على الائمة المتوسمين السلام على المؤمنين الذين قاموا بامرك [illegible]
وآزروا اولياء الله وخافوا لخوفهم السلام على ملائكة الله المقربين ثم تقول السلام عليك يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته
السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم
الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة وامرت بالمعروف ونهيت
عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك
صابرا محتسبا وجاهدت عن دين الله موقيا لرسول الله طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شهيدا وشاهدا
ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله افضل الجزاء لعن الله من قتلك ولعن الله من خالفك ولعن الله من
افترى عليك وظلمك ولعن الله من غصبك ومن بلغه ذلك فرضي به انا الى الله منهم بريء لعن الله امة خالفتك [illegible]

وجحدت ولايتك وتظاهرت عليك وامة قتلتك وامة حادت عنك وخذلتك الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد
المورود وبئس ورد الواردين وبئس الدرك الاسفل اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصيائك بجميع لعناتك واصلهم حر نارك
اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يدعى من دون الله وكل مفتر اللهم العنهم واشياعهم
واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلثا اللهم العن قتلة الحسن والحسين ثلثا اللهم
الا تعذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك واعدد لهم عذابا
لم تحله احدا من خلقك اللهم وادخل على قتلة انصار رسولك وقتلة انصار امير المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين وانصار
قتلة الحسن والحسين وقتلة من قتل في ولاية آل محمد اجمعين عذابا مضاعفا في اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم
من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤوسهم عند ربهم قد عاينوا الندامة والخزي الطويل لقتلهم عترة انبيائك
ورسلك واتباعهم من عبادك الصالحين اللهم العنهم في مستسر السر وظاهر العلانية في سمائك وارضك اللهم اجعل
لي لسان صدق في اوليائك وحبب الي مشاهدهم ومشاهدهم حتى تلحقني بهم وتجعلني لهم تبعا في الدنيا والآخرة يا ارحم
الراحمين ثم اجلس عند رأسه وقل سلام الله وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم والناطقين بفضلك
والشاهدين على انك صادق صديق امين عليك يا مولاي صلى الله عليك وعلى روحك وبدنك اشهد انك طهر طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر
اشهد لك يا ولي الله وولي رسوله بالبلاغ والاداء واشهد انك حبيب الله وانك باب الله وانك وجه الله الذي يؤتى منه وانك
سبيل الله وانك عبد الله واخو رسوله اتيتك وافدا لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله اتيتك زائرا
متقربا الى الله بزيارتك في خلاص نفسي متعوذا بك من نار استحقها مثلي بما جنيت على نفسي اتيتك انقطاعا اليك والى
ولدك الخلف من بعدك على بركة الحق فقلبي لك مسلم وامري لك متبع ونصرتي لك معدة وانا عبد الله ومولاك وفي طاعتك
الوافد اليك التمس بذلك كمال المنزلة عند الله تعالى وانت ممن امرني الله بصلته وحثني على بره ودلني على فضله وهداني لحبه
ورغبني في الوفادة اليه والهمني طلب الحوائج عنده انتم اهل بيت يسعد من تولاكم ولا يخيب من اتاكم ولا يخسر من يهواكم ولا يسعد
من عاداكم ولا اجد احدا افزع اليه خيرا لي منكم انتم اهل بيت الرحمة ودعائم الدين واركان الارض والشجرة الطيبة
اللهم لا تخيب توجهي اليك برسولك وآل رسولك واستشفاعي بهم اللهم انت مننت علي بزيارة مولاي وولايته ومعرفته
فاجعلني ممن ينصره وينتصر به ومن علي بنصرك لدينك في الدنيا والآخرة اللهم اني احيا على ما حيي عليه علي بن ابي طالب واموت
على ما مات عليه علي ع فاذا اردت الوداع فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته استودعك الله واسترعيك واقرأ

عليك السلام آمنا بالله وبالرسل وبما جاءت به ودلت عليه فاكتبنا مع الشاهدين اشهد في حياتي ما شهدت عليه في حياتي
اشهد انكم الائمة واحدا بعد واحد واشهد ان من قتلكم وحاربكم مشركون ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد ان من
حاربكم لنا اعداء ونحن منهم برآء وانهم حزب الشيطان اللهم اني اسألك بعد الصلاة والتسليم ان تصلي على محمد وآل محمد وتسميهم
ولا تجعله آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرني مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم وذلل قلوبنا بالطاعة والمناصحة والمحبة
وحسن الموازرة والتسليم وتسبيح الزهراء فاطمة ع وهو سبحان ذي الجلال الباذخ العظيم سبحان ذي العز الشامخ المنيف سبحان
ذي الملك الفاخر القديم سبحان ذي البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار سبحان من يرى اثر النمل في الصفا وقع
الطير في الهواء زيارة اخرى لامير المؤمنين ع تقول اذا اتيت الى امير المؤمنين السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلام
عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك ايها الوصي البر التقي السلام عليك يا عمود
الدين ووارث علم الاولين والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلاة وآتيت الزكاة وامرت
بالمعروف ونهيت عن المنكر واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله
وجاهدت في الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا وجاهدت عن دين الله موقيا لرسول الله طالبا ما عند الله
راغبا فيما وعد الله ومضيت للذي كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن رسوله وعن الاسلام واهله من صديق
افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله
وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا
ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله كنت خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره
الحاسدين وضغن الفاسقين فقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله اذ وقفوا فاتبعوك
فهدوا وكنت اقلهم كلاما واصوبهم منطقا واكثرهم رأيا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور
كنت للدين يعسوبا اولا حين تفرق الناس وآخرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا فحملت
اثقال ما عنه ضعفوا وحفظت ما اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذ اجتمعوا وشهدت اذ جمعوا وعلوت اذ هلعوا
وصبرت اذ جزعوا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا وخصبا لم تفلل حجتك ولم يزغ قلبك ولم تضعف
بصيرتك ولم تجبن نفسك لم تكن كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف وكنت كما قال رسول الله ص ضعيفا
في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله كبيرا في الارض جليلا عند المؤمنين لم يكن لاحد فيك مهمز

ولا القائل فيك مغمز ولا لاحد فيك مطمع ولا لاحد عندك هوادة الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تأخذ له بالحق
والقوي العزيز عندك ضعيف ذليل حتى تأخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك سواء شأنك الحق والصدق والرفق
وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورأيك علم وعزم [illegible] الدين وسهل بك العسير واطفئت بك النيران وقوي بك
وثبت بك الاسلام والمؤمنون وسبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك تعبا شديدا فجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السماء
وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون رضينا عن الله قضاه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا
كنت للمؤمنين كهفا وحصنا وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا احرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك
والسلام عليك ورحمة الله وبركاته وتصلي عنده ست ركعات تسلم في كل ركعتين فان في قبره عظام آدم وجسد
نوح وامير المؤمنين ع فمن زار قبره فقد زار آدم ونوحا وامير المؤمنين ع فتصلي لكل واحد ركعتين زيارة قبر ابي عبد الله
الحسين بن علي بن ابي طالب المقتول بكربلا صلوات الله عليهم قال الصادق ع اذا اتيت ابا عبد الله الحسين ع فاغتسل على شاطئ
الفرات ثم البس ثيابك الطاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله وحرم رسوله وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد
والتعظيم لله عز وجل كثيرا والصلاة على محمد واهل بيته صلوات الله عليهم حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة
الله وابن حجته السلام عليكم يا ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله ثم اخط عشر خطى ثم قف فكبر ثلاثين تكبيرة ثم امش الى القبر حتى
تأتيه من قبل وجهه واستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام
عليك يا ثار الله وابن ثاره السلام عليك يا وتر الله الموتور في السماوات والارض اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له
اظلة العرش وبكى له جميع الخلائق وبكت له السماوات السبع والارضون السبع وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب
في الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد
انك وتر الله الموتور في السماوات والارض واشهد انك قد بلغت ونصحت ووفيت واوفيت وجاهدت في سبيل ربك
ومضيت للذي كنت عليه شهيدا ومستشهدا وشاهدا ومشهودا انا عبدك ومولاك وفي طاعتك والوافد اليك
التمس بذلك كمال المنزلة عند الله عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج دونك من الدخول
في كفالتك التي امرت بها من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم من اراد الله بدأ بكم بكم يبين الله الكذب وبكم يباعد الله
الزمان الكلب وبكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم يمحو الله ما يشاء وبكم يثبت وبكم يفك الذل من رقابنا وبكم يدرك الله ترة كل مؤمن يطلب وبكم تنبت الارض
اشجارها وبكم تخرج الاشجار اثمارها وبكم تنزل السماء قطرها وبكم يكشف الله الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبح الارض التي تحمل

[illegible]

ابدانكم لعن الله قاتلكم ولعن الله خاذلكم ولعن الله من ظلمكم ولعن الله من سمع ولم ينصركم الحمد لله رب العالمين
صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك
بريء انا الى الله ممن خالفك بريء ثم تقوم وتقول السلام عليك يا ابن رسول الله السلام عليك يا ابن
امير المؤمنين السلام عليك يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله عليك صلى الله عليك صلى الله عليك لعن الله
قاتلك لعن الله قاتلك لعن الله قاتلك انا الى الله منهم بريء انا الى الله منهم بريء ثم تومي الى الشهداء السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم
فزتم والله فزتم والله فليتني كنت معكم فافوز فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله صلوات الله عليه بين يديك
فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك [illegible] الزيارة [illegible]
يوسف الكناسي عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت [illegible] فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته [illegible] عليك
امنا بالله وبالرسول وما جاء به ودل عليه واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله آخر العهد منا
اللهم اني اسألك ان تنفعنا بحبهم اللهم ابعثه مقاما محمودا تنتصر به لدينك وتقتل به عدوك فانك
وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء نجباء جاهدتم في سبيل الله
وقتلتم على منهاج رسول الله وابن رسوله كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون صلى الله على محمد وآل محمد
وعليهم السلام ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك [illegible]
[illegible]
ارحم الراحمين وقد اخرجته في كتاب الزيارات وفي كتاب فضل الحسين ع [illegible] الزيارات
لانها احسن الزيارات عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية زيارة قبور الشهداء فاذا اردت زيارة قبور الشهداء
فقل السلام عليكم [illegible] باب ما يقول في زيارة الحسين ع في حال التقية اذا اتيت الفرات فاغتسل
والبس ثوبيك الطاهرين ثم اذا اتيت القبر فقل صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله
وقد تمت زيارتك بذلك في حال التقية [illegible] باب ما يقوم مقام زيارة الحسين
وزيارة يوم من الايام لمن لا يقدر على قصده لبعد المسافة روى ابن ابي عمير عن هشام قال قال ابو عبد الله ع اذا بعدت
باحدكم الشقة ونأت به الدار فليصعد اعلى منزله فليصل ركعتين وليوم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل الينا وفي
حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله ع يا سدير تزور قبر الحسين ع في كل يوم قلت جعلت فداك لا

[illegible]

قال افلا اجفاكم تزوره في كل شهر قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت قد يكون ذلك قال يا سدير ما اجفاكم بالحسين ع اما
علمت ان لله الف الف ملك شعث غبر يبكونه ويزورونه ولا يفترون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين ع في كل جمعة
خمس مرات وفي كل يوم مرة قلت جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة قال لي اصعد فوق سطحك ثم التفت يمنة ويسرة ثم
ارفع رأسك الى السماء ثم تنحو نحو القبر فتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة
حجة وعمرة قال سدير فربما فعلت ذلك في الشهر اكثر من عشرين مرة باب فضل تربة الحسين ع وحريم
قبره قال الصادق ع في طين قبر الحسين ع شفاء من كل داء وهو الدواء الاكبر وقال ع اذا اكلته فقل اللهم رب التربة المباركة ورب
الوصي الذي وارته صل على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال ع حريم قبر الحسين ع
خمس فراسخ من اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال موضع قبر الحسين منذ يوم دفن فيه روضة من
رياض الجنة وقال ع موضع قبر الحسين ع ترعة من ترع الجنة باب زيارة الامامين ابي الحسن موسى بن جعفر وابي
جعفر محمد بن علي ع ببغداد في مقابر قريش اذا اردت بغداد ان شاء الله فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين
وزر قبرهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر ع السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله
في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل
حاجتك ثم سلم على ابي جعفر ع بهذه الاحرف وابدأ بالغسل اذا اردت زيارته ع فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك
الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي الرضي المرضي وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى
صلاة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة مترادفة كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله
السلام عليك يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المؤمنين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك
يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك
ثم سل حاجتك ثم صل في القبة التي فيها محمد بن علي ع اربع ركعات تصلي منها ركعتين لزيارة موسى ع
وركعتين لزيارة محمد بن علي ع ولا تصل عند رأس موسى بن جعفر ع فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها
قبلة زيارة قبر الرضا ابي الحسن علي بن موسى ع بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسن علي بن موسى ع بطوس فاغتسل
عند خروجك من منزلك وقل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك
اللهم اجعل لي طهورا وشفاء وتقول حين تخرج بسم الله وبالله والى الله

[illegible]

حسبي الله توكلت على الله اللهم اليك توجهت واليك قصدت وما عندك اردت فاذا خرجت فقف على باب
دارك وقل اللهم اليك وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي ومالي وما خولتني وبك وثقت فلا تخيبني يا من لا يخيب من اراده
ولا يضيع من حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظني بحفظك فانه لا يضيع من حفظت فاذا وافيت سالما فاغتسل و
قل حين تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني مدحتك ومحبتك والثناء عليك فانه لا قوة الا بك
وقد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك والشهادة على جميع خلقك اللهم اجعله لي شفاء ونورا
انك على كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتهليل والتمجيد وقصر خطاك
حتى تدخل الحرم [illegible] اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
[illegible] حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانه سيد الاولين والآخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد عبدك
ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي بن ابي طالب
عبدك واخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك وديان الدين
بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك
وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهرة الطاهرة المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة اجمعين
صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك
والدليلين على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك
القائم في خلقك والدليل على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد العابدين
اللهم صل على محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على جعفر بن محمد الصادق عبدك وولي
دينك وحجتك على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك
الناطق بحكمك والحجة على بريتك اللهم صل على علي بن موسى الرضا المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والداعي
الى دينك ودين آبائه الصادقين صلاة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك القائم بامرك والداعي
الى سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك وولي دينك اللهم صل على الحسن بن علي العامل بامرك القائم في خلقك
وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك على خلقك المخصوص بكرامتك الداعي الى طاعتك وطاعة رسولك صلواتك

عليهم اجمعين اللهم صل على محمد عبدك ووليك القائم وخليفتك صلوة تامة باقية تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه في
الدنيا والاخرة اللهم اني اتقرب اليك بحبهم واوالي وليهم واعادي عدوهم فارزقني بهم خير الدنيا والاخرة واصرف عني بهم
شر الدنيا والاخرة واهوال يوم القيمة ثم تجلس عند رأسه وتقول السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك
يا نور الله في ظلمات الارض السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك يا وارث آدم صفوة الله السلام عليك يا وارث نوح نبي الله
السلام عليك يا وارث ابرهيم خليل الله السلام عليك يا وارث موسى كليم الله السلام عليك يا وارث عيسى روح الله السلام عليك
يا وارث محمد رسول الله السلام عليك يا وارث امير المؤمنين ولي الله السلام عليك يا وارث فاطمة الزهراء السلام عليك
يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك يا وارث علي بن الحسين زين العابدين السلام عليك يا وارث
محمد بن علي باقر علم الاولين والاخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام عليك يا وارث موسى
السلام عليك ايها الصديق الشهيد السلام عليك ايها الوصي البار التقي اشهد انك قد اقمت الصلوة واتيت الزكوة
وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن ورحمة الله وبركاته ثم تنكب
ثم تنكب على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من ارضي وقطعت البلاد رجاء رحمتك فلا تخيبني ولا تردني بغير قضاء حوائجي
وارحم تقلبي على قبر ابن اخي رسولك صلواتك عليه وآله بابي انت وامي اتيتك زائرا وافدا عائذا مما جنيت على نفسي
على ظهري فكن لي شافعا الى الله يوم فقري وفاقتي فلك عند الله مقام محمود وانت وجيه ثم ترفع يدك اليمنى وتبسط
على القبر وتقول اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ من كل وليجة دونهم اللهم
الذين بدلوا نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا بآياتك وسخروا بامامك وحملوا الناس على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب
اليك باللعنة عليهم والبراءة منهم في الدنيا والآخرة ثم تحول الى عند رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن
وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل في اللعن على قاتل امير المؤمنين
وعلى قتلة الحسن والحسين وعلى جميع قتلة اهل بيت محمد رسول الله ثم تحول الى عند رأسه من خلفه وصل ركعتين
تقرأ في احداهما الحمد ويس وفي الاخرى الحمد والرحمن وتجتهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك
ولجميع اخوانك وأقم عند رأسه ما شئت ولتكن صلوتك عند القبر فاذا اردت ان تودعه فقل السلام عليك
يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافي عنك غير راغب عنك ولا مستبدل
بك سواك ولا مؤثر عليك غيرك ولا زاهد في قربك وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان فكن لي

يوم حاجتي وفقري وفاقتي يوم لا يغني عني حميمي ولا قريبي يوم لا يغني عني والدي ولا ولدي اسأل الله الذي قدر علي
رحيلي اليك ان ينفس بك كربي واسأل الله الذي قدر علي فراق مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي واسأل الله الذي
ابكى عليك عيني ان يجعله لي سببا وذخرا واسأل الله الذي اراني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي اياك ان
يوردني حوضكم ويرزقني مرافقتكم في الجنان السلام عليك يا صفوة الله السلام على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين
وقائد الغر المحجلين السلام على الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام على الائمة وتسميهم ورحمة الله وبركاته السلام على
الحافين السلام على ملائكة الله المقيمين المسبحين الذين هم بامره يعملون السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اللهم لا تجعله
آخر العهد من زيارتي اياه فان جعلته فاحشرني معه ومع آبائه الماضين وان ابقيتني يا رب فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني
انك على كل شيء قدير وتقول استودعك الله واسترعيك واقرأ عليك السلام آمنا بالله وبما دعوت اليه اللهم فاكتبنا مع
الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما ابقيتني السلام على ملائكة الله وزوار قبر ابن نبي الله السلام مني ابدا ما بقيت
ودائما اذا فنيت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين واذا خرجت من القبة فلا تول وجهك عنه حتى يغيب عن بصرك
ان شاء الله زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلام اذا اردت زيارة قبريهما فاغتسل
والبس ثيابك الطاهرة وصل الى قبريهما والادومات من عند الشباك الذي على الشارع الاعظم تشير اليهما وتقول
السلام عليكما يا وليي الله السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما معاديا لاعدائكما
مواليا لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا لما ابطلتما اسأل الله ربي وربكما ان يجعل
حظي من زيارتكما الصلوة على محمد وآله وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واسأله ان
يعتق رقبتي من النار ويرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ويعرف بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يحشرني معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتهما
اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم
واشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك وابن وليك
واجعل فرجنا مع فرجهم يا ارحم الراحمين وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين
وان لم تصل اليهما دخلت بعض المساجد وصليت للامام لزيارة ركعتين وادعوا بما احببت ان الله قريب مجيب
باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الائمة روي عن علي بن حسان قال سئل الرضا عليه السلام في اتيان قبر

ابي الحسن موسى ع فقال صلوا في المساجد حوله ويجزي في المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على
امناء الله واحبائه السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة الله السلام على مساكن ذكر الله السلام على مظهري امر الله ونهيه السلام على
الدعاة الى الله السلام على المستقرين في مرضات الله السلام على المخلصين في طاعة الله السلام على الادلاء على الله السلام على الذين
من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله ومن عرفهم فقد عرف الله ومن جهلهم فقد جهل الله ومن اعتصم بهم
فقد اعتصم بالله ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله عز وجل اشهد الله اني سلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم مؤمن بسركم وعلانيتكم
مفوض في ذلك كله اليكم لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابرأ الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله هذا يجزي في الزيارات
كلها وتكثر من الصلوة على محمد وآله وتسميهم واحدا واحدا باسمائهم وتبرأ من اعدائهم وتخير لنفسك من الدعاء ما احببت
وللمؤمنين والمؤمنات زيارة جامعة لجميع الائمة ع روى محمد بن اسماعيل البرمكي قال حدثني موسى بن عبد الله النخعي قال
قلت لعلي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ع علمني يا ابن رسول الله قولا ابلغ به
كاملا اذا زرت واحدا منكم فقال اذا صرت الى الباب فقف واشهد الشهادتين وانت على غسل فاذا دخلت
ورأيت القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ثلثين مرة ثم امش قليلا وعليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك ثم قف
وكبر الله عز وجل ثلثين مرة ثم ادن من القبر وكبر الله اربعين تكبيرة تمام مائة تكبيرة ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف
الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم وعناصر الابرار
ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين وصفوة المرسلين
وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى ومصابيح الدجى واعلام التقى وذوي النهى واولي
الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله
وبركاته السلام على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب الله واوصياء نبي الله وذرية
رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة الى الله والادلاء على مرضات الله والمستقرين في امر الله والتامين
في محبة الله والمخلصين في توحيد الله والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم
بامره يعملون ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة الولاة والذادة الحماة واهل
الذكر واولي الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته واولوا العلم من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان

محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة
الراشدون المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله القوامون
بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه واختاركم لسره واجتباكم بقدرته
واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم بروحه ورضيكم خلفاء في ارضه وحججا على بريته وانصارا لدينه وحفظة
لسره وخزنة لعلمه ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه واركانا لتوحيده وشهداء على خلقه واعلاما لعباده ومنارا
في بلاده وادلاء على صراطه عصمكم الله من الزلل وآمنكم من الفتن وطهركم من الدنس واذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيرا فعظمتم
جلاله واكبرتم شأنه ومجدتم كرمه وادمتم ذكره ووكدتم ميثاقه واحكمتم عقد طاعته ونصحتم له في السر والعلانية ودعوتم
الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة وبذلتم انفسكم في مرضاته وصبرتم على ما اصابكم في جنبه واقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة
وامرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم في الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته وبينتم فرائضه واقمتم حدوده ونشرتم
شرايع احكامه وسننتم سنته وصرتم في ذلك منه الى الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم من رسله من مضى فالراغب عنكم مارق
واللازم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق والحق معكم وفيكم ومنكم واليكم وانتم اهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم و
اياب الخلق اليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وآيات الله لديكم وعزائمه فيكم ونوره وبرهانه عندكم وامره اليكم
من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن ابغضكم فقد ابغض الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله انتم الصراط الاقوم
وشهداء دار الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس من اتاكم
نجى ومن لم يأتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله
تحكمون سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم وفاز من تمسك بكم وامن من لجأ اليكم وسلم من
صدقكم وهدي من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة مأواه ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك
ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا سابق لكم فيما مضى وجار لكم فيما بقي وان ارواحكم ونوركم وطينتكم
واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم بعرشه محدقين حتى من علينا بكم فجعلكم في بيوت اذن الله
ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم وما خصنا به من ولايتكم طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا
وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم ومعروفين بتصديقنا اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فائق
ولا يسبقه سابق ولا يطمع في ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان مريد

ولا شيطان مريد ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرفهم جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شانكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثبات مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابي انتم وامي واهلي ومالي واسرتي اشهد الله واشهدكم اني مؤمن بكم وبما امنتم به كافر بعدوكم وبما كفرتم به مستبصر بشانكم وبضلالة من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لاعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل لعلمكم محتجب بذمتكم معترف بكم مؤمن بايابكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب لدولتكم اخذ بقولكم عامل بامركم مستجير بكم زائر لكم لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله عز وجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم امام طلبتي وحوائجي وارادتي في كل احوالي واموري مؤمن بسركم وعلانيتكم وشاهدكم وغائبكم واولكم واخركم ومفوض في ذلك كله اليكم ومسلم فيه معكم وقلبي لكم مسلم ورايي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيي الله دينه بكم ويردكم في ايامه ويظهركم لعدله ويمكنكم في ارضه فمعكم معكم لا مع غيركم امنت بكم وتوليت اخركم بما توليت به اولكم وبرئت الى الله من اعدائكم ومن الجبت والطاغوت والشياطين وحزبهم الظالمين لكم والجاحدين لحقكم والمارقين من ولايتكم والغاصبين لارثكم الشاكين فيكم والمنحرفين عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع سواكم ومن الائمة الذين يدعون الى النار فثبتني الله ابدا ما حييت على موالاتكم ومحبتكم ودينكم ووفقني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم وجعلني من خيار مواليكم التابعين لما دعوتم اليه وجعلني ممن يقتص اثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدي بهداكم ويحشر في زمرتكم ويكر في رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكن في ايامكم وتقر عينه غدا برؤيتكم بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي من اراد الله بدا بكم ومن وحده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم موالي لا احصي ثناءكم ولا ابلغ من المدح كنهكم ومن الوصف قدركم وانتم نور الاخيار وهداة الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وبكم ينفس الهم ويكشف الضر وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى جدكم بعث الروح الامين اتاكم الله ما لم يؤت احدا من العالمين طاطا كل شريف لشرفكم وبخع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم وذل كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء واجسادكم في الاجساد وارواحكم في الارواح وانفسكم في النفوس واثاركم في الاثار وقبوركم في القبور فما احلى اسماءكم واكرم انفسكم واعظم شانكم واجل خطركم واوفى عهدكم واصدق وعدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسجيتكم الكرم وشانكم الحق والصدق والرفق وقولكم حكم وحتم

ورايكم علم وحلم وحزم ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه وماواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف حسن ثنائكم واحصي جميل بلائكم وبكم اخرجنا الله من الذل وفرج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف الهلكات ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا وبموالاتكم تمت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمكان المعلوم عند الله والجاه العظيم والشان الكبير والشفاعة المقبولة ربنا امنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا يا ولي الله ان بيني وبين الله ذنوبا لا ياتي عليها الا رضاكم فبحق من ائتمنكم على سره واسترعاكم امر خلقه وقرن طاعتكم بطاعته لما استوهبتم ذنوبي وكنتم شفعائي فاني لكم مطيع من اطاعكم فقد اطاع الله ومن عصاكم فقد عصى الله ومن احبكم فقد احب الله ومن ابغضكم فقد ابغض الله اللهم اني لو وجدت شفعاء اقرب اليك من محمد واهل بيته الاخيار الائمة الابرار لجعلتهم شفعائي فبحقهم الذي اوجبت لهم عليك اسالك ان تدخلني في جملة العارفين بهم وبحقهم وفي زمرة المرحومين بشفاعتهم انك ارحم الراحمين وصلى الله على محمد واله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل الوداع اذا اردت الانصراف فقل السلام عليكم سلام مودع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبركاته عليكم يا اهل بيت النبوة انه حميد مجيد سلام ولي غير راغب عنكم ولا مستبدل بكم ولا مؤثر عليكم ولا منحرف عنكم ولا زاهد في قربكم لا جعله الله اخر العهد من زيارة قبوركم واتيان مشاهدكم والسلام عليكم وحشرني الله في زمرتكم واوردني حوضكم وجعلني من حزبكم وارضاكم عني ومكنني في دولتكم واحياني في رجعتكم وملكني في ايامكم وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم واقال عثرتي بحبكم واعلى كعبي بموالاتكم وشرفني بطاعتكم واعزني بهداكم وجعلني ممن انقلب مفلحا منجحا غانما سالما معافا غنيا فائزا برضوان الله وفضله وكفايته بافضل ما ينقلب به احد من زواركم ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود ثم العود ابدا ما ابقاني ربي بنية صادقة وايمان وتقوى واخبات ورزق واسع حلال طيب اللهم لا تجعله اخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلاة عليهم واوجب لي المغفرة والرحمة والخير والبركة والفوز والنور والايمان وحسن الاجابة كما اوجبت لاوليائك العارفين بحقهم الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك واليهم بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي اجعلوني في همكم وصيروني في حزبكم وادخلوني في شفاعتكم واذكروني عند ربكم اللهم صل على محمد وال محمد وابلغ ارواحهم واجسادهم مني السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد واله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل باب الحقوق روى الحسن بن الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين

علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب قال حق الله الاكبر عليك ان تعبده لا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل الله على نفسه ان يكفيك امر الدنيا والاخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق اللسان اكرامه عن الخنى وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فائدة لها والبر بالناس وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع الغيبة وسماع ما لا يحل سماعه وحق البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك ان لا تبسطها الى ما لا يحل لك وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فبهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى في النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه عن الزنا وتحفظه من ان ينظر اليه وحق الصلاة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل وانت فيها قائم بين يدي الله فاذا علمت ذلك قمت مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف المستكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها وحق الحج ان تعلم انه وفادة الى ربك وفرار اليه من ذنوبك وفيه قبول توبتك وقضاء الفرض الذي اوجبه الله عليك وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله على لسانك وسمعك وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد عليها وكنت بما تستودعه سرا اوثق منك بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع عنك البلايا والاسقام في الدنيا وتدفع عنك النار في الاخرة وحق الهدي ان تريد به الله عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه وحق السلطان ان تعلم انك جعلت له فتنة وانه مبتلى فيك بما جعل الله له عليك من السلطان وان عليك ان لا تتعرض لسخطه فتلقي بيدك الى التهلكة وتكون شريكا له فيما ياتي اليك من سوء وحق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع اليه والاقبال عليه وان لا ترفع عليه صوتك ولا تجيب احدا يساله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له وليا فاذا فعلت ذلك شهدت لك ملائكة الله بانك قصدته وتعلمت علمه لله جل اسمه لا للناس واما حق سائسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق واما حق رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما اتاك من القوة عليهم واما حق رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك من خزائنه فان احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم زادك الله من فضله وان انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله عز وجل ان يسلبك العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله

عليك فتكرمها وترفق بها وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها وتكسوها واذا جهلت عفوت عنها واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك ولحمك ودمك لم تملكه لانك صنعته دون الله ولا خلقت شيئا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن الله كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليه واستودعك اياه ليحفظ لك ما تاتيه من خير اليه فاحسن اليه كما احسن الله اليك وان كرهته استبدلت به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا قوة الا بالله وحق امك ان تعلم انها حملتك حيث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي احد احدا ووقتك بجميع جوارحها ولم تبال ان تجوع وتطعمك وتعطش وتسقيك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم لاجلك ووقتك الحر والبرد لتكون لها فانك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه واما حق ابيك فان تعلم انه اصلك فانك لولاه لم تكن فمهما رايت في نفسك مما يعجبك فاعلم ان اباك اصل النعمة عليك فيه فاحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة الا بالله واما حق ولدك فان تعلم انه منك ومضاف اليك في عاجل الدنيا بخيره وشره وانك مسؤول عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل والمعونة له على طاعته فاعمل في امره عمل من يعلم انه مثاب على الاحسان اليه معاقب على الاساءة اليه واما حق اخيك فان تعلم انه يدك وعزك وقوتك فلا تتخذه سلاحا على معصية الله ولا عدة للظلم لخلق الله ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له فان اطاع الله والا فليكن الله اكرم عليك منه ولا قوة الا بالله واما حق مولاك المنعم عليك فان تعلم انه انفق فيك ماله واخرجك من ذل الرق ووحشته الى عز الحرية وانسها فاطلقك من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن وملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه اولى الخلق بك في حياتك وموتك وان نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا بالله واما حق مولاك الذي انعمت عليه فان تعلم ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار وان ثوابك في العاجل ميراثه اذا لم يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفي الاجل الجنة واما حق ذي المعروف عليك فان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل فاذا فعلت ذلك كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافاته وحق المؤذن ان تعلم انه مذكر لك ربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكر المحسن اليك واما حق امامك في صلاتك فان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك ولم تتكلم عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدي الله فان كان نقص كان به دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلاتك بصلاته فتشكر له على قدر ذلك واما حق جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه في مجاراة اللفظ ولا تقوم من مجلسك الا باذنه ومن يجلس اليك يجوز له القيام عنك بغير اذنه وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا

واما حق جارك فحفظه غائبا واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه سوءا سترته عليه وان علمت انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شديدة وتقيل عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله واما حق الصاحب فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق كافأته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصية وكن عليه رحمة ولا تكن عليه عذابا ولا قوة الا بالله واما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر رعيته ولا تحكم دون حكمه ولا تعمل برأيك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخونه فيما عز او هان من امره فان يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله واما حق مالك فان لا تأخذه الا من حله ولا تنفقه الا في وجهه ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل فيه بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء بالحسرة والندامة مع التبعة ولا قوة الا بالله واما حق غريمك الذي يطالبك فان كنت موسرا اعطيته وان كنت معسرا ارضيته بحسن القول ورددته عن نفسك ردا لطيفا وحق الخليط ان لا تغره ولا تغشه ولا تخدعه وتتقي الله في امره وحق الخصم المدعي عليك فان كان ما يدعي عليك حقا كنت شاهده على نفسك ولم تظلمه واوفيته حقه وان كان ما يدعي باطلا رفقت به ولم تأت في امره غير الرفق ولم تسخط ربك في امره ولا قوة الا بالله وحق خصمك الذي تدعي عليه ان كنت محقا في دعواك اجملت مقاولته ولم تجحد حقه وان كنت مبطلا في دعواك اتقيت الله عز وجل وتبت اليه وتركت الدعوى وحق المستشير ان علمت له رأيا حسنا اشرت عليه وان لم تعلم له ارشدته الى من يعلم وحق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه وان وافقك حمدت الله وحق المستنصح ان تؤدي اليه النصيحة وليكن مذهبك الرحمة له والرفق به وحق الناصح ان تلين له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان لم يوافق لم تتهمه وعلمت انه اخطأ ولم تؤاخذه بذلك الا ان يكون مستحقا للتهمة فلا تعبأ بشيء من امره على حال ولا قوة الا بالله وحق الكبير توقيره لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام وحرمته وحق الصغير رحمته في تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له وحق السائل اعطاؤه على قدر حاجته وحق المسؤول ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع فاقبل عذره وحق من سرك لله ان تحمد الله اولا ثم تشكره وحق من اساءك ان تعفو عنه وان علمت ان العفو يضر انتصرت قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وحق اهل ملتك اضمار السلامة لهم والرحمة بهم والرفق بمسيئهم وتألفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجائزهم بمنزلة امك والصغار بمنزلة اولادك وحق اهل الذمة ان تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله عز وجل بعهده

باب الفروض على الجوارح

قال امير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رحمه الله يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تعالى قد فرض على جوارحك كلها فرائض يحتج بها عليك يوم القيامة ويسألك عنها وذكرها ووعظها وحذرها وادبها ولم يتركها سدى فقال الله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا وقال عز وجل اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بافواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح وقال الله تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وقال عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود الفروج ثم خص كل جارحة من جوارحك بفرض ونص عليها ما فرض على السمع ان لا تصغي بها الى المعاصي فقال تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم وقال الله تعالى واذا رأيت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ثم استثنى عز وجل موضع النسيان فقال واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال تعالى فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وقال الله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وهذا ما فرض الله على السمع وهو عمله وفرض على البصر ان لا تنظر به الى ما حرم الله عليه فقال عز من قائل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم ان ينظر احد الى فرج غيره وفرض على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب ما عقد عليه فقال تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وقال عز وجل وقولوا للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورأيه فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الاية وقال تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم من الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض على اليدين ان لا تمدهما الى ما حرم الله عز وجل عليك وان تستعملهما بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال الله تعالى فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب وفرض على الرجلين ان تنقلهما في طاعته وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عز وجل ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال عز وجل اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عنها انها تشهد

[illegible] بن مطهر الحلي عن والده الشيخ سديد الدين يوسف وخاله الشيخ المحقق ابي القسم جعفر بن الحسن بن سعيد
[illegible] والسيد [illegible] ابي القسم [illegible] وابي الفضائل [illegible] ابن طاوس
[illegible] عن الشيخ الجليل [illegible] والسيد الجليل السيد فخار بن معد الموسوي عن الشيخ شاذان بن جبرئيل القمي
[illegible] الى [illegible] شيخ الطائفة ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن والده الشيخ ابي جعفر
[illegible] الشيخ الجليل رئيس المحدثين ابي جعفر محمد بن بابويه فاني ارويها بالاسناد المتقدم الى الشيخ
[illegible] المفيد ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد عن الشيخ ابي جعفر بن بابويه
[illegible] عن الشيخ ابي جعفر بن بابويه عن والده السعيد الشيخ ابي الحسن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي
[illegible] ابي جعفر محمد بن الحسن بن الوليد القمي قدس الله روحهما وبالاسناد الى الشيخ المفيد عن الشيخ ابي القسم جعفر بن محمد
بن قولويه القمي عن الشيخ ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني وبالاسناد الى الشيخ ابي جعفر عن الشيخ المفيد والحسين بن عبيد الله
الغضائري عن جعفر بن محمد بن قولويه وابي غالب الزراري وابي محمد هارون بن موسى التلعكبري عن الشيخ ابي جعفر الكليني
ولي الى هؤلاء المشايخ العظام طرق اخرى لا يطول الكلام بذكرها من اراد الوقوف عليها فليطلبه من الاجازة
التي كتبها الشيخ الشهيد الثاني لاجل الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي طاب ثراهما وكتب هذه الاحرف
في ليلة الاربعاء ثاني عشر شهر جمادى الثاني من شهور سنة خمس وثلثين والف من الهجرة النبوية المصطفوية

على اصحابها يوم القيمة فهذا ما فرض الله على جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله تعالى ذكره عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقراءة القرآن والعمل بما فيه ولزوم فرائضه وشرائعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانه عهد من الله تعالى الى خلقه فهو واجب على كل مسلم ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين آية واعلم ان درجات الجنة على عدد آيات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال لقارئ القرآن اقرأ وارق فلا يكون في الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع درجة منه والوصية طويلة اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

تم الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد
الفقيه ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قدس الله
روحه ونور ضريحه في السابع والعشرين من شهر صفر
من سنة خمس وثلثين بعد الالف من الهجرة
النبوية المصطفوية على هاجرها
الف صلوة وتحية
على يد اقل العباد
[illegible]
[illegible]
محمد [illegible]
والحمد لله



